

The Islamic University–Gaza
Research and Postgraduate Affairs
Faculty of Osool Edin
Master of Interpretation & Sciences of Quran



الجامعة الإسلامية - غزة
شئون البحث العلمي والدراسات العليا
كلية أصول الدين
ماجستير التفسير وعلوم القرآن

الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف الحزب السادس والخمسين من
القرآن الكريم (المنافقون - التغابن - الطلاق - التحريم)

The analytical study of the purposes and objectives
of the party of The fifty six of the Quran
(Al-Munafiqoun – Al-Taghaabun –
Al-Talaaq–Al-Tahreem)

إِعْدَادُ الْبَاحِثِ
أسامة عادل السلطان

إشراف
الدكتور/ عبد الكريم حمدي الدهشان

رسالة مقدمة للحصول على درجة الماجستير في التفسير وعلوم القرآن بكلية أصول الدين
في الجامعة الإسلامية بغزة

شعبان/1438هـ - مايو/2017م

إقرار

أنا الموقع أدناه مقدم الرسالة التي تحمل العنوان:

الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف الحزب السادس والخمسين من
القرآن الكريم (المنافقون – التغابن – الطلاق – التحريم)

**The analytical study of the purposes and objectives
of the party of The fifty six of the Quran
(Al-Munafiqoun – Al-Taghaabun –
Al-Talaaq–Al-Tahreem)**

أقر بأن ما اشتملت عليه هذه الرسالة إنما هو نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة
إليه حيثما ورد، وأن هذه الرسالة ككل أو أي جزء منها لم يقدم من قبل الآخرين لنيل درجة أو
لقب علمي أو بحثي لدى أي مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

Declaration

I understand the nature of plagiarism, and I am aware of the University's policy on this.

The work provided in this thesis, unless otherwise referenced, is the researcher's own work, and has not been submitted by others elsewhere for any other degree or qualification.

Student's name:	أسامة عادل السلطان	اسم الطالب:
Signature:	أسامة عادل السلطان	التوقيع:
Date:	2017/05/03م	التاريخ:



هاتف داخلي 1150

مكتب نائب الرئيس للبحث العلمي والدراسات العليا

الرقم: ج س غ/35/

Date: 2017/05/17 م
التاريخ:

نتيجة الحكم على أطروحة ماجستير

بناءً على موافقة شئون البحث العلمي والدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بغزة على تشكيل لجنة الحكم على أطروحة الباحث/ اسامة عادل يوسف السلطان لنيل درجة الماجستير في كلية أصول الدين / قسم التفسير وعلوم القرآن وموضوعها:

الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف الحزب السادس والخمسين من القرآن الكريم (المنافقون - التغابن - الطلاق - التحريم)

وبعد المناقشة العلنية التي تمت اليوم الأربعاء 20 شعبان 1438هـ، الموافق 2017/05/17م الساعة الواحدة ظهراً، اجتمعت لجنة الحكم على الأطروحة والمكونة من:

.....	مشرفاً و رئيساً	د. عبد الكريم حمدي الدهشان
.....	مناقشاً داخلياً	أ.د. رياض محمود قاسم
.....	مناقشاً خارجياً	د. نمر محمد أبو عون

وبعد المداولة أوصت اللجنة بمنح الباحث درجة الماجستير في كلية أصول الدين / قسم التفسير وعلوم القرآن. واللجنة إذ تمنحه هذه الدرجة فإنها توصيه بتقوى الله ولزوم طاعته وأن يسخر علمه في خدمة دينه ووطنه.

والله ولي التوفيق ،،،

نائب الرئيس لشئون البحث العلمي والدراسات العليا

أ.د. عبدالرؤوف علي المناعمة

ملخص الدراسة باللغة العربية

هدف الدراسة:

هدفت إلى دراسة موضوعية لبيان مقاصد وأهداف الحزب السادس والخمسين.

عينة الدراسة:

الحزب السادس والخمسين. المشتمل على السور الكريمة (المنافقون - التغابن - الطلاق - التحريم).

منهج الدراسة:

اتبع الباحث المنهج الموضوعي التحليلي والمنهج الاستنباطي.

وكانت من أهم نتائج الدراسة:

1- معرفة المحور الرئيس والمقصد العام للسورة يعين على إدراك التناسب والتناسق بين مقاطعها وآياتها.

2- كلام الله تعالى على اختصاره ووجازته يتسع لمعان لاحصر لها، وهكذا يبقى القرآن حياً مطواعاً يفسر على مدى العصور، ويعطي كل جيل ما يناسبه.

3- تقوى الله أساس وأصل لكل خير، وسبب للفوز وتحصيل السعادة في الدارين.

وأما أهم التوصيات:

1- تكريس الوقت والجهد للقرآن الكريم والمصابرة على طلب العلم، وكثرة المطالعة والنظر في كتب التفسير والمراجع القديمة.

2- اهتمام الهيئات التعليمية بالقرآن الكريم وتفسيره ومنحه مساحة أكبر وأوسع في المناهج والخطط التعليمية والتربوية.

وصلى الله على نبينا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه وسلم

Abstract

Purpose of the study:

This study aimed to carry out an objective study of the purposes and objectives of the 56th part of the Noble Quran.

The study sample:

The 56th part of the Noble Quran, which includes the surahs of Al-Munafiqoun, Al-Taghabun, Al-talaaq, Al-Tahreem.

The study approach:

The study implemented the objective analytical method, and the deductive method.

The most important results of the study:

1. The knowledge of the main purpose and theme of the surah is helpful to recognize the consistency between its sections and verses.
2. Despite the fact that the words of Allah Almighty are summarized in terms of text, their meanings are quite inclusive. This keeps the Noble Quran as a flexible source of Islam over the ages, which gives each generation what suits its circumstances.
3. The fear of Allah is the foundation and origin for all good things, and the reason for winning and gaining happiness in both lives.

The most important recommendations of the study:

1. To devote the required time and effort to study the Noble Quran and Islamic knowledge, and favor the early Tafsir resources in this regard.
2. The educational bodies are urged to pay more attention to the Noble Quran and its interpretation, and to allocate a wider area in the curricula and educational plans to achieve this aim.


**May Allah send His peace and blessings on our Prophet bless our Prophet
Muhammad and his family and companions**

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ

الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا﴾

[الإسراء: 9]



شكر وتقدير

الحمد لله حمد ذكرٍ وثناءٍ وشكرٍ، الحمد لله على ما أنعم علينا من إتمام هذه الرسالة إنه تعالى أهل الحمد وأهل المجد وأهل الثناء، وصلى الله وسلم وبارك على معلم الخير محمد وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين، وانطلاقاً من قول الله تعالى: ﴿أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ﴾ [لقمان:14]، فإنني أتقدم بالشكر الحار لوالدتي الغالية التي تعبت علي صغيراً ولم تنزل تتعب علي وتحمل همي كبيراً، وتغمرني بقلبها الحنون العطوف، ودعائها الصادق اللوح.

والشكر موصول لأبي الفاضل الرجل العصامي الذي لم يوفر جهداً في دعمي مادياً ومعنوياً، فأسأل الله تعالى أن يجزيهما عني خير الجزاء وأن يرحمهما كما ربياني صغيراً وحملًا همي كبيراً، وأن يبارك فيهما ويرزقهما الصحة والعافية في الدنيا والآخرة.

وانطلاقاً من قول النبي صلى الله عليه وسلم: (مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ لَا يَشْكُرُ اللَّهَ)⁽¹⁾، فإنني أشكر أستاذي الفاضل الدكتور عبد الكريم حمدي الدهشان الذي أشرف على رسالتي، كما أشكره على ما قدم لي من الفوائد والنصائح والتوجيهات سائلاً المولى جلَّه أن ينفع به الإسلام وأهله.

والشكر أيضاً لأستاذي الفاضل الأستاذ الدكتور رياض محمود قاسم مناقشا داخلياً، والذي أفدت كثيراً من علمه وخُلقه في مرحلتي البكالوريوس والماجستير، والدكتور الفاضل نمر محمد أبو عون مناقشا خارجياً. كما أتقدم بالشكر للجامعة الإسلامية وكلية أصول الدين والهيئة التدريسية والإدارية من الأساتذة الكرام.

ولا أنسى زوجتي العزيزة وإخوتي وأخواتي وأقاربي بوقوفهم بجانبني ودعائهم لي، وكذلك زملائي وأصدقائي اللذين لم يبخلوا علي بنصحهم وعونهم وصالح دعائهم وأخص منهم صاحبين الأخ محمود حمد منون، والأخ ظاهر ربحي كبها.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الباحث

أسامة عادل السلطان

(1) [الترمذي: سنن الترمذي، أبواب البر والصلة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك 403/3: رقم الحديث 1954]، وقال أبو عيسى: هذا حديث صحيح.

قائمة المحتويات

أ	إقرار
ب	نتيجة الحكم
ت	ملخص الدراسة باللغة العربية
ث	Abstract
ج	اقتباس
ح	شكر وتقدير
1	المقدمة
2	أولاً: أسباب اختيار الموضوع:
2	ثانياً: أهمية الموضوع:
3	ثالثاً: أهداف البحث:
3	رابعاً: منهجية البحث:
4	خامساً: الدراسات السابقة:
4	سادساً: خطة البحث:
9	التمهيد مدخل لمقاصد وأهداف السور القرآنية
10	المبحث الأول مفهوم الدراسة التحليلية ومتطلباتها
10	المطلب الأول: مفهوم الدراسة التحليلية:
11	المطلب الثاني: متطلبات الدراسة التحليلية:
12	المبحث الثاني مفهوم المقاصد والأهداف وأهميتها
12	المطلب الأول: مقاصد وأهداف السور والآيات:
13	المطلب الثاني: الفرق بين المقاصد والأهداف:
13	المطلب الثالث: أهمية معرفة المقاصد والأهداف:
15	المطلب الرابع: طرق معرفة المقاصد والأهداف:

17	المطلب الخامس: أهم المصنفات في مقاصد السور والآيات وأهدافها:.....
19	الفصل الأول تعريف عام بسورة(المنافقون) وبيان المقاصد والأهداف
20	المبحث الأول تعريف عام بسورة المنافقون
20	المطلب الأول: أسماء السورة وترتيبها وعدد آياتها.....
22	المطلب الثاني: زمان نزول السورة ومكانه والجو الذي نزلت فيه
24	المطلب الثالث : فضائل السورة ومحورها الرئيسي
25	المطلب الرابع : مناسبة السورة لما قبلها وما بعدها.....
27	المبحث الثاني الدراسة التحليلية لمقاصد السورة وأهدافها.....
27	المطلب الأول: إبراز أوصاف المنافقين (الآيات من 1-4):.....
36	المطلب الثاني: أدلة كذب المنافقين (الآيات 5-8).....
44	المطلب الثالث : تحذير المؤمنين من أعمال المنافقين (الآيات 9-11).....
52	الفصل الثاني تعريف عام بسورة التغابن وبيان المقاصد والأهداف
53	المبحث الأول تعريف عام بسورة التغابن.....
53	المطلب الأول: أسماء السورة وترتيبها وعدد آياتها:.....
54	المطلب الثاني: مكان نزول السورة وزمانه: والجو الذي نزلت فيه
55	المطلب الثالث : فضائل السورة ومحورها الرئيس:
56	المطلب الرابع : مناسبة السورة لما قبلها وما بعدها:.....
57	المبحث الثاني الدراسة التحليلية لمقاصد السورة وأهدافها.....
57	المطلب الأول: تنزيه الله تعالى وتجليات قدرته (الآيات 1-4):.....
63	المطلب الثاني: الرد على منكري النبوة والبعث (الآيات 5-7).....
68	المطلب الثالث: المطالبة بالإيمان والتحذير من أهوال الآخرة (الآيات 8-10).....
74	المطلب الرابع: كل شيء بقضاء وقدر(الآيات 11-13).....
80	المطلب الخامس: التحذير من فتنة الأزواج والأولاد والأموال (الآيات 14- 15).....

90	المطلب السادس: الأمر بالتقوى والإنفاق (الآيات 16- 18).....
95	الفصل الثالث تعريف عام بسورة الطلاق وبيان المقاصد والأهداف
96	المبحث الأول تعريف عام بسورة الطلاق.....
96	المطلب الأول: أسماء السورة وترتيبها وعدد آياتها.....
97	المطلب الثاني: مكان نزول السورة وزمانه:.....
97	المطلب الثالث : فضائل السورة ومحورها الرئيس:
98	المطلب الرابع : مناسبة السورة لما قبلها وما بعدها:.....
100	المبحث الثاني الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف السورة.....
100	المطلب الأول: أحكام الطلاق والعدة، وثمره التقوى والتوكل (الآيات 1-3).....
113	المطلب الثاني: أنواع العدد ومقاديرها (الآيات 4 - 5):.....
119	المطلب الثالث: حقوق المعتدات (الآيات 6-7).....
129	المطلب الرابع: وعيد المخالفين، ووعد الطائعين (الآيات 8-12):.....
137	الفصل الرابع تعريف عام بسورة التحريم وبيان المقاصد والأهداف
138	المبحث الأول تعريف عام بسورة التحريم.....
138	المطلب الأول: أسماء السورة وترتيبها وعدد آياتها.....
139	المطلب الثاني: مكان نزول السورة وزمانه:.....
139	المطلب الثالث : فضائل السورة ومحورها الرئيس:
140	المطلب الرابع : مناسبة السورة لما قبلها وما بعدها:.....
141	المبحث الثاني الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف سورة التحريم.....
141	المطلب الأول: بعض أحوال نساء النبي صلى الله عليه وسلم (الآيات 1- 5).....
153	المطلب الثاني: انقضاء النار والتوبة والجهاد (الآيات 6-9).....
160	المطلب الثالث: أمثلة حية للنساء (الآيات 10 - 12).....
166	الخاتمة

166	أولاً: النتائج:
168	ثانياً: التوصيات:
169	المصادر والمراجع
189	الفهارس العامة
190	أولاً: فهرس الآيات القرآنية
200	ثانياً: فهرس الأحاديث النبوية
207	ثالثاً: فهرس الأعلام المترجم لهم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، مالك يوم الدين، الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون، ونزل عليه أحسن الحديث فقال: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ﴾ [الزمر: 23]

أحمده سبحانه أن خصنا بالقرآن العظيم، وأمرنا بتدبره فقال: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ [محمد: 24]

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، علم القرآن، وجعله نورا وهدى للمؤمنين، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله، الهادي بإذن ربه إلى صراط مستقيم ﷺ إلى يوم الدين .
أما بعد:

فإن أولى ما تفنى فيه الأعمار، وتشغل به الأوقات، ويجتهد فيه أصحاب الهمم والإرادات، هو كتاب رب الأرض والسموات الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد.

فعلوم القرآن أشرف العلوم وأفضلها، ودراسته والعكوف على أسرارهِ ومعانيهِ تعطي المسلم ذخيرة تتفعه في عاجله وآجله.

لهذا فما أحوجنا نحن أهل الإسلام للعكوف على هذا الكتاب العظيم دراسةً وتدبراً، وأن نغوص في أعماق آياته لاستخراج كنوزه ولآلئهِ، والتماس الحلول في ثناياها، خاصة في هذا الزمن الذي تكالبت فيه علينا الأمم، وألمت بنا الملمات، ولم يعد لنا أمل إلا بالرجوع إلى كتاب ربنا والتماس النجاة فيه، فالقرآن كتاب هداية وإرشاد، ودستور حياة، فإذا أمعنا النظر والفكر في آياته ووقفنا على أهدافها ومقاصدها، كانت لنا نبزاً نهتدي به في ظلمات الباطل الذي أطبق على العالم، وما ذلك إلا لتتكب منهج الله تعالى، وتغييب العمل بكتابه.

لذا جاءت هذه الدراسة لمقاصد وأهداف الحزب السادس والخمسين لتتناول بأسلوب عصري قضايا وأصول تحدث عنها القرآن الكريم في زمن البعثة النبوية، ولا تخفى أهميتها وحيويتها في أي عصر من العصور، كقضية النفاق، وقضية الإيمان بالألوهية والربوبية

والرسالة والبعث والحساب، ومقارعة المشركين والرد على الملاحدة، والتحذير من الفتنة في الدين والأهل والمال والولد وغير ذلك من المواضيع ذات الأهمية.

أولاً: أسباب اختيار الموضوع:

1. رغبتني في خدمة كتاب الله ﷺ من خلال دراسة مقاصد وأهداف سور الدراسة دراسة تحليلية.
2. التدبر في آيات القرآن الكريم واستنباط أسراره وفوائده ومقاصده عملاً بقوله تعالى : ﴿ كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ [ص:29]
3. إبراز المقاصد والأهداف لسور هذا الحزب، وإظهار ما فيه من هدايات وتوجيهات تعين على فهم وحل مشكلات الواقع الأليم الذي نعيشه.
4. الرغبة في المشاركة في مشروع "كلية أصول الدين" في هذه السلسلة التي امتدت من بداية القرآن العظيم، والتي أشرفت على الانتهاء.
5. العمل على ربط موضوعات السور بالواقع المعاصر وإسقاطها على كثير من القضايا الهامة التي تفيد المجتمع .
6. ترسيخاً لمنهج الدراسة التحليلية للمقاصد والأهداف، فنزدد بذلك خبرة وتعمقاً في استعمال هذا المنهج.

ثانياً: أهمية الموضوع:

1. تعلق الموضوع بأهم الكتب وأشرفها وهو القرآن العظيم.
2. هذه السور تحتوي على مقاصد وأهداف عظيمة، وتتناول موضوعات وقضايا لا تخفى أهميتها وارتباطها بواقع الناس وحياتهم في كل العصور: كالنفاق، وإثبات البعث، والإيمان بالرسول، والقدر، والطلاق... وغيرها.
3. الدراسة التحليلية تبني قدرات الباحث وتصلق شخصيته، وتساهم في فهمه لآيات الله ﷻ فهماً عميقاً يعينه على التدبر والاستنباط والتأصيل.
4. إبراز المقاصد والأهداف لسور هذا الحزب، والتماس ما فيه من هدايات وتوجيهات تعين على فهم وحل مشكلات الواقع الأليم الذي نعيشه.

5. معرفة مقاصد الآيات وأهدافها والتعمق والتدبر في معانيه يزيد الإيمان ويرسخه في النفس، ويبعث على محبة القرآن والتعلق به والإقبال عليه.

ثالثاً: أهداف البحث:

1. ابتغاء الأجر والثواب من الله ﷻ، وأسأله سبحانه أن يرزقني الصدق والإخلاص في القول والعمل.
2. ربط مقاصد الآيات وأهدافها بواقع الأمة المسلمة، ومحاولة التماس الحلول المناسبة لمشاكلها.
3. الإثراء العلمي للمكتبة الإسلامية من خلال تقديم دراسة تحليلية تشمل مقاصد وأهداف السور، وإبرازها في رسالة علمية محكمة.
4. بيان عظمة القرآن الكريم وإعجازه من خلال الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف الآيات.
5. اكتساب الخبرة، وإثراء الفكر عبر الدراسة والتحليل العميق للآيات محل الدراسة.
6. إبراز ما تناوله الحزب السابع والخمسون (المنافقون - التغابن - الطلاق-التحريم) من مقاصد متنوعة تهدف إلى ترسيخ التربية الإيمانية، والتوجيهات التشريعية في حياة المسلمين .

رابعاً: منهجية البحث:

1. تقسيم السور على أربعة فصول، تحت كل فصل مبحثان، يكون الأول منهما تعريفاً عاماً بالسورة، وتحتة أربعة مطالب؛ أما المبحث الثاني فيقسم إلى مطالب، يندرج تحت كل منها مجموعة من الآيات المناسبة له وفق موضوع المطلب نفسه، ثم تحديد ما تحويه هذه الآيات من مقاصد وأهداف وتحليلها حسب المنهج الموضوعي التحليلي، والمنهج الاستنباطي بما فيه من أدوات متعددة .
2. ربط الآيات قدر المستطاع بالواقع، حتى تتحقق الفائدة من الهدايات والإرشادات المستنبطة.
3. كتابة الآيات بالرسم العثماني، وعزوها بذكر اسم السورة ورقم الآية، وذلك في متن الدراسة.
4. تخريج الأحاديث النبوية، وعزوها إلى مصادرها الرئيسية حسب أصول التخريج، وبيان حكم العلماء عليها، عدا أحاديث الصحيحين.

5. عزو الاقتباسات النصية لأصحابها، وتوثيقها حسب الأصول المتبعة في الحاشية، وعند تلخيص المقتبس وعرضه بصورة غير الأصل نكتفي بقول "انظر" ونذكر المراجع التي تم الاستفادة منها .

6. ترجمة الأعلام المغمورة والمبهمه.

7. أكتفي في الحاشية بذكر اسم المؤلف واسم الكتاب ورقم الجزء والصفحة، ثم أذكر مواصفات الكتاب كاملة في قائمة المصادر والمراجع .

8. عمل الفهارس اللازمة للوصول إلى المعلومة ببسر وسهولة.

خامساً: الدراسات السابقة:

تعد هذه الدراسة ضمن السلسلة التي أقرها قسم التفسير وعلوم القرآن في كلية أصول الدين بالجامعة الإسلامية، والتي تناولت الدراسة التحليلية للمقاصد والأهداف المتنوعة لآيات القرآن الكريم.

وكان نصيبي من هذه السلسلة : دراسة تحليلية لمقاصد وأهداف الحزب السادس والخمسين من القرآن الكريم: (سورة المنافقون، سورة التغابن، سورة الطلاق، سورة التحريم).

سادساً: خطة البحث:

تحقيقاً لأهداف البحث سألقة الذكر اشتملت الخطة على: مقدمة، تمهيد، وأربعة فصول، وخاتمة ومجموعة فهارس، وبيان ذلك فيما يلي :

أولاً : المقدمة وتشمل :

1. أسباب اختيار الموضوع

2. أهمية الموضوع.

3. أهداف البحث.

4. منهجية البحث

5. الدراسات السابقة.

6. خطة البحث.

التمهيد

مدخل لمقاصد وأهداف السور القرآنية

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: مفهوم الدراسة التحليلية ومتطلباتها

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مفهوم الدراسة التحليلية.

المطلب الثاني: متطلبات الدراسة التحليلية.

المبحث الثاني: مفهوم المقاصد والأهداف وأهميتها.

ويشتمل على:

مقاصد السور والآيات.

الفرق بين المقاصد والأهداف.

أهمية معرفة المقاصد والأهداف.

طرق معرفة المقاصد والأهداف.

أهم المصنفات في مقاصد السور والآيات وأهدافها.

الفصل الأول

تعريف عام بسورة (المنافقون) وبيان المقاصد والأهداف

وفيه مبحثان :

المبحث الأول: تعريف عام بسورة المنافقون:

وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول: أسماء السورة وترتيبها وعدد آياتها.

المطلب الثاني: زمان ومكان نزول السورة والجو الذي نزلت فيه .

المطلب الثالث: فضائل السورة ومحورها الرئيس .

المطلب الرابع: مناسبة السورة لما قبلها وما بعدها .

المبحث الثاني: الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف السورة:

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول: إبراز أوصاف المنافقين (الآيات من 1-4).

المطلب الثاني: أدلة كذب المنافقين (الآيات 5-8).

المطلب الثالث : تحذير المؤمنين من أعمال المنافقين (الآيات 9-11).

الفصل الثاني

تعريف عام بسورة (التغابن) وبيان المقاصد والأهداف

وفيه مبحثان:

المبحث الأول : تعريف عام لسورة التغابن:

وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : أسماء السورة وترتيبها وعدد آياتها.

المطلب الثاني : زمان ومكان نزول السورة والجو الذي نزلت فيه.

المطلب الثالث : فضائل السورة ومحورها الرئيس .

المطلب الرابع : مناسبة السورة لما قبلها وما بعدها .

المبحث الثاني : الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف السورة:

وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: تنزيله الله تعالى وتجليات قدرته (الآيات 1-4).

المطلب الثاني: الرد على منكري النبوة والبعث (الآيات 5-7).

المطلب الثالث: المطالبة بالإيمان والتحذير من أهوال الآخرة (الآيات 8-10).

المطلب الرابع: كل شيء بقضاء وقدر (الآيات 11-13)

المطلب الخامس: التحذير من فتنة الأزواج والأولاد والأموال (الآيات 14- 15)

المطلب السادس: الأمر بالتقوى والإنفاق (الآيات 16- 18)

الفصل الثالث

تعريف عام بسورة (الطلاق) وبيان المقاصد والأهداف

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: تعريف عام لسورة الطلاق.

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: أسماء السورة وترتيبها وعدد آياتها.

المطلب الثاني: زمان ومكان نزول السورة والجو الذي نزلت فيه.

المطلب الثالث: فضائل السورة ومحورها الرئيس.

المطلب الرابع: مناسبة السورة لما قبلها وما بعدها.

المبحث الثاني: الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف السورة .

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: أحكام الطلاق والعدة، وثمره التقوى والتوكل (الآيات 1-3).

المطلب الثاني: أنواع العِدِّ ومقاديرها (الآيات 4 - 5)

المطلب الثالث: حقوق المعتدات (الآيات 6-7)

المطلب الرابع:وعيد المخالفين، ووعد الطائعين (الآيات 8-12)

الفصل الرابع

تعريف عام بسورة (التحريم) وبيان المقاصد والأهداف

وفيه مبحثان :

المبحث الأول : تعريف عام بسورة التحريم.

وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : أسماء السورة وترتيبها وعدد آياتها.

المطلب الثاني : زمان ومكان نزول السورة والجو الذي نزلت فيه.

المطلب الثالث : فضائل السورة ومحورها الرئيس.

المطلب الرابع : مناسبة السورة لما قبلها وما بعدها .

المبحث الثاني: الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف السورة.

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: بعض أحوال نساء النبي صلى الله عليه وسلم (الآيات 1- 5).

المطلب الثاني: اتقاء النار والتوبة والجهاد (الآيات 6-9).

المطلب الثالث: أمثلة حية للنساء (الآيات 10 - 12).

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

الفهارس

وتشتمل على

أولاً: فهرس الآيات القرآنية.

ثانياً: فهرس الأحاديث النبوية.

ثالثاً: فهرس الأعلام المترجم لهم.

رابعاً: فهرس المصادر والمراجع.

خامساً: فهرس الموضوعات.

التمهيد

مدخل لمقاصد وأهداف السور القرآنية

المبحث الأول مفهوم الدراسة التحليلية ومتطلباتها

المطلب الأول: مفهوم الدراسة التحليلية:

مصطلح الدراسة التحليلية مركب تركيبياً وصفيًا من كلمتين هما: (الدراسة)، (التحليلية)، ويمكن تعريفهما على النحو التالي:

أ. **الدراسة:** أصلها الفعل الثلاثي (درس): دَرَسَ الشَّيْءُ والرَّسْمُ يَدْرُسُ دُرُوسًا: عَفَا، وَدَرَسَتْهُ الرِّيحُ تَدْرُسُهُ دَرَسًا: أي مَحَتَهُ، ومن ذلك دَرَسْتُ الثَّوبَ أَدْرُسُهُ دَرَسًا، فهو مَدْرُوسٌ وَدَرِيْسٌ: أي أَخْلَقْتُهُ⁽¹⁾، وتدارسو القرآن: أي اقرؤوه وتعاهدوه؛ لئلا تنسوه، يقال درس يدرس درسا ودراسة، وأصل الدراسة الرياضة والتعهد للشيء⁽²⁾، ودرس الكتاب ونحوه دراسة ودرسا: قرأه وأقبل عليه ليحفظه ويفهمه، ويقال درس العلم والفن⁽³⁾.

ب. **التحليلية:** نسبة إلى التحليل بمعنى النقض والحل، يقول ابن منظور: "وحل العقدة يحلها حلا، فتحها ونقضها، فانحلت"⁽⁴⁾، "والتحليلي: عملية تقسيم الكل إلى أجزائه، ورد الشيء إلى عناصره"⁽⁵⁾.

ج. **الدراسة التحليلية:** هي أن يقف المفسر أمام الآية، ويقوم بتحليلها تحليلاً موسعاً مفصلاً، ويتحدث أثناء التحليل عن مختلف الموضوعات، والمباحث، والمسائل في العقيدة، واللغة، والنحو، والبلاغة، وفي الروايات، والأخبار، والقراءات، وفي الأحكام، والتشريعات، وفي الخلافات، والمناقشات، والأدلة والبراهين⁽⁶⁾.

(1) ابن منظور، لسان العرب (ج6/79)؛ والفيروزآبادي، القاموس المحيط (ص544).

(2) ابن الأثير؛ النهاية في غريب الحديث والأثر (ج2/113).

(3) مصطفى، والزيات، المعجم الوسيط (ج1/279).

(4) ابن منظور، لسان العرب (ج3/163).

(5) أحمد مختار، معجم اللغة العربية (ج1/550).

(6) الخالدي، التفسير الموضوعي بين النظرية والتطبيق (ص27).

المطلب الثاني: متطلبات الدراسة التحليلية:

الباحث في مجال الدراسة التحليلية يعيش في الدرجة الأولى مع كتاب الله ﷻ نظراً، واستنباطاً؛ للوقوف على مقاصده تعالى من كلامه، فلا بد من أن تتوفر فيه خصائص تؤهله لهذا الغرض النبيل، نذكر بعضها:

- أن يكون ملتزماً بعقيدة السلف الصالح، مؤدياً للفرائض، مجتهداً في السنن، متجرداً عن الهوى، زاهداً في الدنيا، راغباً في الآخرة، مخلصاً تقياً لله تعالى⁽¹⁾.
- أن يكون عاقلاً، ذكياً، حليماً موهوباً، وأن تتوفر لديه القدرة على الاستنتاج، ودقة الفهم التي تمكنه من الاستنباط والترجيح بين الأقوال⁽²⁾.
- الاطلاع على جملة من العلوم والمعارف وأهمها⁽³⁾:
 - أ. علوم القرآن التي تشمل: أسباب النزول، وجمع القرآن وترتيبه، وعلم القراءات، والمكي والمدني، والمحكم والمنتشابه، والناسخ والمنسوخ وغيرها.
 - ب. العلم بالأحاديث النبوية المفسرة للآيات القرآنية، وأقوال الصحابة والتابعين في تفسير القرآن.
 - ج. العلم باللغة والنحو، والبلاغة وأشعار العرب.
 - د. العلم بأصول الدين والعقيدة.
 - هـ. العلم بالفقه وأصوله وقواعده.
 - و. العلم بسيرة النبي ﷺ وأصحابه وما كانوا عليه من علم وعمل.
- المقدرة على ربط النصوص القرآنية بعد تحليلها بواقع الأمة، ليكون له دور من خلال ذلك في إيجاد الحلول لمشاكل الأمة، والأخذ بيدها إلى سبيل الرشده والصلاح.

(1) انظر: الزرقاني، مناهل العرفان (ج2/51)؛ والقطان، مباحث في علوم القرآن (ص340).

(2) انظر: الذهبي، التفسير والمفسرون (ج1/189-190)؛ والسيوطي، الإتقان في علوم القرآن (ج2/215-216).

(3) انظر: الزرقاني، مناهل العرفان (ج2/51)؛ والذهبي، التفسير والمفسرون (ج1/189-190)؛ والقطان، مباحث في علوم القرآن (ص340)؛ ورضا، تفسير المنار (ج1/21-24).

المبحث الثاني

مفهوم المقاصد والأهداف وأهميتها

المطلب الأول: مقاصد وأهداف السور والآيات:

• **المقاصد في اللغة:** المقاصد جمع مقصد من قصد يقصد قصدا فهو قاصد، والقصد في المعيشة ألا تسرف ولا تقتدر، وقصد الشيء عناه، وقصد السفر نواه وعزم عليه⁽¹⁾، والقصد الاعتماد والأتمّ وطلب الشيء وإتيانه، وقصدك أي تجاهك، ويقال قصدت له، وقصدت إليه وإليه قصدي⁽²⁾،

كما يأتي الهدف والغرض بمعنى القصد، يقال فهمت غرضك أي قصدك، والغرض الهدف الذي يرمى إليه والبعية والحاجة والقصد⁽³⁾.

• **الأهداف في اللغة:** جمع مفردا هدف، والهدف كل شيء عظيم مرتفع، وكل بناء مرتفع مشرف، أو كثيب رمل أو جبل، ومنه سمي الغرض هدفا، وبه شبه الرجل العظيم⁽⁴⁾، وقد عرف البقاعي⁽⁵⁾ علم مقاصد وأهداف السور فقال: "هو علم يعرف منه مقاصد السور، وموضوعه آيات كل سورة على حياها"⁽⁶⁾، ويعبر الفراهي عن مقصد السورة بعمود الكلام، وهو المحصول والمقصود منه، فليس من أجزائه الترتيبية، ولكنه يُرى منه كالروح والسر⁽⁷⁾.

ومن الممكن تعريف علم المقاصد والأهداف للسور والآيات القرآنية: بأنه علم يتوصل به لمعرفة مغزى السورة الذي يدور حوله مضمونها ومعانيها، والذي هو بمثابة الروح الذي يسري في جميعها.

(1) انظر: الفراهيدي، العين (ج5/54)؛ و مختار، معجم اللغة العربية المعاصرة (ج3/1819).

(2) انظر: الزبيدي، تاج العروس (ج9/35)؛ وابن منظور، لسان العرب (ج3/353).

(3) مصطفى، والزيات، المعجم الوسيط (ج2/649).

(4) ابن منظور، لسان العرب (ج9/346).

(5) البقاعي: إبراهيم بن عمر بن حسن بن علي البقاعي الشافعي، برهان الدين أبو الحسن العلامة المحدث الحافظ، ولد سنة 809 تقريبا، انظر: السيوطي، نظم القيان في أعيان الأعيان (ص24).

(6) البقاعي، مساعد النظر للإشراف على مقاصد السور (ج1/155).

(7) الفراهي، دلائل النظام (ص73).

المطلب الثاني: الفرق بين المقاصد والأهداف:

أ. تمييز الأهداف عن المقاصد على النحو التالي⁽¹⁾:

- الأهداف تكون قبل أي نتاج علمي؛ لأنها قد تتحقق وقد لا تتحقق.
- الهدف الواحد ينقسم إلى عدة أهداف سلوكية تطبيقية.
- يختلف نوع الهدف تبعاً لنوعية ومستوى عموميته.
- الأهداف العامة والخاصة لا بد من ربطها بالواقع التطبيقي للحياة قدر الإمكان.
- الأهداف الكبرى والعامة تهتم وتعنى بصياغة القيم والاتجاهات والتراث والآمال.

ب. المقاصد تميز عن الأهداف على النحو التالي:

- المقاصد هي الحكم والمبادئ والنتائج التي تسعى الأهداف إليها، فإن تحققت الأهداف أصبحت النتائج مقصودة لذاتها، فالأعمال شرعت للوصول إلى المقاصد.
- المقاصد هي الغايات التي تهدف إليها النصوص من الأوامر والنواهي والإباحات، وتسعى الأحكام الجزئية إلى تحقيقها في حياة المكلفين أفراداً وأسراً وجماعات.
- المقاصد هي المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع.
- المقصود الأساس وراء كل عمل هو تحقيق مصالح العباد في الدنيا والآخرة، وكذلك درء المفاسد ودفء المضار.
- المقاصد العليا تمثل القيم التي من أجلها استخلف الله الإنسان على الأرض وهي: (التوحيد، والتزكية، والعمران)

المطلب الثالث: أهمية معرفة المقاصد والأهداف

تبرز أهمية معرفة المقاصد والأهداف في الآتي:

- علم المقاصد راجع إلى تحقيق المقصد من إنزال القرآن وهو الهداية والتدبر كما قال تعالى: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [ص:29]، فالله تعالى أمر بالتدبر والتمعن في كتابه، حتى نصل إلى مراده تعالى ثم نعمل بمقتضاه.

(1) انظر: الخطيب، رسالة ماجستير بعنوان: أهداف ومقاصد وموضوعات سورة التوبة، دراسة تحليلية (ص176).

قال الإمام الشاطبي⁽¹⁾: "إن كل عاقل يعلم أن مقصود الخطاب ليس هو التفقه في العبارة، وإنما التفقه في المعبر عنه والمراد به"⁽²⁾، وعلم مقاصد السور يعين على تدبر القرآن واستخراج دقائق معانيه.

• إنه يعين على فهم كتاب الله فهما صحيحا، وغايته معرفة الحق من تفسير كل آية من تلك السور، ومنفعته: التبحر في علم التفسير، فإنه يثمر التسهيل له والتيسير"⁽³⁾.

• إن تفسير القرآن باعتبار مقاصد السور هو المنهج الأسلم الذي يجعل كلام الله مؤثقا منتظماً على نحو كمال نظمه ومعناه، وتكون السورة معه كالبنيان المرصوص، وكالعقد المتناسق"⁽⁴⁾.

يقول البقاعي في بيان أثر المقاصد: " فتكون السورة كالشجرة النضيرة العالية والدوحة البهيجة الأنيقة الخالية المزينة بأنواع الزينة المنظومة بعد أنيق الورق بأفنان الدر، وأفنانها منعطفة إلى تلك المقاطع للدوائر، وكل دائرة منها لها شعبة متصلة بما قبلها، وشعبة ملتحمة بما بعدها، وآخر السورة قد واصل أولها، كما لاحم انتهاؤها ما بعدها، وعانق ابتدائها ما قبلها، فصارت كل سورة دائرة كبرى، مشتملة على دوائر الآيات الغر البديعة النظم، العجيبة الضم، بلين تعاطف أفنانها، وحسن تواصل ثمارها وأغصانها"⁽⁵⁾.

• معرفة مقصد السورة تنتظم آيات السورة وتظهر المناسبات بين آياتها فتكون لحمة واحدة يجمعها معنى واحد"⁽⁶⁾.

يقول البقاعي: "ومن حقق المقصود من السورة عرف تناسب آياتها وقصصها وجميع أجزائها"⁽⁷⁾.

• معرفة مقصد السورة سبيل للسلامة من الخطأ في التفسير. يقول عبد الحميد الفراهي: "إن فهم القرآن يُحال إليه- يعني إلى المقصود ونظام السورة- والوجوه الكثيرة في التفسير وعدم

(1) الإمام المحدث المتبحر الأصولي النظار الجهيز أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، صاحب (الموافقات، والاعتصام) وغير ذلك، المتوفى سنة 790هـ. فهرس الفهارس، محمد عبد الحي الكتاني الإدريسي (ج1/191).

(2) الشاطبي، الموافقات (ج4/262).

(3) البقاعي، مساعد النظر للإشراف على مقاصد السور (ج1/155).

(4) انظر: دراز، النبا العظيم (ص176).

(5) البقاعي، مساعد النظر للإشراف على مقاصد السور (ج1/149).

(6) انظر: المرجع السابق، ج1/155.

(7) المرجع نفسه، ج1/149، 150.

- الاعتماد على تأويل صحيح، إنما ينشأ من عدم المعرفة بالنظام-يعني من عدم المعرفة لمقصود السورة- فإنه هو المعتمد في صحيح التأويل وربط شكوك الحيرة⁽¹⁾.
- علم المقاصد يبرز إعجاز القرآن وبلاغته وكمال ودقة نظامه، فإن من إعجازه وبلاغته نظام السورة ووحدة بنائها وترابطها، ولذلك تحدى الله العرب بسورة.
- علم مقاصد السور من أعظم ما يتحقق به ربط الآيات بالواقع، وذلك لأن إدراك المقصد من السورة يبعث على التفاعل والتطبيق
- إدراك المقاصد يساعد الدعاة على تحقيق أهدافهم وترشيد مسيرتهم فلا ينشغلون بالمظاهر الجوفاء⁽²⁾.
- هذا العلم يبعث على رسوخ الإيمان، واليقين ببراءة القرآن من كل خلل أو اختلاف، وأنه كلام الله حقاً، فتشرق النفس، وتقر العين بما يتضح من روائع هذا العلم العظيم .

المطلب الرابع: طرق معرفة المقاصد والأهداف:

- الكشف عن مقاصد السور والوصول إليه مبني على الاجتهاد ودقة الاستنباط وإدراك المعاني الغامضة وهو ما تختلف فيه العقول، ويتطلب فهمه صفاء للذهن، وسلامة في الذوق، وصحة في الفهم، ومعرفة في كلام العرب.
- الاستعانة بالله تعالى، وإخلاص العمل له وحده، يقول ابن تيمية: "إن النظر المجرد في الدليل دون توفر أسباب الهداية، من ذكر الله ﷻ واللجوء إليه، ودون انتقاء الموانع المعوقة، من وسوسة الشيطان، لا يحصل الفقه الصحيح"⁽³⁾.
- الفهم الصحيح للمقصد وضابطه هو أول ما ينبغي معرفته للوصول إلى مقاصد السور؛ لأن ذلك يهدي للطريق الصحيح إليه.
- تدبر كلام الله تعالى بإدامة النظر ودقة التأمل منه، قال الفراهي: "لكنه - أصعب المعارف ويحتاج الى شدة التأمل والتمحيص، وترداد النظر في مطالب السورة المتماثلة والمتجاورة حتى يلوح كفلق الصبح"⁽⁴⁾.

(1) الفراهي، دلائل النظام (ص75)

(2) الربيعية، كتاب علم مقاصد السور (ص11-15).

(3) ابن تيمية، نقض المنطق (ج1/35).

(4) الفراهي، دلائل النظام (ص16).

- معرفة مقدمات من أحوال نزولها، وفضائلها وخصائصها، فلا بد لمن أراد الوصول لمقصد السور أن يبدأ بحثه في السورة ومقصدها بمعرفة ما يتعلق بالسورة من الظروف والأحوال التي نزلت فيها السورة، من كونها مكية أو مدنية، وبسبب نزولها، وفضائلها وخصائصها، فإن ذلك مفتاح رئيس لغرضها.
- معرفة مقاصد القرآن العامة والانطلاق منها في تحديد مقصد كل سورة، وذلك لأن مقاصد السور لا بد وان تتفرع عن المقاصد العامة للقرآن، قال ابن تيمية: "فمن تدبر القرآن وتدبر ما قبل الأمة وما بعدها وعرف مقصود القرآن، تبين له المراد وعرف الهدف والرسالة، وعرف السداد من الانحراف والاعوجاج"⁽¹⁾.
- النظر في اسم السورة ومطلعها وفواتحها، فيظهر للمفسر أن كل السورة مبني على أولها، وفواتحها مؤثرة في موضوعها ومقصودها، وقد أكد ابن القيم في كتابه : (بدائع الفوائد) على تأثير مطالع السور ولو كانت حروفاً على ما تتضمنه تلك السور من معان، قال البقاعي في نظم الدرر: " وقد ظهر لي باستعمالي لهذه القاعدة بعد وصولي إلى سورة سبأ في السنة العاشرة من ابتدائي في عمل هذا الكتاب أن اسم كل سورة مترجم عن مقصودها؛ لأن اسم كل شيء تظهر المناسبة بينه وبين مسماه عنوانه الدال إجمالاً على تفصيل ما فيه"⁽²⁾.
- الاطلاع على الآثار الواردة عن السلف في الإشارة لمقصد السورة ببيان ما أنزلت فيه، كقول بعض العلماء عن سورة الإخلاص أنها تقرر التوحيد العلمي الخبري من خلال ذكر بعض صفات الله ﷻ.
- المعايشة الروحية الحية للسورة: قال سيد قطب رحمه الله: "إن هذا القرآن لا يمنح كنوزه إلا لمن يقبل عليه بهذه الروح، روح المعرفة المنشئة للعمل"⁽³⁾.
- الرجوع إلى الكتب والتفاسير والمصنفات التي تعنتي بمقاصد السور والاستعانة بها لاستخلاص المقاصد والأهداف من السور القرآنية.
- مراعاة السياق والقرائن، إذ إن فهم جزء من الكلام دون فهم بقيته يعد نقصاً، فكيف بكلام الله، فلا بد إذن من فهم الكلام ضمن سياقه الذي ورد فيه.

(1) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج15/94).

(2) البقاعي، نظم الدرر (ج1/18-19).

(3) قطب، معالم في الطريق (ص18).

• إمعان النظر في دلالات الكلمات والألفاظ وسر اختيارها، وما يتكرر في السورة من الألفاظ والأحرف.

المطلب الخامس: أهم المصنفات في مقاصد السور والآيات واهدافها:

يعد البقاعي رحمه الله رائد وعمدة هذا العلم، فهو الذي أرسى قواعده وخط منهجه، وأول من جعله علماً مستقلاً وأفرده في مؤلفاته، ويمكن تقسيم المؤلفين الذين اعتنوا بهذا العلم إلى أصناف⁽¹⁾:

الصنف الأول: الذين أشاروا لمقاصد السورة من غير تصريح، فنجد أن غالب المفسرين المتقدمين قد عنوا بهذا العلم ضمن عنايتهم بعلم النزول وأحواله، وعنايتهم بعلم المناسبات، دون التصريح بلفظ الغرض أو المقصد، ومن هؤلاء:

- ابن جرير في تفسيره "جامع البيان في تأويل القرآن".

- ابن عطية في تفسيره "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز".

- ابن كثير في تفسيره "تفسير القرآن العظيم".

- الإمام القرطبي في تفسيره "الجامع لأحكام القرآن".

الصنف الثاني: المفسرون والعلماء الذين صرحوا بقصد السورة وكان لهم عناية بهذا العلم، من غير أن يكون لهم منهج مطرد في ذلك، ومن هؤلاء:

- الزمخشري⁽²⁾ في تفسيره "الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل".

- الفخر الرازي في تفسيره "مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير".

- الشاطبي في كتاب "الموافقات".

الصنف الثالث: المفسرون والعلماء الذين عنوا بعلم مقاصد السورة وسلخوا فيه منهجاً في تفاسيرهم، ومن هؤلاء:

(1) انظر: الربيعة، علم مقاصد السور (ص ص 29-44) باختصار.

(2) محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي الزمخشري، جار الله، أبو القاسم: من أئمة العلم بالدين والتفسير واللغة والآداب. ولد في زمخش (من قرى خوارزم) وسافر إلى مكة فجاور بها زمناً فلقب بجار الله. وتقل في البلدان، ثم عاد إلى الجرجانية (من قرى خوارزم) فتوفي فيها سنة 538هـ. الزركلي، الأعلام (ج7/178).

- الفيروزآبادي في كتابه " بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز".
- البقاعي في كتابه " مساعد النظر للإشراف على مقاصد السور"، و"نظم الدرر في تناسب الآي والسور".
- سيد قطب في كتابه "في ظلال القرآن".
- الطاهر بن عاشور⁽¹⁾ في تفسيره "تحرير المعنى السديد وتبوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد".
- تفسير الشيخ أحمد بن مصطفى المراغي.
- عبد الحميد الفراهي في كتابه "نظام القرآن" و "دلائل النظام".
- محمد علي الصابوني في كتابه "قبس من نور القرآن" و "صفوة التفاسير".
- عبد الرحمن بن حسن حبنكة في كتابه " معارج التفكير ودقائق التدبير".
- وهبة الزحيلي في كتابه " التفسير المنير".
- عبد الله شحاتة في كتابه " أهداف من كل سورة".

(1) محمد الطاهر بن عاشور: رئيس المفتين المالكيين بتونس وشيخ جامع الزيتونة وفروعه بتونس، عين عام 1932 شيخا للإسلام مالكيا. وهو من أعضاء المجمعين العربيين في دمشق والقاهرة. له مصنفات مطبوعة من أشهرها (مقاصد الشريعة الإسلامية)، و(أصول النظام الاجتماعي في الإسلام)، و(التحرير والتبوير) في تفسير القرآن، وغيرها. توفي سنة 1393هـ. الزركلي، الأعلام (6/ 174).

الفصل الاول

تعريف عام بسورة (المنافقون)

وبيان المقاصد والأهداف

المبحث الأول تعريف عام بسورة المنافقون

المطلب الأول: أسماء السورة وترتيبها وعدد آياتها.

أولاً: أسماء السورة:

سورة المنافقون جديرة باسمها؛ لدلالاته على موضوعها، وقد عرفت بهذا الاسم منذ عهد النبوة كما سيأتي، وليست هي السورة الوحيدة التي تناولت قضية النفاق والمنافقين؛ ولكنها خصت بهم، واقتصرت في جملتها على الحديث عنهم وعن أكاذيبهم وديسائسهم، حتى سميت بهذا الاسم الفاضح، الكاشف لأستار النفاق؛ لبيان عظيم خطرهم وجسيم ضررهم⁽¹⁾.

يقول ابن عاشور: "سميت هذه السورة في كتب السنة وكتب التفسير (سورة المنافقون)؛ اعتباراً بذكر أحوالهم وصفاتهم فيها. ووقع هذا الاسم في حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه⁽²⁾ عند الترمذي في قوله: (.. فَلَمَّا أَصْبَحْنَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ سُورَةَ الْمُنَافِقِينَ)⁽³⁾.

وروى الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ بِسُورَةِ الْجُمُعَةِ فَيَحْرُضُ بِهَا الْمُؤْمِنِينَ، وَفِي الثَّانِيَةِ بِسُورَةِ الْمُنَافِقِينَ فَيُقْرَعُ بِهَا الْمُنَافِقِينَ)⁽⁴⁾.

ووقع في صحيح البخاري وبعض كتب التفسير تسميتها (سورة المنافقون) على حكاية اللفظ الواقع في أولها، وكذلك ثبت في كثير من المصاحف المغربية والمشرقية⁽⁵⁾.

(1) انظر: قطب، في ظلال القرآن (ج6/3572).

(2) زيد بن أرقم الأنصاري أحد بني الحارث بن الخزرج، قيل يكنى أبا سعد وقيل: كان يكنى أبا أنيس، وأول مشاهده مع النبي صلى الله عليه وسلم المريسيع، ونزل الكوفة وابتنى بها داراً في كندة وتوفي بها أيام المختار سنة ثمان وستين. ابن سعد، الطبقات الكبرى (ج6/18).

(3) [الترمذي: سنن الترمذي، تفسير القرآن/ ومن سورة المنافقين، 340/5: رقم الحديث 3313]، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(4) [السيوطي: الدر المنثور 170/8]؛ و[الهيثمي: مجمع الزوائد، باب ما يقرأ في الجمعة، 191/2: رقم الحديث 3167]، وقال: رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن.

(5) الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/231).

وقد وردت تسميتها بسورة (إذا جاءك المنافقون) في كلام ابن أبي رافع⁽¹⁾ قال: (استخلف مروان أبا هريرة على المدينة، وخرج على مكة، فصلى لنا ابو هريرة الجمعة، فقرأ بعد سورة الجمعة في الركعة الآخرة إذا جاءك المنافقون)⁽²⁾.

"وكذلك عنون لها الثعالبي⁽³⁾ في تفسيره⁽⁴⁾: (سورة إذا جاءك المنافقون)، وهو اسم اجتهادي لم يثبت عن النبي ﷺ"⁽⁵⁾.

ثانيا: ترتيبها :

تعد سورة المنافقين الثالثة والستين في ترتيب المصحف، والثالثة بعد المائة في عداد نزول القرآن عند جابر بن زيد⁽⁶⁾، وكان نزولها بعد سورة الحج، وقبل سورة المجادلة⁽⁷⁾.

ثالثا: عدد آياتها:

عدد آياتها إحدى عشرة آية في عد الجميع، بلا خلاف في شئ منها⁽⁸⁾.

(1) عبيد الله بن أبي رافع المدني، مولى النبي ﷺ روى عن ابيه، وعن امه سلمى، وعن علي ﷺ وكان كاتبه، وعن أبي هريرة ﷺ، وعنه أولاده عبد الله وإبراهيم ومحمد والحسن بن محمد بن الحنفية وغيرهم. انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب (ج7/10)؛ والذهبي، الكاشف (ج1/679).

(2) [مسلم: صحيح مسلم، الجمعة/ ما يقرأ في صلاة الجمعة، 2/ 597: رقم الحديث 877].

(3) أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف، مُفسّر جزائري. ولد في الجزائر، ورحل في طلب العلم إلى المشرق ثم عاد إلى بلاده بعلم غزير. اتفق الناس في عهده على صلاحه وإمامته؛ فقد كان عالماً زاهداً. ت 875هـ. الموسوعة العربية العالمية (موقع إلكتروني).

(4) انظر: الثعالبي، الجواهر الحسان (ج4/ 303).

(5) الدوسري، أسماء سور القرآن وفضائلها (ص449).

(6) جابر بن زيد الأزدي البصري، أبو الشعثاء: تابعي فقيه، من الأئمة، من أهل البصرة، صحب ابن عباس، وكان من بحور العلم، نفاه الحجاج إلى عمان. وفي كتاب الزهد للإمام أحمد: لما مات جابر ابن زيد قال قتادة: اليوم مات أعلم أهل العراق، ت 93هـ. الزركلي، الأعلام (ج2/ 104).

(7) انظر: إبراهيم محمد الجرمي، معجم علوم القرآن (ص278)؛ وانظر: السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، (ج1/97)؛ وانظر: ملا حويش، بيان المعاني (ج6/ 195).

(8) انظر: موسى، مرشد الخلان إلى معرفة عد أي القرآن (ص181)؛ والسيوطي، الدر المنثور (ج8/ 170).

المطلب الثاني: زمان نزول السورة ومكانه والجو الذي نزلت فيه .

أولاً: زمان نزول السورة ومكانه:

الذي يرجحه أهل المغازي والسير وأكثر المفسرين أن هذه السورة نزلت في (غزوة بني المصطلق)⁽¹⁾، والتي كانت في السنة الخامسة من الهجرة، ورجح ذلك ابن العربي⁽²⁾ في العارضة وابن كثير وابن حجر في فتح الباري، وقد تضافرت الروايات بذلك في أسباب نزول السورة⁽³⁾.

يقول ابن عطية⁽⁴⁾: "وهي مدنية بإجماع، وذلك أنها نزلت في غزوة بني المصطلق بسبب أن عبد الله بن أبي ابن سلول، كانت منه في تلك الغزوة أقوال، وكان له أتباع يقولون بقوله، فنزلت السورة كلها بسبب ذلك، ذكر الله تعالى فيها ما تقدم من المنافقين من خلفهم وشهادتهم في الظاهر بالإيمان وأنهم كذبة، وذكر فيها ما تأخر منهم ووقع في تلك الغزوة"⁽⁵⁾.

وقد أخرج البخاري ومسلم عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: (كُنْتُ فِي غَزَاةٍ فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي، يَقُولُ: لَا تَنْفِقُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِهِ، وَلَئِنْ رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِهِ

(1) سمع النبي صلى الله عليه وسلم باجتماع قبيلة بني المصطلق استعدادا للإغارة على المدينة، فما كان منه صلى الله عليه وسلم إلا أن جمع المسلمين وانطلق إليهم لرد شهرهم، وكان خروجه من المدينة في 2 شعبان سنة 6 هـ باغتهم عند منطقة تعرف بماء المريسي، وعندها نصر الله نبيه ورد كيدهم وانتصر المسلمون انتصاراً كبيراً وغنموا غنائم ضخمة وسلبوا عدداً كبيراً من نساء القبيلة كان منهم جويرية بنت الحارث ابنة زعيم بني المصطلق الذي هو الحارث ابن ضرار، وكانت ضربة هائلة للقبيلة. من موقع ويكيبيديا. (موقع إلكتروني)

(2) محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن العربي المعافري الإشبيلي القاضي، فقيه حافظ عالم متقن أصولي محدث مشهور أديب رائق الشعر رئيس وقته، أقام بالعراق مدة وبالشام ومصر وتفقه هناك. مؤلفاته كثيرة ومنها "أحكام القرآن". توفي 543 هـ. انظر: الضبي، بغية الملتبس في تاريخ رجال أهل الأندلس (ص 99).

(3) انظر: الثعالبي، الجواهر الحسان (ج 5 / 434)؛ وانظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج 8 / 127)؛ وابن حجر، فتح الباري (ج 8 / 644)؛ وانظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج 28 / 232).

(4) عبد الحق بن غالب بن عبد الملك بن تمام بن عطية، الإمام الكبير قدوة المفسرين، أبو محمد ابن الحافظ الناقد الحجة أبي بكر المحاربي الغرناطي القاضي، كان فقيها عارفا بالأحكام والحديث والتفسير، بارعا في الأدب ذا ضبط وتقيد وتجويد وذهن سيال، ولو لم يكن له إلا تفسيره لكفى، توفي سنة 542 هـ. ابن أبيك الصفي، الوافي بالوفيات، (ج 18 / 41).

(5) ابن عطية، المحرر الوجيز (ج 5 / 311).

لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمِّي أَوْ لِعَمْرٍ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَدَعَانِي فَحَدَّثْتُهُ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي وَأَصْحَابِيهِ، فَحَلَفُوا مَا قَالُوا، فَكَذَّبَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَدَّقَهُ، فَأَصَابَنِي هَمٌّ لَمْ يُصِيبَنِي مِثْلُهُ قَطُّ، فَجَلَسْتُ فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ لِي عَمِّي: مَا أَرَدْتَ إِلَيَّ أَنْ كَذَّبَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَقَّتَكَ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾ [المنافقون: 1] فَبَعَثَ إِلَيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَأَ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ صَدَّقَكَ يَا زَيْدٌ»⁽¹⁾.

وقيل إنها نزلت في غزوة تبوك، وهو بعيد، لأن تبوك كانت في السنة التاسعة من الهجرة، وكان المنافقون قد خبت نارهم، وكسرت شوكتهم، فما كان أحدهم ليجرؤ أن يقول: ﴿لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾⁽²⁾.

ثانيا: الجو الذي نزلت فيه السورة:

في الوقت الذي كان فيه النبي ﷺ والمؤمنون في المدينة يتربص بهم خصومهم الألداء من أهل مكة ومن معهم من المشركين، ويتحينون الفرصة للقضاء عليهم، واليهود في المدينة وحولها قد تتكروا للنبي ﷺ أولا ثم جاهروه بالعداوة، وانضموا إلى حلف المشركين، كان يختبئ في صف المسلمين عدو أشد خطرا من كل هؤلاء، وهم المنافقون الذين آمنوا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم، ورأوا في قدوم النبي ﷺ حداً لنفوذهم وسلطانهم؛ ولكنهم لم يستطيعوا إظهار العداوة للنبي ﷺ بعد ما رأوا أن أمره قد استحکم، فلجأوا إلى التظاهر بالإسلام وإقامة أركانه، ثم الكيد والتآمر على المسلمين من خلال المكر والخديعة. في أوج هذا الحال من التوجس والتربص والصراع الذي كلف المسلمين من جهودهم ووقتهم قدرا كبيرا، والذي كان له أثر واضح في سيرة هذه الفترة التاريخية وفي أحداثها، وفي الوقت الذي أفصح فيه ابن سلول عما كان يكن في نفسه من عداوة وبغض للنبي ﷺ وللمؤمنين، فقال مقالته النكراء، عند ذلك اقتضت حكمة الله أن ينزل سورة تفضح المنافقين وتكشف عوارهم، وتضع حدا لتناولهم وجرأتهم التي بلغت أبعد الحدود⁽³⁾.

(1) [البخاري: صحيح البخاري، التفسير/ قوله ﷺ: (إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد إنك لرسول الله)، 6/ 152:

رقم الحديث 4900؛ [مسلم: صفات المنافقين وأحكامهم، 4/ 2140: رقم الحديث 2772].

(2) طنطاوي، التفسير الوسيط (ج 14 / 397).

(3) انظر: قطب، في ظلال القرآن (ج 6 / 3572-3573).

المطلب الثالث : فضائل السورة ومحورها الرئيسي .

أولاً: فضائل السورة:

هذه السورة الكريمة من (سور المفصل)⁽¹⁾، وقد وردت الأحاديث في فضائل هذا القسم عموماً، وورد في فضل هذه السورة خصوصاً ما رواه مسلم وغيره عن ابن أبي رافع قال: (استخلف مروان أبا هريرة رضي الله عنه على المدينة وخرج إلى مكة، فصلى لنا أبو هريرة الجمعة، فقرأ بعد سورة الجمعة في الركعة الآخرة ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾، قال فأدرت أبا هريرة حين انصرف، فقلت له: إنك قرأت بسورتين كان علي بن أبي طالب يقرأ بهما بالكوفة؟ فقال أبو هريرة إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بهما يوم الجمعة)⁽²⁾.

وأخرج ابن أبي شيبة⁽³⁾ في المصنف عن الحكم الكندي⁽⁴⁾ عن أناس من أهل المدينة أرى فيهم أبا جعفر قال: (كَانَ صلى الله عليه وسلم يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ بِسُورَةِ الْجُمُعَةِ، وَالْمُنَافِقُونَ، فَأَمَّا سُورَةُ الْجُمُعَةِ، فَيُبَشِّرُ بِهَا الْمُؤْمِنِينَ وَيَحْرِضُهُمْ، وَأَمَّا سُورَةُ الْمُنَافِقِينَ، فَيُؤَيِّسُ بِهَا الْمُنَافِقِينَ وَيُؤَبِّخُهُمْ بِهَا)⁽⁵⁾.

(1) قسم العلماء سور القرآن إلى أربعة أقسام خصوا كلا منها باسم معين وهي: الطوال: وهن سبع سور من البقرة حتى الأنفال أو التوبة على خلاف. والمئون: وهي السور التي تزيد آياتها على مائة أو تقاربها. والمثنائي: وهي التي تلي المئين في عدد الآيات. والمفصل: هو أواخر القرآن واختلفوا في تعيين أوله فقبل أوله ق وقيل غير ذلك وصحح النووي أن أوله الحجرات. الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن (ج1/352)، باختصار.

(2) [مسلم: صحيح مسلم، الجمعة/ ما يقرأ في صلاة الجمعة، 597/2: رقم الحديث 877]؛ أبو داود: سنن أبي داود، تفريع أبواب الجمعة/ ما يقرأ به في صلاة الجمعة، 337/2: رقم الحديث 1124، [الترمذي: باب القراءة في صلاة الجمعة 652/1: رقم الحديث 519].

(3) عبد الله بن محمد بن القاضي أبي شيبة إبراهيم بن عثمان بن خواستي الإمام العلم، سيد الحفاظ، وصاحب الكتب الكبار "المسند"، و"المصنف"، و"التفسير"، أبو بكر العبسي مولاهم الكوفي. الذهبي، سير أعلام النبلاء (ج9/155).

(4) الحكم بن عتيبة الكندي مولاهم الإمام الكبير، عالم أهل الكوفة، أبو محمد الكندي مولاهم، الكوفي. ويقال: أبو عمرو. ويقال: أبو عبد الله. قال أحمد بن حنبل: هو من أقران إبراهيم النخعي. ت 115هـ. الذهبي، سير أعلام النبلاء (ج5/511).

(5) [ابن أبي شيبة، مصنف ابن أبي شيبة 138/4: رقم الحديث 5498]، والحديث رجاله ثقات، وإسناده صحيح، انظر: التفسير الموضوعي لسور القرآن الكريم، لمصطفى مسلم ونخبة من المفسرين (ج8/166).

ثانياً: المحور الرئيس للسورة:

المحور الأساس الذي تدور حوله سورة المنافقون، والذي يقرأ من اسمها الفاضح الكاشف الذي اختصت به، هو الحديث بإسهاب عن النفاق والمنافقين، وفضح كذبهم وحقدهم وتآمرهم على المسلمين، والتحذير من شرهم، وجاء التحذير في آخر السورة من الانشغال عن ذكر الله بالأموال والبنين، وهي صورة من صور النفاق العملي التي حذر المؤمنين من التشبه بهم فيها، ودعاهم إلى الصلاح والإنفاق قبل فوات الأوان حتى لا يكونوا من الخاسرين (1).

المطلب الرابع : مناسبة السورة لما قبلها وما بعدها

أولاً : مناسبة السورة لما قبلها :

المناسبة بين سورة المنافقين وسورة الجمعة واضحة جلية، وذلك أن سورة الجمعة تذكر حال المؤمنين، وتذكرهم بفضل الله عليهم في إرسال النبي إليهم بالكتاب والحكمة، وتأميرهم بالاتباع والاجتماع إلى الصلاة يوم الجمعة وترك اللهو والتجارة في وقتها، وفي المقابل ذكر في هذه السورة أصدادهم، وهم المنافقون الذين يشهدون كذباً بأن محمداً رسول الله ، ولم ينتفعوا بهذا الخير، ولم يرفعوا به رأساً. ولهذا فإن النبي ﷺ كان يقرن بين السورتين في صلاة الجمعة فيقرأ في الركعة الأولى بسورة الجمعة، فيحرض بها المؤمنين ويقرأ في الثانية بسورة المنافقين، فيقرع بها المنافقين (2). فكأن بينهما مقابلة من قبيل ذكر الشيء وضده (3).

وذهب البقاعي في نظم الدرر إلى أن ثمة جامع بين هذه وبين سابقتهما من السور، وهو أن جميع هذه السور تناولت صوراً من صور النفاق، فنهى الله ﷻ في الممتحنة عن تولي أعدائه، وفي الصف أنكر على الذين يقولون ما لا يفعلون، وحذر في آخر الجمعة من الإعراض عن سماع خطبة النبي ﷺ والانفضاض إلى اللهو والتجارة، ثم افتتح هذه السورة بالتبكيك والتشنيع على المنافقين الخُلص، واستمرت السورة في ذمهم والكشف عن أحوالهم والتحذير من شرورهم (4).

(1) انظر: قطب، في ظلال القرآن (ج6/ 3572).

(2) الحديث سبق تخريجه (ص20).

(3) انظر: المراغي، تفسير المراغي (ج28/105).

(4) انظر: البقاعي، نظم الدرر (ج20/74).

ثانياً: مناسبة السورة لما بعدها:

تظهر مناسبة سورة المنافقين لسورة التغابن من ثلاثة أوجه:

الأول: افتتح الله ﷻ هذه السورة بالحديث عن المنافقين، ثم اختتمها ﷻ بخطابه للمؤمنين، بينما قسم ﷻ الناس في سورة التغابن إلى كافر ومؤمن.

الثاني: نهى هنا عن الانشغال عن ذكر الله ﷻ بالمال والولد، بينما بين في التغابن حقيقة الفتنة الكامنة في الأموال والأولاد، وهذا كالتعليل لما سبق، أي: لاتلهمكم؛ فإنها فتنة ومشغلة.

الثالث: جاءت في هذه السورة الدعوة إلى التصديق والإنفاق قبل حلول الموت والندم، وحث في التغابن على الإنفاق والإقراض، وجعل الوقاية من شح النفس سبباً للفلاح⁽¹⁾.

وقال أبو حيان⁽²⁾: "ومناسبة هذه السورة (التغابن) لما قبلها: أن ما قبلها مشتمل على حال المنافقين، وفي آخرها خطاب المؤمنين، فأتبعه بما يناسبه من قوله ﷻ: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ﴾، هذا تقسيم في الإيمان والكفر بالنظر إلى الاكتساب عند جماعة من المتأولين لقوله ﷻ: ﴿كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ..﴾⁽³⁾، وقوله تعالى: ﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾⁽⁴⁾.

(1) انظر: المراغي، تفسير القرآن (ج28/118).

(2) محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان، الشيخ الإمام الحافظ العلامة فريد العصر وشيخ الزمان وإمام النحاة، أثير الدين أبو حيان الغرناطي، العارف باللغة الإمام في النحو والصرف، له اليد الطولى في التفسير والحديث والتراجم والطبقات، توفي بمصر سنة 745 هـ. مختصراً من: ابن شاکر، فوات الوفيات (ج4/71-72).

(3) [البخاري: صحيح البخاري، الجنائز/باب ما قيل في أولاد المشركين، 2/100: رقم الحديث 1385؛ [مسلم: صحيح مسلم، القدر/معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين، 4/2047: رقم الحديث 2658.

(4) أبو حيان، البحر المحيط في التفسير، (ج10/188).

المبحث الثاني

الدراسة التحليلية لمقاصد السورة وأهدافها

المطلب الأول: إبراز أوصاف المنافقين (الآيات من 1-4):

قال تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ (1) اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (2) ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ (3) وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهمْ خُشْبٌ مُسْنَدَةٌ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ (4)﴾

[المنافقون: 1-4]

أولاً: التحليل اللغوي:

﴿الْمُنَافِقُونَ﴾: جمع منافق، "يقال: نافق ينافق، نفاقاً ونفاقةً، فهو مُنافِقٌ"⁽¹⁾. "تَفَقَّ: يقال: نفقت الدابة نفوقاً، إذا ماتت. ونفق السعر نفاقاً، ونفقت الدراهم، إذا فنيت، ويقال: أنفق الرجل، إذا افتقر، ومنه قوله ﷺ: ﴿إِذَا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ﴾ [الإسراء:100]، ويقال: فرس نفق الجري، إذا كان سريع انقطاع الجري. والنفق: سرب في الأرض له مخلص إلى مكان. والنافقاء: موضع يرققه اليربوع من جحره، فإذا أتى من قبل القاصعاء ضرب النافقاء برأسه فانفق، أي: خرج منه، ويقال: نفق اليربوع من جحره، قالوا: ومنه اشتقاق النفاق لأن الإيمان يخرج من قلبه، أو يخرج هو من الإيمان"⁽²⁾.

"يقول أبو عبيد⁽³⁾: وقد يقال في المنافق: إنَّما سمي منافقاً للنفق وهو السرب في الأرض"⁽⁴⁾.

(1) مختار، معجم اللغة العربية، (ج3/2260).

(2) ابن فارس، مجمل اللغة (ص877).

(3) أبو عبيد القاسم بن سلام، بتشديد اللام، كان أبوه عبداً رومياً لرجل من أهل هراة، واشتغل أبو عبيد بالحديث والأدب والفقه، كان فاضلاً في دينه وعلمه، ربانياً متقناً في أصناف علوم الإسلام من القراءات والفقه والعربية والأخبار، حسن الرواية صحيح النقل. توفي سنة 123هـ. ابن خلكان، وفيات الأعيان (ج4/62)، مختصراً.

(4) القاسم بن سلام، غريب الحديث (ج3/14)

قال ابن رجب⁽¹⁾: "والذي فسره به أهل العلم المعتبرون أنّ النفاق في اللغة هو من جنس الخداع والمكر، وإظهار الخير وإبطان خلافه"⁽²⁾. والنفاق شرعا: هو إظهار الإسلام وإبطان الكفر. وهو اسم إسلامي لم تعرفه العرب بهذا المعنى الخاص، وإن كان أصله الذي أخذ منه في اللغة معروفاً⁽³⁾.

﴿قَالُوا نَشْهَدُ﴾: يعني نحلف، لأن الشهادة تجري مجرى الحلف وتأتي بمعناه، فعبر بها عن الحلف ومنه قول قيس بن ذريح⁽⁴⁾:

وأشهد عند الله أنني أحبها فهذا لها عندي فما عندها ليا.

ويحتمل أن يكون أنهم قصدوا شهادة التوحيد وأنهم يشهدون أن محمداً رسول الله؛ تأكيداً لإيمانهم، ودرءاً لمظنة النفاق عن أنفسهم⁽⁵⁾.

﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ﴾: يعني: يكشف ويبين⁽⁶⁾.

﴿جُنَّةٌ﴾: هي كل ما يستر ويغطي ويُتَّقَى به، وسميت الدرع جُنَّةً لأنها تقي صاحبها بأس السلاح⁽⁷⁾.

﴿فَصَدُّوا﴾: الصد يكون لازماً ومتعدياً يقال: "صَدَّ عنه يَصِدُّ صُدوداً: أَعْرَضَ، وصدّه عن الأمر صدا: مَنَعَهُ وصرَفَهُ عنه"⁽⁸⁾.

(1) هو الإمام الحافظ المحدث الفقيه الواعظ زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن بن محمد بن مسعود السلامي البغدادي ثم الدمشقي الحنبلي: من مصنفاته: "شرح الترمذي" و"شرح علل الترمذي" و"شرح قطعة من البخاري" و"طبقات الحنابلة" وغيرها، توفي سنة 795هـ. السيوطي، ذيل طبقات الحفاظ (ص 243)، مختصراً.

(2) ابن رجب الحنبلي، جامع العلوم والحكم (ج 2/481).

(3) انظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، (ج 5/97)؛ الجرجاني، التعريفات (ص 245).

(4) قيس بن ذريح بن سنة بن حذافة الكناني شاعر، من العشاق المتيمين. اشتهر بحب لبني بنت الحباب الكعبية. وهو من شعراء العصر الأموي، ومن سكان المدينة. كان رضيعاً للحسين بن علي بن أبي طالب، أرضعته أم قيس. وأخباره مع لبني كثيرة جداً، وشعره عالي الطبقة في التشبيب ووصف الشوق والحنين. الزركلي، الأعلام (ج 5/206).

(5) انظر: الماوردي، النكت والعيون (ج 6/13).

(6) السمرقندي، بحر العلوم (ج 3/428).

(7) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج 28/236).

(8) الجوهرى، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (ج 2/495).

والمعنى: فأعرضوا وامتنعوا بأنفسهم، ومنعوا غيرهم من أتباعهم من الإيمان⁽¹⁾.

﴿فَطَبَعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾: "أي: فلا يصل إلى قلوبهم هدى، ولا يخلص إليها خيرا، فلا تعي ولا تهتدي"⁽²⁾

﴿كَانَهُمْ خُشْبٌ مُسَنَّدَةٌ﴾ أي: "كأن هؤلاء المنافقين خشب مسندة لا خير عندهم، ولا فقه لهم، ولا علم، وإنما هم صور بلا أحلام، وأشباح بلا عقول"⁽³⁾.

﴿قَاتَلَهُمُ اللَّهُ﴾: هذا دعاء عليهم باللعنة والهلاك من قبل الله ﷻ، أو هو تعليم للمؤمنين أن يدعوا عليهم بهذا الدعاء⁽⁴⁾.

﴿أَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾: أي: "كيف يصرفون عن الحق ويميلون عنه إلى الكفر. قال قتادة⁽⁵⁾: معناه يعدلون عن الحق. وقال الحسن: معناه يصرفون عن الرشد"⁽⁶⁾.

ثانيا: مناسبة المقطع لسابقه من الآيات:

تتضح المناسبة بين ختام سورة الجمعة وأول سورة المنافقين في أن الله ﷻ ختم سورة الجمعة بذكر الذين انفضوا عن خطبة النبي ﷺ، وأقبلوا على اللهو والتجارة، لما سمعوا بقدوم العير، ثم افتتح سورة المنافقين في عقبها بقوله ﷻ: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾. يقول ابن عادل⁽⁷⁾: "وأما تعلق الأول بالآخر، فلأن في آخر تلك السورة تنبيه للمؤمنين على تعظيم الرسول ﷺ ورعاية حقه بعد النداء لصلاة الجمعة، وتقديم متابعتة على غيره، فإن ترك التعظيم والمتابعة من شيم المنافقين، والمنافقون هم الكاذبون"⁽⁸⁾. ففي هذا التعقيب إشعار بأن المنافقين

(1) انظر: ابن أبي طالب، الهداية الى بلوغ النهاية (ج12 / 7481).

(2) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج8 / 126).

(3) الطبري، جامع البيان (ج23 / 395).

(4) انظر: الإيجي، جامع البيان في تفسير القرآن (ج4 / 316).

(5) قتادة بن دعامة بن قنادة بن عزيز، أبو الخطاب السدوسي البصري: مفسر حافظ ضرير أكمه. قال الإمام

أحمد ابن حنبل: قتادة أحفظ أهل البصرة. وكان مع علمه بالحديث، رأسا في العربية ومفردات اللغة وأيام

العرب والنسب. وكان يرى القدر، وقد يدلس. مات في الطاعون سنة 118هـ. الزركلي، الأعلام

(ج5 / 189).

(6) الشوكاني، فتح القدير (ج5 / 276).

(7) عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي، أبو حفص، سراج الدين: صاحب التفسير الكبير " اللباب في

علوم الكتاب، كانت وفاته في نهاية القرن التاسع الهجري، انظر: الزركلي، الأعلام (ج5 / 58).

(8) ابن عادل، اللباب في علوم الكتاب (ج19 / 101).

هم الذين بادروا بالانفضاض وخرجوا للعرير، فاتحين بذلك الباب أمام الآخرين أن يتبعوهم؛ لأنهم كانوا في حاجة لحمولة العير، فجاء ذكرهم في آخر الجمعة تلميحاً، ثم جاءت سورة المنافقين بالتصريح الذي كشف عن حقيقتهم⁽¹⁾.

ثالثاً: المعنى الإجمالي:

افتتح الله تعالى السورة بفضح المنافقين وكشف حقيقتهم وتكذيبهم في شهادتهم للنبي ﷺ بالرسالة، التي كانوا يبادرون إليها كلما حضروا مجلس النبي، ويحلفون الأيمان على ذلك دفعا للشبهة عن أنفسهم، وخوفا من قتل المسلمين لهم واستباحتهم لأموالهم، إذا عاملوهم كالأعداء، مستغلين بذلك تصديق المسلمين لهم واغترارهم بهم في إمرار شبهاتهم الماكرة، وتحقيق أهدافهم في الصد عن الدين، والثني عن الجهاد والإنفاق، فبئست الأعمال أعمالهم. ثم بين الله ﷻ سبب موقفهم هذا: وهو إيثارهم الكفر بعد أن عرفوا الإيمان وشهدوا نوره، فعاقبهم الله بأن طبع على قلوبهم، فلا تفقه حقا، ولا تقبل هدىً، ولا تعقل فتستجيب لمن يدعوها إلى الإيمان والصلاح، ثم ذكر على سبيل التقرير والتوبيخ بعض أوصافهم التي يغتر بها من رآهم، كجمال أجسامهم وهيئاتهم، وفصاحة أسننتهم وحلاوة منطقتهم، ولكنهم في جوهرهم خواء لاخير فيهم، ولا عقل لهم، كالخشب المسندة إلى الحائط، هياكل بلا أرواح، وأجسام بلا عقول، غاية في الجبن والهلع، إذا سمعوا أدنى صيحة أو صوت مرتفع ظنوا أنه يطلبهم؛ وذلك بسبب شدة الخوف والقلق الذي يسيطر عليهم، وحالة التردد والتوجس الدائم التي يعيشونها، ثم حذر المؤمنين من خطرهم وعداوتهم، كأنهم وحدهم الأعداء دون غيرهم، وذلك لقرينهم من المؤمنين واختلاطهم بهم واختبائهم في صفوفهم، ثم دعا عليهم بالهلاك الذي استحقوه بسوء صنيعهم وانجرارهم إلي الإفك والضلال⁽²⁾.

رابعاً: اللطائف البيانية والفوائد البلاغية:

• تأكيد المنافقين كلامهم ب ﴿إِنَّ﴾، و(اللام) في قوله: ﴿قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾؛ لإيهام الصدق والإخلاص في الشهادة⁽³⁾.

(1) انظر: الشنقيطي، أضواء البيان (ج8/ 193)؛ وانظر: عبد الكريم الخطيب، التفسير القرآني للقرآن (ج14/ 954).

(2) انظر: الزحيلي، التفسير الوسيط (ج3/ 2663).

(3) انظر: الهري، تفسير حدائق الروح والريحان (ج29/ 350).

- التأكيد بالقسم وإنَّ واللام في كل من: قوله ﷺ: ﴿وَاللَّهِ يَعْلَمُ إِنَّكَ لِرَسُولِهِ﴾، تأييدا لرسوله ﷺ، وتأكيذا على صدقه في دعواه الرسالة. وكذلك قوله ﷺ: ﴿وَاللَّهِ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾؛ تأكيدا على كذبهم ومخالفة ظاهرهم لباطنهم⁽¹⁾.
- "الجملة الاعتراضية ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لِرَسُولِهِ﴾ جاءت معترضة بين الشرط وجوابه؛ لبيان أنهم ما قالوا ذلك عن اعتقاد، ولدفع توهم تكذيبهم في دعواهم الشهادة بالرسالة، والأصل ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ ... وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ فجاءت الجملة اعتراضية بينهما"⁽²⁾.
- "الإظهار في مقام الإضمار في قوله ﷺ: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ لغرض ذمهم والإشعار بعلية الحكم، وكان الظاهر أن يقال: إنهم لكاذبون لسبق المرجع"⁽³⁾.
- ﴿اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً﴾ تشبيهه بليغ، حيث شبه اليمين بالجئة التي هي الترس، وأسند الاتخاذ إلى الأيمان على سبيل الاستعارة أي استعملوا الحلف للحماية كما تستعمل الترس⁽⁴⁾.
- الطباق⁽⁵⁾ بين ﴿آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا﴾⁽⁶⁾.
- التشبيه المرسل التمثيلي في قول الله ﷻ: ﴿وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ كَأَنْهُمْ خُشْبٌ مَسْنَدَةٌ﴾، حيث شبه المنافقين المستدين إلى الجدار في مجلس النبي ﷺ بالهياكل الخشبية المسندة للحائط، ووجه الشبه، أن الطرفين أشكال تعجب الناظر، وأن كليهما هياكل لاروح فيها ولا عقل⁽⁷⁾.

(1) انظر: الصابوني، صفوة التفاسير (ج3/366).

(2) المرجع السابق، ج3/366.

(3) الشيخ العلوي الهرري، تفسير حدائق الروح والريحان (ج29/350).

(4) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/236).

(5) الطباق: هو الجمع بين الشيء وضده في الكلام، وهو نوعان: (أ) طباق الإيجاب: وهو ما لم يختلف فيه الضدان إيجابا وسلبا، ومثاله قوله ﷻ: ﴿وَتَحْسَبُهُمْ أَيْقَاظًا وَهُمْ زُقُودٌ﴾ [الكهف:18]، فبين (أَيْقَاظًا)، و(زُقُودٌ) طباق إيجاب. (ب) طباق السلب: وهو ما اختلف فيه الضدان إيجابا وسلبا، بحيث يشتمل النقيضان على فعل يأتي موجبا في أحدهما وسالبا-أي منفيًا-في الآخر، مثل قوله ﷻ: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ﴾ [النساء:108]. يراجع: علي الجارم، ومصطفى أمين، البلاغة الواضحة (ص226-233).

(6) الزحيلي، التفسير المنير (ج28/214).

(7) انظر: صافي، الجدول في إعراب القرآن (ج28/256).

- "الجملة الدعائية ﴿قَاتَلَهُمُ اللَّهُ﴾، وهي دعاءٌ عليهم باللعنة والخزي والهلاك"⁽¹⁾.
- التوافق في الفواصل في قوله ﷺ: ﴿الْمُنَافِقُونَ﴾ ﴿الْكَاذِبُونَ﴾ ﴿يَعْمَلُونَ﴾ ﴿يَفْقَهُونَ﴾ ﴿يُؤْفَكُونَ﴾، وهو مما يزيد الكلام رونقا وجمالا⁽²⁾.

خامسا: المقاصد والأهداف والدلالات المستفادة من الآيات:

1) تبين الآيات أن النفاق في أصله كذب وخداع وتحايل ومكر. وقد قسمه العلماء إلى أصغر، وأكبر. فالنفاق الأصغر: هو نفاق العمل، وهو الذي خافه الصحابة ومن تبعهم على أنفسهم، وهو باب النفاق الأكبر، فيخشى على من غلب عليه خصال النفاق الأصغر في حياته أن يخرج ذلك إلى النفاق الأكبر حتى ينسلخ من الإيمان بالكلية⁽³⁾، كما قال تعالى ﴿ فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ ﴾ [الصف:5]، وقال: ﴿ وَتُقَلَّبُ أُنْفُسُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ ﴾ [الأنعام:110]، وهذا النفاق هو الوارد في جملة من الأحاديث تحذر المسلم من التخلق بأخلاقهم، ومنها: ما أخرجه البخاري ومسلم عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي ﷺ، قال: (أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا ، أَوْ كَانَتْ فِيهِ خَصَلَةٌ مِنْ أَرْبَعَةٍ كَانَتْ فِيهِ خَصَلَةٌ مِنَ النَّفَاقِ ، حَتَّى يَدَعَهَا إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ)⁽⁴⁾.

يقول ابن رجب في شرح هذا الحديث: " والذي فسره به أهل العلم المعتبرون أن النفاق في اللغة هو من جنس الخداع والمكر وإظهار الخير وإبطان خلافه، وهو في الشرع ينقسم إلى قسمين: أحدهما: النفاق الأكبر، وهو أن يظهر الإنسان الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، ويبطن ما يناقض ذلك كله أو بعضه، وهذا هو النفاق الذي كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، ونزل القرآن بدم أهله وتكفيرهم، وأخبر أن أهله في الدرك الأسفل من النار. والثاني: النفاق الأصغر، وهو نفاق العمل، وهو أن يظهر الإنسان

(1) الصابوني، صفوة التفاسير (ج3/366).

(2) انظر: المرجع السابق، ج3/366.

(3) انظر: الحنبلي، فتح الباري شرح صحيح البخاري (ج1/195).

(4) [البخاري: صحيح البخاري، الإيمان/ علامة المنافق، 21/1؛ رقم الحديث 34]؛ [مسلم: صحيح مسلم، الإيمان/ بيان خصال المنافق، 78/1؛ رقم الحديث 58]؛ [الترمذي: سنن الترمذي، ما جاء في علامة المنافق، 19/5؛ رقم الحديث 2632]، وقال بعده: (وإنما معنى هذا عند أهل العلم: نفاق العمل، وإنما كان نفاق التكذيب على عهد رسول الله ﷺ، هكذا روي عن الحسن البصري شيء من هذا أنه قال: النفاق نفاقان: نفاق العمل، ونفاق التكذيب).

علانية صالحة، ويبطن ما يخالف ذلك. وأصول هذا النفاق ترجع إلى الخصال المذكورة في هذه الأحاديث،.. قال الحسن: كان يقال: النفاق اختلاف السر والعلانية، والقول والعمل، والمدخل والمخرج، وكان يقال: أس النفاق الذي بني عليه الكذب⁽¹⁾.

(2) النفاق مبني على الكذب وقائم عليه؛ ولذلك فإنه يؤدي عادة إلى القلق والتردد، والضعف والهزيمة، والجبن والجزع والهلع⁽²⁾. وهذا المعنى بيّنه النبي ﷺ إذ يقول: (دَعُ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ، فَإِنَّ الصِّدْقَ طَمَآنِيَةٌ، وَإِنَّ الكَذِبَ رِيْبَةٌ)⁽³⁾.

(3) كثرة الحلف صفة ذميمة، خاصة إذا اقترنت بالكذب وكانت في كل كبيرة وصغيرة وفي ما يهم وما لا يهم، فإذا كانت كذلك، فهي من سمات الكذابين، وصفات المنافقين التي تحط من قدر الإنسان، وتثير الشكوك حول مصداقيته، فالصادق في أقواله لا يشعر بالحاجة الدائمة إلي توكيدها بالحلف، وإنما يفعل ذلك من يرى نفسه متهماً، ويخشى من اطلاع الآخرين على حقيقة ما يعلمه من نفسه، قال تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ﴾ [القلم:10]، وأحد الوجوه في تفسير قول الله ﷻ: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ﴾ [البقرة:224]، أي: لا تكثرُوا الأيمان⁽⁴⁾.

يقول الماوردي⁽⁵⁾: "وفيها ها هنا تأويلان: أحدهما: أن تحلف بالله تعالى في كل حق وباطل، فتبتدل اسمه، وتجعله عُرْضَةً، والثاني: أن معنى عُرْضَةً، أي علة يتعل بها في برّه، وفيها وجهان: أحدهما: أن يمتنع من فعل الخير والإصلاح بين الناس إذا سئل، فيقول عليّ يمين أن لا أفعل ذلك، أو يحلف بالله في الحال فيعتلّ في ترك الخير باليمين"⁽⁶⁾.

(1) الحنبلي، جامع العلوم والحكم (ج2/480).

(2) انظر: الزحيلي، التفسير المنير (ج28/219).

(3) [الترمذي: في سنن الترمذي، أبواب صفة القيامة والرفائق والورع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، 668/4: رقم الحديث 2518]، وقال: (وهذا حديث صحيح)، كما صححه الألباني في إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (ج1/44).

(4) انظر: الخطيب، التفسير القرآني للقرآن (ج14/956).

(5) القاضي علي بن محمد بن حبيب أفضى القضاة أبو الحسن الماوردي البصري الشافعي، ولي القضاء ببلدان كثيرة، ثم سكن بغداد وتفقّه على أبي القاسم الصيمري بالبصرة، وارتحل إلى أبي حامد الإسفراييني ودرس بالبصرة سنين كثيرة. من تصانيفه التفسير المسمى (النكت والعيون)، و(الهاوي) في الفقه، وأدب الدين والدنيا، والأحكام السلطانية، توفي سنة 450هـ. انظر: ابن أبيك، الوافي بالوفيات (ج21/298).

(6) النكت والعيون، الماوردي، (ج1/285).

4) استدل أبو حنيفة بقوله تعالى: ﴿قَالُوا نَشْهَدُ﴾، ثم قوله ﷺ: ﴿اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً﴾ على أن الشهادة يمين، ومعنى نشهد: نحلف؛ لأن كل واحد من الحلف والشهادة إثبات لأمر مغيب، يقول الرجل: أشهد وأشهد بالله، وأعزم وأعزم بالله في موضع أقسم وأولى، وخالفه الجمهور، فقالوا بلزوم اقتران الشهادة بلفظ الجلالة؛ كي تجري مجري اليمين، كأن يقول أشهد بالله؛ وإلا لم تكن يمينا، وعند الشافعي لا يكون (أشهد) يمينا وإن نوى ذلك⁽¹⁾.

5) يتحقق الإيمان إذا وافق القول تصديق القلب واعتقاده، يقول القرطبي: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ أي: فيما أظهروا من شهادتهم وحلفهم بألسنتهم. وقال الفراء: والله يشهد إن المنافقين لكاذبون بضمايرهم، فالتكذيب راجع إلى الضمائر. وهذا يدل على أن الإيمان تصديق القلب، وعلى أن الكلام الحقيقي كلام القلب. ومن قال شيئا واعتقد خلافه فهو كاذب⁽²⁾. فقد شهد الله ﷻ على كذبهم في مقالته، مع أن المقولة صادقة وحق في ذاتها، وعلى هذا فالضابط لصدق المتكلم أو كذبه هو اعتقاده في الشيء، لا حقيقة الشيء في ذاته من حيث صدقه أو بطلانه.

6) على المرء أن لا يغتر بالمظاهر، فالمرء بعمله لا بمظهره، فقد عرف كثير من المنافقين بعذوبة اللسان وحلاوة البيان ولين الكلام مع ما انطوت عليه قلوبهم من خبث ومكر ولؤم، ومع ما تكنه صدورهم من حقد وبغضاء⁽³⁾، فعن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: (إِنْ اللَّهُ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ)⁽⁴⁾.

(1) انظر: الزمخشري، الكشاف (ج4/538)؛ وانظر: النووي، المجموع (ج18/36)؛ وابن حجر، فتح الباري (ج11/544)؛ وانظر: الشافعي، الأم (ج7/65)، وقال فيها: "وإذا قال: أشهد بالله؛ فإن نوى اليمين فهو يمين، وإن لم ينو يمينا فليس بيمين؛ لأن قوله أشهد بالله يحتمل أشهد بأمر الله، وإذا قال: أشهد، لم يكن يمينا، وإن نوى يمينا فلا شيء عليه".

(2) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (ج18/123).

(3) انظر: الزحيلي التفسير المنير (ج28/219).

(4) [مسلم: صحيح مسلم، البر والصلة والآداب، تحريم ظلم المسلم، وخذله، واحتقاره، ودمه، وعرضه، وماله، 4/2564: رقم الحديث1987]؛ [ابن ماجه: سنن ابن ماجه، الزهد/ القناعة، 2/1388: رقم الحديث4143]. وفي شرح محمد فؤاد عبد الباقي: [(ولكن إنما ينظر) أي: فاصلحوا أعمالكم وقلوبكم، ولا تجعلوا همتمكم متعلقة بالبدن والمال].

ولما ضحك الصحابة رضي الله عنهم من دقة ساقى ابن مسعود، قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُمَا أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ مِنْ أَحَدٍ)⁽¹⁾.

(7) التحذير من الإعراض عن الحق والاستمرار على المعصية؛ فإنه يوجب الطبع على القلب وحرمان صاحبه من الهداية⁽²⁾. قال مقاتل: طبع على قلوبهم بالكفر فهم لا يفهمون الإيمان والقرآن وصدق محمد صلى الله عليه وسلم⁽³⁾، والمعنى أن الله جازاهم بصنعهم الطبع على قلوبهم، وهذه عقوبة لمن عرف ثم أنكر، واختار الهوى، وآثر حب الدنيا، واستحب العمى على الهدى، يقول تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [الصف:5].

(8) في الآيات تشخيص لنفسية الخائن والظالم والمجرم، وهو الترقب والتخوف والتلفت الدائم، يتوجس من كل صوت أو كلمة يسمعها، فيظن نفسه هو المقصود بها كما قال تعالى: ﴿يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ﴾، دائم الحذر من أن يفتضح أمره، ويطلع على حقيقته كما قال تعالى: ﴿يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ [التوبة:64]. وهذا شأن المذنب الأثيم المقترب، فلو تكلم أحد مثلاً في عقوبة الزنا أو السرقة أو الرشوة، وليس في ذهنه شخص بعينه، لظن هذا الزاني أو السارق أو المرتشي أنه يريده بقوله، كما يقول المثل العامي: (الذي على رأسه بطحاء يحسس).

يقول المتنبي⁽⁴⁾: إذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه ... وصدق ما يعتاده من توهم⁽⁵⁾.

(1) [الإمام أحمد بن حنبل: المسند، 7/ 99: رقم الحديث 3991]، وقال شعيب الأرنؤوط: صحيح لغيره، وهذا إسناده حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد - وهو ابن سلمة - فمن رجال مسلم؛ [الحاكم: المستدرک، 3/ 358: رقم الحديث 5385]، وقال حديث صحيح، ووافقه الذهبي؛ [الهيتمي: مجمع الزوائد، 9/ 473: رقم الحديث 15563]، وقال: رواه البزار والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح.

(2) انظر: الجزائري، أيسر التفاسير (ج5/ 355).

(3) الرازي، مفاتيح الغيب (ج30/ 546).

(4) أحمد بن الحسين بن الحسن بن عبد الصمد أبو الطيب الجعفي الشاعر المَعْرُوف بالمتنبي ولد بالكوفة، ونشأ بالشام، وأكثر المقام بالبادية، وطلب الأدب وعلم العربية، وتعاطى قول الشعر من حدثه حتى بلغ فيه الغاية التي فاق أهل عصره وعلا شعراء وقته، واتصل بسيف الدولة، وأكثر في مديحه، ثم أتى مصر فمدح بها كافور الإخشيدي، وأقام بها مدة، ثم هجاه بالقصيدة المشهورة وغادر مصر إلى العراق. مات مقتولاً سنة 354هـ. انظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (ج5/ 164).

(5) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/ 241، 240).

9) وجوب الاحتراز والحذر من المنافقين، وخاصة في واقعا الذي كثرت فيه الشبهات، وتنوعت فيه الأهواء، فهم عيون الأعداء وأبواقهم والمرجون لبضاعتهم التي جلبت الويل والخراب على الإسلام وأهله، وهل أتيت أمتنا إلا من قبل هذا الصنف؟! يقول ابن القيم: "وبلية المسلمين بهم أعظم من بليتهم بالكفار المجاهرين؛... لأن الحرب مع أولئك ساعة أو أيام ثم تتقضي، ويعقبه النصر والظفر، وهؤلاء معهم في الديار والمنازل صباحًا ومساءً، يدلون العدو على عوراتهم، ويترصون بهم الدوائر، ولا يمكنهم مناجرتهم، فهم أحق بالعداوة من المباين المجاهر، فلهذا قيل: ﴿هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرهُمْ﴾" (1).

المطلب الثاني: أدلة كذب المنافقين (الآيات 5-8).

قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَّا رُءُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ (5) سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ (6) هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ (7) يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ (8)﴾ [المنافقون: 5-8]

أولاً: التحليل اللغوي:

﴿لَوَّا رُءُوسَهُمْ﴾: لِي الرُّؤُوسِ: هو إمالتها عن وجه المتكلم؛ إنكاراً لقوله وإعراضاً عنه (2)، قال مقاتل (3): "لوا رءوسهم: يعني عطفوا رءوسهم عن الاستغفار" (4).

(1) ابن القيم، طريق الهجرتين وباب السعادتين (ص402).

(2) انظر: ابن عاشور: التحرير والتنوير (ج28/ 244).

(3) مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي بالولاء، البلخي، أبو الحسن: من أعلام المفسرين. أصله من بلخ انتقل إلى البصرة، ودخل بغداد فحدث بها. وتوفي بالبصرة سنة 150 هـ كان متروك الحديث. من كتبه (التفسير الكبير)، و(نوادير التفسير)، و(الرد على القدرية)، و (متشابه القرآن)، و(الناسخ والمنسوخ)، و(القرآيات)، و(الوجوه والنظائر). الأعلام للزركلي، (ج7/281).

(4) تفسير مقاتل بن سليمان (ج4/338).

﴿وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ﴾: رأيتهم يمتنعون عن المجئ للنبي ﷺ ويعرضون عن دعاهم إلى إتيانه ﷺ لطلب الاستغفار والتوبة إلى الله ﷻ في عناد وتعنت وكبر⁽¹⁾.

﴿يَنْفَضُوا﴾: "يَنْفَرُوا عَنْهُ"⁽²⁾.

﴿وَاللَّهُ خَزَائِنُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾: "الخزائن: جمع خزينة، وهي ما يخزن فيها المال والطعام وما يشبههما، والمراد بها أرزاق العباد التي يمنحها الله ﷻ لعباده"⁽³⁾.

﴿لَا يَفْقَهُونَ﴾: "فقه: الفقه: العلم في الدين. يقال: فقه الرجل يفقه فقهاً فهو فقيه. وفقه يفقه فقهاً إذا فهم. وأفقته: بيئت له. والتفقه: تعلم الفقه"⁽⁴⁾. والمعنى: لا يفهمون ولا يدركون حقائق الأمور ودقائقها⁽⁵⁾.

﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾: "العزة: الغلبة والمنعة والقوة، والعزة لله لعزة في ذاته، والعزة لرسوله وللمؤمنين بما أعطاهم الله تعالى من الغلبة والمنعة والقوة"⁽⁶⁾.

ثانياً: القراءات:

قوله: ﴿لَوْوَا رُءُوسَهُمْ﴾: قرأ نافع⁽⁷⁾ ﴿لَوْوَا﴾ خفيفة، وقرأها الباقون بالتحديد ﴿لَوْوَا﴾، وقراءة التخفيف من لوى يلوي لياً وهو إذا أنكر الرجل شيئاً لوى رأسه وعنقه، وحجة من قرأ بها قول الله ﷻ: ﴿لِيَا بِأَلْسِنَتِهِمْ﴾ [النساء:46]، والأصل لوياء فقلبت الواو ياءاً وأدغمت في الثانية، وأما قراءة التحديد فمن قولك: لوى يلوي تلوياً، وحجتهم في ذلك أن الرؤوس جماعة يناسبها التحديد، كما يناسب التحديد الإكثار من الفعل وتكراره المرة تلو المرة⁽⁸⁾.

(1) انظر: تفسير العز بن عبد السلام (ج3/322)

(2) الخضيرى، السراج في بيان غريب القرآن (ج1/345).

(3) طنطاوي، التفسير الوسيط (ج14/410).

(4) الفراهيدي، العين (ج3/370).

(5) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/222).

(6) السمعاني، تفسير السمعاني (ج5/446).

(7) نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم الليثي بالولاء المدني، أحد القراء السبعة المشهورين، كان أسود، شديد

السواد، صبيح الوجه، حسن الخلق، فيه دعابة. أصله من أصبهان، اشتهر في المدينة، وانتهت إليه رئاسة

القراءة فيها، وأقرأ الناس نيفاً وسبعين سنة، وتوفي بها سنة 169 هـ. الزركلي، الأعلام (ج8/4).

(8) انظر: ابن مجاهد، السبعة في القراءات (ج1/636)؛ وانظر: حجة القراءات، لابن زنجلة (ج1/709)،

وانظر: الألويسي، روح المعاني (ج14/307-308).

ثالثا: أسباب النزول:

ذكر أهل التفسير والسير أنها نزلت في عبد الله بن أبي ونظرائه، بسبب ما صدر منهم من الأقوال والأفعال على أثر شجار وقع بين جهني يقال له: سنان، وهو حليف لعبد الله بن أبي، ورجل من بني غفار يقال له: جهجاه بن سعيد، وهو أجير لعمر بن الخطاب لاستنقاء الماء، وكان ذلك في غزوة بني المصطلق⁽¹⁾، ومجمل القصة أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما عن جابر ابن عبد الله قال: (كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لَأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ؟" قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: "دَعُوهَا، فَإِنَّهَا مُنْتَنَةٌ" فَسَمِعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي فَقَالَ: قَدْ فَعَلُوهَا، وَاللَّهِ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ. قَالَ عُمَرُ: دَعْنِي أَضْرِبُ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ: "دَعُهُ، لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ" زاد الترمذي: فقال له ابنه عبد الله، والله لا تتفلت⁽²⁾ حتى تقر أنك الذليل، ورسول الله العزيز، ففعل⁽³⁾).

رابعا: مناسبة المقطع لسابقه من الآيات:

يستمر هذا المقطع في استكمال ما ابتدأه الله ﷻ في المقطع السابق من ذكر بعض أحوال المنافقين، فلا يزال السياق يفضح كوامنهم ويكشف عوارهم، ولكن بينما أعتنت الآيات السابقة بتشخيص أحوال المنافقين في عمومهم، والكشف عن صفاتهم النفسية والجسدية التي يعرفون بها، دون تعيين لأحد منهم، جاءت هذه الآيات لتخص أحد رؤوسهم وهو عبد الله بن

(1) ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير (ج4/ 286).

(2) لا تتفلت: أي لا ترجع. المرجع السابق (ج5/ 278).

(3) [البخاري: صحيح البخاري، تفسير القرآن/ قوله: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾، 6/154: رقم الحديث 4905؛ [مسلم: صحيح مسلم، البر والصلة والآداب/نصر الأخ ظالما أو مظلوما، 4/1998: رقم الحديث 2584]، قال الشارح: (دعواها فإنها منتنة) أي قبيحة كريهة مؤذية؛ [الترمذي: سنن الترمذي، تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم/ ومن سورة المنافقين 5/417: رقم الحديث 3315، وسياق القصة بطوله ذكره [الواحدي: أسباب النزول، 1/450: رقم الحديث 821] نقلا عن أهل التفسير، وأصحاب السير. والطبري، جامع البيان (ج23/406)؛ من طريق محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر عن قتادة عن عبد الله بن أبي بكر، وعن محمد بن يحيى بن حيان قال: كل قد حدثني بعض حديث بني المصطلق، قالوا: بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن بني المصطلق يجمعون له ... فنكره مع اختلاف يسير. والخاصة: أن عامة السياق الطويل محفوظ بطرقه وشواهد. انظر: حاشية تفسير البغوي (ج5/ 99).

أبيّ بن سلول، وتحكي بعضا مما صدر عنه وعن أمثاله من الأقوال والتصرفات التي تدل على غرورهم وخبتهم وتريصهم بالنبي ﷺ وبالمؤمنين⁽¹⁾.

خامسا: المعنى الإجمالي:

يذكر السياق مثالا حيا من تصرفات المنافقين وأعمالهم، فإذا دعاهم ناصح إلى إتيان النبي ﷺ، لكي يستغفر الله ﷻ لهم، ويسأله التوبة عليهم بسبب ما صدر منهم، ما كان منهم إلا أن أمالوا رؤوسهم استهزاء وسخرية رافضين العرض، معرضين عن النصيحة في عناد واستكبار. ثم يطلع الله ﷻ نبيه ﷺ على حقيقة أن هؤلاء فسقة، قلوبهم مريضة مطموس عليها، وطوبيتهم فاسدة، ومن كان هذا حاله فلا يهديه الله ﷻ، فلا تتعب نفسك في الاستغفار لهم، فمثلهم ميؤوس منهم، وسواء عليهم عند الله ﷻ استغفارك لهم من عدمه. ويذكر الله ﷻ حكاية من فسقهم وقبيح أقوالهم التي استوجبت قضاء الله فيهم، وهي مقالة ابن سلول: ﴿لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا﴾، أي: لا تنفقوا على فقراء المهاجرين حتى ينفروا عن محمد ﷺ ويتركوا لكم المدينة، ونسب القول إليه وإلى أصحابه جميعا؛ لأنهم رضوا بمقالته وتابعوه عليها. وقد رد الله ﷻ عليهم مقالتهم الخبيثة هذه؛ مبيّنا أن ملك أرزاق العباد جميعا له وحده، ليست لهم ولا لغيرهم، وهو المتصرف فيها يعطى من يشاء، ويمنع من يشاء، ولكن المنافقين لا يفقهون ذلك ولا يدركونه، لجهلهم بالله ﷻ، ولانطماس بصيرتهم. ثم ذكر سبحانه مقالته الأخيرة، فقال: ﴿يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾: أي: لئن عدنا إلى المدينة بعد هذه الغزوة لنخرجكم منها أيها المؤمنون، فإننا الأقوياء الأعزاء وأنتم الضعفاء الأذلاء، فجاء الرد من الله ﷻ بما يفحمهم بقوله ﷻ: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾، أي: لقد كذب هؤلاء المنافقون، فإن الله ﷻ وحده العزة المطلقة والقوة التي لا تقهر، وهي - أيضا - لرسوله ﷺ وللمؤمنين، لأنها مستمدة من إيمانهم بالله ﷻ وحده، فعزتهم تبع لعزته، وفيض عن عزته ﷻ، أما المنافقون فلا مولى لهم ولا عزة، ﴿وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ولكنهم لا يعلمون ذلك، لفرط جهلهم وغرورهم، ولا يعرفون سنة الله في نصر أوليائه وقهر أعدائه⁽²⁾.

(1) انظر: الخطيب، التفسير القرآني للقرآن، (ج14/ 693-964).

(2) انظر: الصابوني، صفوة التفاسير (ج3/ 364-365).

سادساً: اللطائف البيانية والفوائد البلاغية:

- طباق السلب في قوله ﷺ: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾، حيث ورد فعل الاستغفار مرة مثبتاً ومرة منفيّاً⁽¹⁾.
- طباق الإيجاب بين الأعز والأذل وهو من المحسنات البديعية.
- أفْتَحَتْ الجملة في قوله ﷺ: ﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ﴾ بضمير هم الظاهر دون الإكتفاء بالمستتر في ﴿يَقُولُونَ﴾، وفي إظهار الضمير تعريضاً بالتوبيخ، وفضح لهم بمزيد التصريح كقوله تعالى: ﴿أَنْتُمْ قَدْ مَتَّمْتُمُوهُ لَنَا فَبُئْسَ الْقَرَارُ﴾ [ص: 60]⁽²⁾.
- صيغة المضارع في ﴿يَقُولُونَ﴾ يشعر بأن هذه المقالة تتكرر منهم لقصد إفشائها، ولاستحضار سوء هذه المقالة، وقبح هؤلاء القائلين لها⁽³⁾.
- وختم الآية الأولى بلا يفقهون، والثانية بلا يعلمون بيان عدم كياستهم وفهمهم في الأولى، وبيان حماقتهم وجهلهم في الثانية، فالأول متصل بقوله ﴿وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾، وفيه غموض يحتاج إلى فطنة والمنافق لا فطنة له، والثاني متصل بقوله ﷺ: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾، فهم لا يعلمون أن الله معز أوليائه ومذل أعداءه⁽⁴⁾.
- أسلوب القصر بتقديم المسند على المسند إليه في قوله ﷺ: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾، وهو قصر قلب، فجعل العزة لله ولرسوله وللمؤمنين وليست لأحد بعدهم، وأعاد اللام في قوله ﷺ: ﴿وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ للتأكيد على عزتهم التي هي تبع لعزته ﷺ وفيض عنها⁽⁵⁾.
- توافق الفواصل في قوله ﷺ: ﴿مُسْتَكْبِرُونَ﴾، ﴿لَا يَفْقَهُونَ﴾، ﴿لَا يَعْلَمُونَ﴾ ... إلخ، وهو من السجع البديع غير المتكلف⁽⁶⁾.

(1) انظر: الزحيلي، التفسير المنير (ج28/ 221).

(2) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/ 246).

(3) انظر: طنطاوي، التفسير الوسيط (ج14/ 410).

(4) انظر: حقي، تفسير روح البيان (ج9/ 539).

(5) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/ 250).

(6) انظر: الزحيلي، التفسير المنير (ج28/ 221).

سابعاً: المقاصد والأهداف والدلالات المستفادة من الآيات:

(1) الإعراض والاستكبار عن الحق من أسباب الصرف عن الهداية، يقول تعالى: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الْعِغْيِ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ﴾ [الأعراف:146].

(2) "لا ينفع الاستغفار للكافر ولا الصلاة عليه بحال"⁽¹⁾، قال تعالى: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة:80]، وقال ﷺ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [التوبة:84]، وقد نهى الله تعالى نبيه عن الاستغفار للمشركين ولو كانوا أولي قربى، فإذا كان استغفار النبي لا ينفعهم، فكيف باستغفار من هم دونه ﷺ.

(3) من دواعي عزة المسلم علمه بأن الله ﷻ هو الخالق الرازق الذي بيده مقاليد السموات والأرض، لا مانع لما أعطى ولا معطي لما منع، فيتعلق قلبه بالله وحده رغبةً وطمعاً ورجاءً، ويتوكل عليه وحده ولا يذل لغيره⁽²⁾. عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنْفَقَ أَنْفَقَ عَلَيْكَ، وَقَالَ: يَدُ اللَّهِ مَلَأَى لَا تَغِيضُهَا نَفَقَةً سَحَاءُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مِنْذُ خَلْقِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَغِيضْ مَا فِي يَدِهِ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَبِيَدِهِ الْمِيزَانُ يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ)⁽³⁾.

(4) على المؤمن أن يكون على وعي وإدراك تام بأن العزة الحقة لله ولرسوله وللمؤمنين، وأن إيمانه هو مصدر عزته وكرامته، وعزته فيض عن عزة الله ﷻ، فمن كان الله وليه فمن ذا الذي يعاديه، وعلى قدر إيمان العبد ويقينه واتباعه يرفع الله من قدره ويجعل مهابته في قلوب الآخرين، وما أحوجنا في أيام النذل هذه إلى أن ننهل من هذا النبع.

(1) الجزائري، أيسر التفاسير (ج5/358).

(2) انظر: مصطفى مسلم ومجموعة من علماء التفسير، التفسير الموضوعي لسور القرآن الكريم، (8: 180).

(3) [البخاري: صحيح البخاري، التفسير/ قوله: وكان عرشه على الماء، 4/1724: رقم الحديث 4407؛

[مسلم: صحيح مسلم، الزكاة/ الحث على الزكاة وتبشير المنفق بالخلف 2/690: رقم الحديث 993؛

وانظر: [أحمد بن حنبل: المسند، 12/247: رقم الحديث 7298].

(5) المنهج التربوي الإلهي في معاملة الناس بالظاهر وإحالة القلوب له وحده ﷺ، فقد كان المنافقون يعيشون بين المسلمين ولم يطلع الله ﷺ نبيه ﷺ على أعيانهم إلا قبيل وفاته ﷺ، وإن كان يعرفهم بسيماهم وفي فلتات ألسنتهم، وحتى حينما عرف الله ﷺ نبيه صلى الله عليه وسلم بأسماء النفر الذين استمروا على النفاق حتى أواخر حياته ﷺ، فإنه لم يقتلهم ولم يخرجهم من الصف المسلم ماداموا يقيمون الصلاة، ويؤدون فرائض الدين، ولم يكشف أمرهم للناس؛ وإنما عرفهم وأطلع عليهم واحدا فقط من أصحابه هو حذيفة بن اليمان؛ حفاظا على سلامة المجتمع المسلم؛ ودرءاً لمفسدة الحكم على العباد بالظن، وإغلاقا لباب التنقيب على البواطن وأخذ الناس بالظنة⁽¹⁾.

ولقد فهم الصحابة رضوان الله عليهم هذه الحكمة، فنجد عمر ؓ يقول: (إن أناسا كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله ﷺ، وإن الوحي قد انقطع، وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم، فمن أظهر لنا خيرا، أمناه، وقريناه، وليس إلينا من سريرته شيء، الله يحاسبه في سريرته، ومن أظهر لنا سوءا لم نأمنه، ولم نصدق، وإن قال: إن سريرته حسنة)⁽²⁾.

(6) مسلك التجويع والحصار في محاربة أهل الحق مسلك قديم فعله المشركون لما حاصروا رسول الله صلى الله عليه وسلم في شعب أبي طالب، ودعا إليه المنافقون حين قالوا: ﴿ لا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا ﴾، وأكثر مسالك الكفار مسالك قديمة لها أصولها، فما نراه اليوم من محاربة المسلمين في أرزاقهم؛ لإخضاعهم وكسر إرادتهم وصرفهم عن دينهم، إنما هو من هذا القبيل، فسلف هؤلاء هم الكفار والمنافقون، ولذلك فلا بد للمؤمنين في هذه الحالة من أمرين :

الأول: لا بد لأهل الإيمان من الصبر والتحمل وارتباط القلوب بالله ﷺ حتى يأتي الله بالنصر والفرج؛ فإن سنة الله أن يبتلى المؤمنين، ثم تكون لهم العاقبة؛ ولذلك جاء الحث على الصبر في البأساء والضراء في آيات كثيرة. يقول منها قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَى مَا كُذِّبُوا وَأَوَدُّوا حَتَّى آتَاهُمْ نَصْرُنَا وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَبِيِّ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الأنعام:34].

(1) انظر: قطب، في ظلال القرآن (ج6/ 3577).

(2) [البخاري: صحيح البخاري، الشهادات/ باب الشهداء العذول، 934/2: رقم الحديث 2498].

الثاني: تحقيق الكفاية لأهل الإيمان من خلال التضامن والتكافل والإنفاق علي المحتاجين؛ تأليفاً لقلوبهم وتثبيتاً لهم وسداً لحاجاتهم، فلا يتركون فريسةً لأعداء الدين يدخلوا عليهم من باب الحاجة؛ ليساوموهم على عقيدتهم مقابل لقمة عيشٍ ويفتنوهم عن دينهم⁽¹⁾، يقول النبي ﷺ: **(مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى)**⁽²⁾، ويقول ﷺ: **(الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا)**⁽³⁾.

(7) دفاع الله ﷻ عن المؤمنين، وتبرئة ساحة المظلوم، وإظهار صدق الصادقين، فزيد كان صادقاً مع رسول الله، فبرأه الله سبحانه وتعالى، وقد أنزل الله ﷻ براءة عائشة رضي الله عنها، وأظهر براءة يوسف عليه السلام إذ قالت امرأة العزيز: **﴿الآن حَصْحَصَ الْحَقُّ﴾** [يوسف:51]، وبرأ موسى عليه السلام مما قال بنو إسرائيل، يقول تعالى: **﴿فَبَرَأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا﴾** [الأحزاب:69]؛ لذلك فليبشر كل مظلوم بأن الله سبحانه وتعالى سيبرئ ساحتَه عاجلاً أو آجلاً.

(8) في الآيات إشارة وبشارة للمؤمنين بأن الله ﷻ ناصر دينه، ومعز رسوله والمؤمنين ممن معه، والذين يأتون من بعدهم إلى قيام الساعة؛ إذا استقاموا على أمره ﷻ، وأن الله سيمكن لهم ويوسع عليهم. وقد كان من ذلك ما رأينا، حيث فتح لهم الفتوح وآتاهم النصر والغلبة على أعدائهم.

يقول الزجاج⁽⁴⁾: "فأعلم الله أنه مظهر دينه على الدين كله ومعز رسوله ومن معه من المؤمنين فقال: **﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾**"⁽⁵⁾. وهذا المعنى ذكره الله تعالى في

(1) انظر: مصطفى مسلم ومجموعة من علماء التفسير، التفسير الموضوعي لسور القرآن الكريم (ج8/183).

(2) [مسلم: صحيح مسلم، البر والصلة والآداب/ تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، 1999/4 رقم الحديث 2586].

(3) [المرجع السابق، 1999/4: رقم الحديث 2585]. يقول الشارح: هذه الأحاديث صريحة في تعظيم حقوق

المسلمين بعضهم على بعض، وحثهم على التراحم والملاطفة والتعاضد في غير إثم ولا مكروه.

(4) إبراهيم بن السري بن سهل أبو إسحاق الزجاج، كان من أهل الفضل والدين، حسن الاعتقاد، جميل المذهب. كان يخرط الزجاج، ثم مال إلى النحو، فلزم المبرد، وأخذ عنه وعن ثعلب أيضاً. من تصانيفه: «معاني القرآن»، «الاشتقاق»، «خلق الإنسان» مات سنة 311هـ. انظر: الداودي، طبقات المفسرين

(ج1/9) باختصار، وانظر: ابن النديم، الفهرست (ج1/84).

(5) الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، (ج5/177).

قوله ﷺ: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ
كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ
بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ
الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: 55].

(9) "العزة غير الكبر، ولا يحل للمسلم أن يُدَلَّ نفسه، فالعزة معرفة الإنسان بحقيقة نفسه، والكبر جهل الإنسان بنفسه، قيل للحسن بن علي رضي الله عنهما: إن الناس يزعمون أن فيك كبراً وتبهاً فقال: ليس بتبته؛ ولكنه عزة المسلم، ثم تلا الآية ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾⁽¹⁾.

المطلب الثالث : تحذير المؤمنين من أعمال المنافقين (الآيات 9-11).

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ
اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ (9) وَأَنْفِقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ
أَنْ يَأْتِيَّ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ
وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ (10) وَلَنْ يُؤَخَّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا
تَعْمَلُونَ (11)﴾ [المنافقون: 9-11]

أولاً: التحليل اللغوي:

﴿لَا تُلْهِكُمْ﴾: "اللَّهُؤ: مَا لَهَوْتَ بِهِ وَشَغَلْتَكَ مِنْ هَوَى وَطَرَبٍ وَنَحْوِهِمَا"⁽²⁾، والمعنى: لاتشغلکم
وتصرفکم⁽³⁾.

﴿ذَكَرَ اللَّهُ﴾: العبادات المذكَّره به، كالصلاة والحج وقراءة القرآن وذكر الله بالقلب واللسان⁽⁴⁾.

﴿مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾: "أي من قبل أن يُعاين ما يعلم معه أنه مَيِّت"⁽⁵⁾.

(1) الصابوني، صفوة التفسير (ج3/366).

(2) المحكم والمحيط الأعظم، لابن سيده (ج4/423)

(3) انظر: الواحدي، التفسير الوسيط (ج4/304).

(4) انظر: المراغي، تفسير القرآن (ج28/114).

(5) الزجاج، معاني القرآن وإعرابه (ج5/177).

﴿لولا أخرجني﴾: يسأل الإمهال وأن يعطى فرصة بأن يؤخر موته ولو إلى ما بعد فترة قصيرة من الزمن⁽¹⁾.

﴿أجلها﴾ الأجل: الوقت المحدد لنهاية الحياة وقبض الروح⁽²⁾.

ثانياً: مناسبة المقطع لسابقه من الآيات:

هذه الآيات جاءت تعقياً على ما ورد في الآيات السابقة من الحديث عن المنافقين والكشف عن دسائسهم وفضحهم بذكر مقالاتهم الخبيثة التي أرادوا بها تشييط المؤمنين عن الإنفاق على فقراء المهاجرين، فكان الالتفات على أثر ذلك إلى المؤمنين بالخطاب ليحذرهم من أحوال المنافقين وينهاهم عن التشبه بهم في حب الدنيا والتعلق بالمال والولد وترك العمل للأخرة، ويأمرهم بالإنفاق على الفقراء وأن لا يستجيبوا لدعوة المنافقين إلى الإمساك، وأن يقدموا لأنفسهم قبل حلول الأجل وفوات الأوان⁽³⁾.

ثالثاً: القراءات:

قرأ أبو عمرو: ﴿وَأَكُونَ﴾ بالواو والنصب، عطفاً على لفظ "فَأَصْدَقَ"؛ لأنه منصوب بإضمار "أَنْ"، على جواب التمني. وقرأ الباقون: "وَأَكُنْ" بغير واو مع الجزم، عطفاً على موضع ﴿فَأَصْدَقَ﴾؛ لأن موضعه قبل دخول الفاء: الجزم⁽⁴⁾.

"وقرأ السبعة⁽⁵⁾ والجمهور: ﴿تَعْمَلُونَ﴾ بالتاء على المخاطبة لجميع الناس.

(1) انظر: نخبة من أساتذة التفسير، التفسير الميسر (ج1/ 555).

(2) انظر: حجازي، التفسير الواضح (ج3/ 679).

(3) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/ 250)؛ وانظر: دروزة، التفسير الحديث (ج8/ 465).

(4) انظر: ابن الجزري، النشر (ج2/ 428)، الفارسي، الحجة (ج6/ 293).

(5) القراء السبعة هم: 1- نافع المدني: وهو نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم. 2- ابن كثير المكي: هو عبد

الله بن كثير الداري. 3- أبو عمرو البصري: هو أبو عمرو بن العلاء بن عمار. 4- ابن عامر الشامي:

هو عبد الله بن عامر اليحصبي. 5- عاصم الكوفي: هو عاصم بن أبي النجود ويقال له ابن بهدلة. 6-

حمزة الكوفي: هو حمزة بن حبيب بن عمار بن اسمعيل الزيات. 7- الكسائي الكوفي: هو علي بن حمزة

النحوي. يراجع: أبو عمرو الداني، التيسير في القراءات السبع (صص 3-5).

وقرأ عاصم⁽¹⁾ في رواية أبي بكر: ﴿يَعْمَلُونَ﴾ بالياء على تخصيص الكفار بالوعيد⁽²⁾.

رابعاً: المعنى الإجمالي:

بعد ذكر النفاق والمنافقين، توجه خطاب الله ﷻ للمؤمنين ينهاهم عن التشبه بالمنافقين في الغفلة والاشتغال بالمال والولد، ويحذرهم من أن يجعلوها همهم الأكبر، وأن يدعوها تلهيم عن طاعة الله وذكره وأداء فرائضه كما ألهمت المنافقين.

قال أبو حيان: "أي لا تشغلكم أموالكم بالسعي في نمائها، والتلذذ بجمعها، ولا أولادكم بسروركم بهم، وبالنظر في مصالحهم، عن ذكر الله، وهو عام في الصلاة، والتسبيح، والتحميد، وسائر الطاعات"⁽³⁾، ومن يترك الدنيا تشغله عن طاعة الله وعبادته، فأولئك هم الخاسرون الذين فوتوا على أنفسهم الخير الكثير، وآثروا المتاع القليل العاجل الزائل على النعيم العظيم المقيم. ثم يرشدهم إلى الإنفاق من أموالهم، وأن لا يمسكوها تعلقاً بها وحرصاً عليها، حتى إذا جاء الأجل ندموا وتمنوا لو أخروا كي يصدقوا، فالمعنى أن الفرصة الآن أمامكم ما دمتم أحياء؛ ولكن إذا جاء الأجل فقد فات الأوان، والذي سيأتي بعد ذلك إنما هو الحساب على الأعمال، فالله خبير بها مطلع عليها، قال تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِعِبَادِهِ بَصِيرًا﴾ [فاطر: 45]⁽⁴⁾.

خامساً: اللطائف البيانية والفوائد البلاغية:

- "المراد بنهي الأموال وما بعدها نهى المخاطبين وإنما وجه الخطاب إليها لما فيها من قوة التأثير والملابسة وشدة الجاذبية، كأنها هي التي تقوم بالإلهاء وتباشره، فنهوا عن أن يدعوها تلهيمهم، والحق أنهم هم من يتلهون بها، فالأصل: لا تلهوا بأموالكم الخ، وهو تجوز في الإسناد، وقيل: إنه تجوز بالسبب عن المسبب كقوله تعالى: ﴿فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِنْهُ﴾ [الأعراف: 2]، أي: لا تكونوا بحيث تلهيكم أموالكم الخ"⁽⁵⁾.

(1) عاصم بن بهدلة بن أبي النجود أبو بكر الأسدي، مولاهم الكوفي، شيخ الإقراء بالكوفة وأحد القراء السبعة، جمع بين الفصاحة والاتقان والتحرير والتجويد، وكان أحسن الناس صوتاً بالقرآن، أخذ القراءة عرضاً عن زر بن حبيش وأبي عبد الرحمن السلمي، وروى القراءة عنه خلق كثير منهم حفص بن سليمان، وأبو بكر شعبة بن عياش. توفي 127هـ. انظر: ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء (ج1/346-347).

(2) ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (ج316/5).

(3) تفسير البحر المحيط، لأبي حيان (ج8/270).

(4) انظر: الصابوني، صفوة التفاسير (ج3/365-366).

(5) انظر: الخفاجي، حاشية الشهاب علي تفسير البيضاوي = عنياه القاضي وكفاية الرازي (ج8/199).

- المبالغة في إظهار الخسران وقصره عليهم "في قوله ﷺ: ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ من خلال التعريف بالإشارة ﴿الْخَاسِرُونَ﴾، وتكرير الإسناد ﴿فَأُولَئِكَ﴾، وتوسط ضمير الفصل ﴿هُمُ﴾، فكانه جعل الخسران محصوراً فيهم دون غيرهم⁽¹⁾.
- ﴿مِنْ﴾ في قوله ﷺ: ﴿مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ﴾ للتبويض، حيث طلب إنفاق شئ من المال توسعة على عباده ورحمة بهم ولئلا يتقل كواهلهم، وهذا من سماحة هذه الشريعة الغراء⁽²⁾.
- جاء النفي ب(لن) للتأكيد على عدم التأخير و﴿نفساً﴾ جاءت نكرة في سياق النفي لتعم كل الأنفس⁽³⁾.

سادساً: المقاصد والأهداف والدلالات المستفادة من الآيات:

1) على المسلم أن يتعهد إيمانه، ويحاسب نفسه ويراقب قلبه، فلا يأمن أن يكون من المنافقين وهو لا يدري. يقول ابن القيم في مدارج السالكين: "فإن النفاق هو الداء العضال الباطن الذي يكون الرجل ممثلاً منه، وهو لا يشعر، فإنه أمر خفي على الناس، وكثيراً ما يخفى على من تلبس به فيزعم أنه مُصلح وهو مفسد"⁽⁴⁾. وقد كان الصحابة والسلف الصالح مع شدة إيمانهم يخافون النفاق على أنفسهم؛ لعلمهم بحقيقة النفاق ودقته وتفصيله، فأساءوا الظن بأنفسهم حتى خشوا أن يكونوا من جملة المنافقين فعن زيد بن وهب، قال: مات رجل من المنافقين فلم يصل عليه حذيفة ؓ، فقال له عمر ؓ: أمن القوم هو؟ قال: «نعم»، فقال له عمر ؓ: بالله، منهم أنا؟ قال: «لا، ولن أخبر به أحداً بعدك»⁽⁵⁾، ويذكر عن الحسن: "ما خافه إلا مؤمن، ولا أمنه إلا منافق"⁽⁶⁾. يقول ابن حجر: "ولا يلزم من خوفهم

(1) انظر: المرجع السابق (ج8 / 199).

(2) انظر: طنطاوي، التفسير الوسيط، (ج14 / 414).

(3) انظر: ابن عاشور: التحرير والتنوير (ج28 / 255).

(4) ابن القيم، صفات المنافقين (ص3).

(5) [ابن أبي شيبه: المصنف، الفتن/من كره الخروج في الفتنة وتعوذ منها 481/7: رقم الحديث 37390]؛ [الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، 42/3: رقم الحديث 4225، وقال الهيثمي: رواه البزار، ورجاله ثقات]؛ وذكره ابن القيم في الداء والدواء وقال: سمعتُ شيخنا رحمه الله -يقصد ابن تيمية- يقول: ليس مراده أنني لا أبرئ غيرك من النفاق، بل المراد: لا أفتح عليّ الباب، فكلّ من سألتني: هل سمّاني لك رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فأزكيه. الداء والدواء (ج1 / 97).

(6) [الفريابي: صفة النفاق وذم المنافقين، ص123: رقم الحديث 82]، قال ابن رجب: وأما الأثر الذي يذكر عن الحسن قال: ما خافه إلا مؤمن، ولا أمنه إلا منافق، فهذا مشهور عن الحسن، صحيح عنه. فتح الباري (ج1 / 195).

من ذلك وقوعه منهم، بل ذلك على سبيل المبالغة منهم في الورع والتقوى رضي الله عنهم⁽¹⁾.

(2) الحذر من المعاصي، لأن الاستمرار على المعصية يولد النفاق في القلب، يقول ابن رجب في شرح قول البخاري في الصحيح: (وما يحذر من الإصرار على النفاق والعصيان من غير توبة لقول الله تعالى: ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: 135]⁽²⁾، فمراده: أن الإصرار على المعاصي وشعب النفاق من غير توبة يُخشى منها أن يعاقب صاحبها بسلب الإيمان بالكلية، وبالوصول إلى النفاق الخالص، وإلى سوء الخاتمة، نعوذ بالله من ذلك، كما يقال: إن المعاصي بريد الكفر⁽³⁾.

(3) الإلتزام بالصدق مع الله ﷻ أولاً، ثم مع النفس ومع الناس؛ فليس ثمة أنفع ولا أنجى من الصدق، وكما أن الكذب قرين النفاق، فإن الصدق قرين الإيمان، وقد حث الله ﷻ على الصدق و أثنى على الصادقين في كثير من الآيات فقال ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: 119]، وقال ﷻ: ﴿لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ..﴾ [الأحزاب: 24]، وبين النبي ﷺ فضل الصدق وأنه قارب النجاة، فقال: (عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ، فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدْقًا، وَإِيَّائِكُمْ وَالْكَذِبُ، فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا)⁽⁴⁾.

(4) التحصن بالعلم، ففيه الوقاية من النفاق، والعصمة من الزيغ والضلال والزلل، ومن ثم تتويج العلم بالعمل، فقد ذم الله تعالى اليهود الذين لم يعملوا بما علموا، ومثلهم بالحمارة الذي يحمل أسفارا، وشبه المنافقين الذين أعرضوا عن العلم والعمل بالخشب المسندة التي

(1) ابن حجر، فتح الباري (ج1/11، 110).

(2) [البخاري: صحيح البخاري، الإيمان/ خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر/18: في ترجمة الباب].

(3) ابن رجب الحنبلي، فتح الباري (ج1/197).

(4) [مسلم: صحيح مسلم، البر والصلة والآداب/ باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله 2012/4: رقم الحديث 2607]. قال الشارح: (البر) البر اسم جامع للخير كله وقيل البر الجنة (الفجور) هو الميل عن الاستقامة وقيل الانبعاث في المعاصي.

لا خير فيها ولا نفع لها، فإنهم كانوا يجلسون عند النبي ﷺ ويستمعون لحديثه، فلا يزدادون إلا كفرا إلى كفرهم، يقول تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّى إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ آنِفًا أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ﴾ [محمد: 16].

(5) استغلال الأوقات واستثمار الحياة بالباقيات الصالحات قبل أن تأتي الصوارف ويحل هادم اللذات، والصوارف والشواغل كثيرة ولا بد منها، فعلى الكيس العاقل أن يحذر من الوقوع فيما وقع فيه المنافقون من الانشغال بالمال والولد، والغفلة عن الآخرة، ويشغل بما يقربه من الله تعالى، ويبادر بالأعمال الصالحة كالصلاة، والزكاة، والحج، وقراءة القرآن، وإدامة الذكر، والقيام بجميع الفرائض قبل فوات الأوان وحلول الأجل، فعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سَبْعًا هَلْ تُنْتَظَرُونَ إِلَّا إِلَى فَقْرٍ مُنْسٍ، أَوْ غِنَى مُطْعٍ، أَوْ مَرَضٍ مُفْسِدٍ، أَوْ هَرَمٍ مُفْنِدٍ، أَوْ مَوْتٍ مُجْهِزٍ، أَوْ الدَّجَالِ فَشَرُّ غَائِبٍ يُنْتَظَرُ، أَوْ السَّاعَةِ فَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمْرٌ)⁽¹⁾.

(6) في قول الله ﷻ: ﴿وَأَنْفِقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ يقول ابن عباس: هذه الآية أشد على أهل التوحيد، لأنه لا يتمنى الرجوع في الدنيا أو التأخير فيها أحد له عند الله خير في الآخرة. قلت: إلا الشهيد؛ فإنه يتمنى الرجوع حتى يقتل، لما يرى من الكرامة⁽²⁾.

(7) ترشد الآيات إلى عظيم فضل الذكر وأهميته على عمومته، يقول ابن القيم: "إن دوام الذكر لما كان سببا لدوام المحبة، وكان الله سبحانه أحق بكمال الحب والعبودية والتعظيم والإجلال، كان كثرة ذكره من أنفع ما للعبد. وكان عدوه حقا هو الصاد له عن ذكر ربه، وعبوديته"⁽³⁾. ولهذا أمر سبحانه بكثرة ذكره في آيات كثيرة ورتب على ذلك الفوز والفلاح، فقال ﷻ: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الأنفال: 45]، وقال: ﴿وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: 35] وقال: ﴿يَا

(1) [الترمذي: سنن الترمذي، باب ما جاء في المبادرة بالعمل، 522/4: رقم الحديث 2306]، قال أبو عيسى:

هذا حديث حسن غريب، [الحاكم: المستدرک 320/4: رقم الحديث 7902]، وقال الحاكم: إن كان معمر بن

راشد سمع من المقبري، فالحديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(2) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (ج18 / 131).

(3) ابن القيم، التفسير القيم (ص545).

أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا [الأحزاب:41]، وقال النبي ﷺ : (سَبَقَ الْمُفْرِدُونَ» قَالُوا: وَمَا الْمُفْرِدُونَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا، وَالذَّاكِرَاتُ»⁽¹⁾).

8) مفهوم الذكر في حقيقته أوسع من مفهومه عند المتأخرين الذين غلب عندهم مسمى الذكر على التسبيح والتحميد، والتكبير والتهليل والتمجيد، فنجد ابن القيم يضيف إليه أنواعا أخرى: كذكر الله ﷻ بأسمائه وصفاته، والثناء عليه بها، وذكره بأحكامه وأوامره ونواهيته، وذكره بكلامه وهو القرآن الكريم، والنوع الخامس: ذكره بالدعاء والاستغفار والتضرع، وذكر رسول الله ﷺ تبع لذكره ﷻ⁽²⁾.

9) قوله ﷻ ﴿وَأَنْفِقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾ يدل على وجوب الإسراع و التعجيل في أداء الزكاة، لأن أحدا لا يضمن عمره، ويقاس عليها سائر الفرائض والواجبات، إذ الأصل أن تؤدى فور تعيّن وقتها، ولا يجوز التأجيل أو التأخير لغير عذر⁽³⁾.

10) الآيات تدل على أهمية الزكاة، وارتباطها الشديد بالصلاة؛ فالميت يتمنى الرجوع للحياة ليتصدق، ويعمل صالحا، لما يتبين له من ارتباط الصدقة بالإيمان والصلاح وأنهما لا ينفصلان، فالصلاة والزكاة هما دعامتا الإسلام، وبهما يكون قوام الدين، فالصلاة حق الله والزكاة حق العباد، يقول ابن تيمية: "وجعل الإسلام مبنيا على أركان خمسة، ومن آكدها الصلاة، وهي خمسة فروض، وقرن معها الزكاة، فمن آكد العبادات: الصلاة وتليها الزكاة ففي الصلاة عبادته وفي الزكاة الإحسان إلى خلقه، فكرر فرض الصلاة في القرآن في غير آية، ولم يذكره إلا وقرن معها الزكاة"⁽⁴⁾. "قال قتادة: وكان يقال: إن الزكاة قنطرة الإسلام، فمن قطعها نجا، ومن تخلف عنها هلك، وقد كان أهل الردة بعد نبي الله قالوا: أما الصلاة، فنصلي، وأما الزكاة، فوالله لا تغصب أموالنا، قال أبو بكر: والله لا أفرق بين شيء جمع الله بينه، والله لو منعوني عقالا مما فرض الله ورسوله لقاتلناهم"⁽⁵⁾.

(1) [مسلم: صحيح مسلم، ج4/ 2062: رقم الحديث 2676].

(2) انظر: ابن القيم، التفسير القيم (ص545).

(3) انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (ج18/ 130).

(4) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج6/25).

(5) الطبري، جامع البيان (ج21/430).

11) قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ أي: خبير بما كنتم عاملين لو أحرکم، فالفعل المضارع يفيد الاستقبال، فيكون المعنى: أنه لو أحرکم فلن تتفقوا ولن تكونوا من الصالحين، لأن الله ﷻ يعلم ما هو كائن كما علم ما كان، ويكون هذا كقوله ﷻ: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [الأنعام: 28]⁽¹⁾.

(1) انظر: الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (ج8 / 194).

الفصل الثاني

تعريف عام بسورة التغابن وبيان

المقاصد والأهداف

المبحث الأول تعريف عام بسورة التغابن.

المطلب الأول: أسماء السورة وترتيبها وعدد آياتها:

أولاً: أسماء السورة:

هذه السورة تسمى سورة التغابن ولا تعرف باسم آخر غير هذا الاسم، وهي من السور القلائل التي اختصت باسم واحد لم يشركه فيها غيرها؛ لكنها تدخل ضمن مجموعة تسمى المسبّحات. والمسبّحات التي ورد في السنة أنها تسمى المسبّحات خمس: (الحديد والحشر والصف والجمعة والتغابن) هذه الخمس تسمى المسبّحات؛ لكن السور التي افتتحت بالتسبيح سبع: هذه الخمس وسورة ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا﴾ [الإسراء: 1]، و﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: 1]. ولم ترد تسمية سورة التغابن في خبر صحيح مأثور عن رسول الله ﷺ، ولكن وردت هذا التسمية عن بعض الصحابة، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (نزلت سورة التغابن بالمدينة)⁽¹⁾، وعن ابن الزبير رضي الله عنهما مثله، وكتب هذا الاسم في المصاحف وفي كتب التفسير والحديث⁽²⁾.

وجه التسمية:

سميت سورة التغابن بهذا الاسم أخذاً من قوله تعالى فيها: ﴿ذَلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ﴾، وهي آخر السور المبدوءة بتسبيح الله، المعروفة " بالمسبّحات " بين سور القرآن الكريم، ولم يقع هذا اللفظ في غيرها من سور القرآن الكريم⁽³⁾.

ثانياً: ترتيب السورة:

سورة التغابن هي السورة الرابعة والستون في ترتيب المصحف، والسابعة والمائة في ترتيب نزول السور⁽⁴⁾.

(1) انظر: ابن الضريس، فضائل القرآن (ص33)؛ وانظر: البيهقي، دلائل النبوة (ج7/143)؛ وذكره السيوطي

في الدر المنثور (ج8/181)، وعزاه لابن مردويه.

(2) انظر: الدوسري، أسماء سور القرآن وفضائلها (ص453).

(3) انظر: الناصري، التيسير في أحاديث التفسير (ج6/243).

(4) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/258).

ثالثاً: عدد آياتها:

هي ثماني عشرة آية عند الجميع ليس فيها اختلاف (1).

المطلب الثاني: مكان نزول السورة وزمانه: والجو الذي نزلت فيه .

أولاً: مكان النزول:

سورة التغابن من السور التي اختلف في كونها مكية أم مدنية، فقليل إنها مكية، وقال الأكثرون إنها مدنية، وقال بعضهم: هي مدنية ومكية، أي أن بعضها مكى وبعضها مدني، وأخرج ابن الضريس (2) عن ابن عباس قال: (نزلت سورة التغابن بالمدينة) (3). وأخرج ابن مردويه (4) عن ابن الزبير مثله، وعن عطاء بن يسار قال: (نزلت سورة التغابن كلها بمكة إلا هؤلاء الآيات ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ﴾. نزلت في عوف بن مالك الأشجعي كان ذا أهل وولد فكان إذا أراد الغزو بكوا عليه ورققوه، فقالوا: إلى من تدعنا فيرق ويقم فهذه الآيات فيه بالمدينة) (5)، والذي عليه جمهور المفسرين أنها من السور المدنية، وإن كانت تشبه في سياقها وفي موضوعاتها السور المكية التي تعالج أصول العقيدة الإسلامية (6).

(1) الداني، البيان في عد آي القرآن (ص 248).

(2) الحافظ المحدث الثقة المعمر المصنف أبو عبد الله محمد بن أيوب بن يحيى بن ضريس البجلي الرازي صاحب كتاب: "فضائل القرآن". مولده في حدود عام مائتين وانتهى إليه علو الإسناد بالعجم مع الصدق، والمعرفة روى عنه: عبد الرحمن بن أبي حاتم وقال: هو ثقة، مات سنة 294هـ بالري. انظر: سير أعلام النبلاء (ج10/ 471)، باختصار.

(3) سبق تخريجه (ص54)

(4) الشيخ الإمام المحدث العالم أبو بكر أحمد بن محمد ابن الحافظ الكبير أبي بكر أحمد بن موسى بن مردويه بن فورك بن موسى الأصبهاني. قال السلفي: كتبنا عنه كثيرا، وكان ثقة جليلا، مات بسوزرجان من قرى أصبهان سنة 498هـ. الذهبي، انظر: سير أعلام النبلاء (ج14/ 204) مختصراً.

(5) الطبري، جامع البيان (ج23/ 424)؛ والسيوطي، الدر المنثور في التفسير بالمأثور (ج8/ 181)، ونسبه لابن إسحاق، وابن جرير.

(6) انظر: تفسير السمعاني (ج5/ 448)؛ والبيهقي، معالم التنزيل (ج5/ 102)؛ والشوكاني، فتح القدير، (ج5/ 280)؛ وقطب، في ظلال القرآن (ج6/ 3583)؛ دروزة، التفسير الحديث (ج8/ 544).

ثانيا: زمان نزولها:

نزلت بعد سورة الجمعة وقبل سورة الصف بناء على أنها مدنية⁽¹⁾.

المطلب الثالث : فضائل السورة ومحورها الرئيس:

أولا : فضائل السورة:

سورة التغابن هي آخر المسبحات، وقد ورد في فضل المسبحات عموما عن العرياض بن سارية: أن رسول الله ﷺ كان يقرأ المسبحات قبل أن يرقد، وقال: (إِنَّ فِيهِنَّ آيَةً أَفْضَلَ مِنْ أَلْفِ آيَةٍ)⁽²⁾

وعن عبد الله بن عمرو، قال: (أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ: أَفْرِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: "اقْرَأْ ثَلَاثًا مِنْ ذَوَاتِ الرَّ" ، فَقَالَ: كَبُرْتُ سِنِّي، وَاشْتَدَّ قَلْبِي، وَعَلُظَّ لِسَانِي، قَالَ: "فَاقْرَأْ ثَلَاثًا مِنْ ذَوَاتِ حَامِيمٍ"، فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ، فَقَالَ: "اقْرَأْ ثَلَاثًا مِنَ الْمُسَبِّحَاتِ"، فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفْرِنِّي سُورَةَ جَامِعَةٍ، فَأَقْرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾ [الزلزلة:1]، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَا أَزِيدُ عَلَيْهَا أَبَدًا، ثُمَّ أَدْبَرَ الرَّجُلُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "أَفْلَحَ الرَّوَيْجِلُ" مَرَّتَيْنِ)⁽³⁾.

ثانيا: المحور الرئيسي للسورة:

جاءت سورة التغابن لترسخ عقيدة الربوبية والألوهية والنبوة والبعث والقدر، وتبين ما يكون في يوم القيامة من حقيقة التغابن في صورته الثلاث: في الإيمان، وفي الطاعة، وفي

(1) انظر: طنطاوي، التفسير الوسيط (ج14/419).

(2) [أبو داود: سنن أبي داود، أبواب النوم/ باب ما يقال عند النوم، 396/7: رقم الحديث 5057]؛ [أحمد بن حنبل: مسند أحمد 28/392: رقم الحديث 17160]؛ [البيهقي: شعب الإيمان 4/121: رقم الحديث 2273]؛ [الترمذي: سنن الترمذي، أبواب فضائل القرآن/باب، 5/181: رقم الحديث 2921]، وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب.

(3) [أبو داود: سنن أبي داود، تفريع أبواب شهر رمضان/ تحزيب القرآن 2/546: رقم الحديث 1399]، قال الأرنؤوط: إسناده حسن، من أجل عيسى بن هلال الصدفي، وصححه الحاكم والذهبي. النسائي: السنن الكبرى، عمل اليوم والليلة/ الفضل في قراءة تبارك الذي بيده الملك، 9/264: رقم الحديث 10484]، [أحمد: مسند أحمد، 11/139: رقم الحديث 6575]؛ [ابن حبان: صحيح ابن حبان، الرقائق/ قراءة القرآن، 3/50: رقم الحديث 773].

الإنفاق، وترشد إلى سبيل الفوز والفلاح، وهو الإيمان بالله ورسوله وكتابه ولزوم طاعة الله ورسوله والإنفاق في سبيله، حتى لا نكون من المغبونين الخاسرين، فكل يكون غبنة على قدر تقصيره في هذه الأمور الثلاثة⁽¹⁾.

المطلب الرابع : مناسبة السورة لما قبلها وما بعدها:

أولاً: مناسبة السورة لما قبلها: سبق ذكره في سورة المنافقين.

ثانياً: مناسبة السورة لما بعدها:

تظهر المناسبة بين سورة التغابن وسورة الطلاق من جهة أن سورة التغابن تناولت حقيقة الابتلاء، وأن المصائب مقدره على العباد، وأن المؤمن عليه أولاً: أن يسلم لقدر الله عند المصائب، ويصبر على ما قدر عليه وما لا يملك رده، وأن يلتزم ثانياً فيما يملك مما فرض عليه بطاعة الله ﷻ ورسوله ﷺ، وجاءت سورة الطلاق لتعالج قضية تجمع بين هذين الأمرين، وهما:

أولاً: الابتلاء الشديد الذي يكون بالفرقة بعد اللقاء، والخلاف والشقاق بعد المحبة والوفاق، وهو من أشد الأمور على نفس الإنسان، والذي لا بد منه في بعض الأحيان.

الثاني: لزوم طاعة الله في فض هذه العلاقة، الذي كثيراً ما يفضي إلى الخلاف والتنازع والتظالم، ولذلك تكرر فيها الأمر بالتقوى والحث عليه بأسلوب الترغيب والترهيب؛ لأن كثيراً من الناس لا يراعي تقوى الله ﷻ في هذه المسائل، حيث تكون النفوس مشحونة والعواطف جياشة والأهواء هي التي تحكم.

(1) انظر: موقع ملتقى أهل التفسير، التفسير المباشر، ضيف البرنامج في حلقة رقم (158) يوم الثلاثاء 5 رمضان 1433هـ هو فضيلة الشيخ الدكتور محمد بن عبدالعزيز الخضيرى الأستاذ المساعد بجامعة الملك

المبحث الثاني الدراسة التحليلية لمقاصد السورة وأهدافها

المطلب الأول: تنزيه الله تعالى وتجليات قدرته (الآيات 1-4):

قال تعالى: ﴿يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ*هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ*خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُورَكُمْ وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ* يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُسْرُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [التغابن: 4-1]

أولاً: التحليل اللغوي:

﴿يُسَبِّحُ لِلَّهِ﴾: تسبيح الله تعالى يعني تقديسه وتنزيهه عن النقائص وتبرئته من كل ما ينسبه إليه المشركون مما لا يليق بجلاله⁽¹⁾. وتسبيح الكائنات يحتمل أمرين:
الأول: دلالتها على خالقها ووحدانيتها في ألوهيته وربوبيته بما أودع فيها من بديع الصنعة وبراعة النشئة وما فيها من دلائل الحاجة والافتقار إلى الخالق المتفرد بالإيجاد والتدبير والتصرف في ملكه.

الثاني: تسبيحها بقول جعل فيها ترده في سريتها أو علانيتها، ولا يفهمه الناس كما قال ﷺ: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ [الإسراء: 44]، وقال ﷺ: ﴿وَيُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ﴾ [الرعد: 13]، وأمثلة ذلك كثيرة⁽²⁾.

﴿وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ أي: ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، بالغ أمره لا يعجزه شئ ولا ينازعه منازع⁽³⁾.

(1) يراجع: ابن الأثير، غريب الحديث النهاية في الأثر (ج2/ 331).

(2) انظر: الماتريدي، تأويلات أهل السنة (ج6/ 319)؛ وانظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/ 261).

(3) انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج8/ 135).

﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْكُمْ كَافِرٍ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ﴾ : اختلف في معناها فقليل إن المقصود أنه قضى ذلك في أصل خلقكم وجبلكم عليه، ثم يميتكم ويبعثكم على ذلك الأصل كما أنشأكم⁽¹⁾، وقيل المعنى أن الله ﷻ خلق الخلق ثم اختاروا أن يكفروا أو يؤمنوا، وتمام الكلام عند قوله: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾، ثم وصفهم: ﴿فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ﴾، وقال الزجاج: "أي مؤمن بأن الله خلقه وكافر بأن الله خلقه"⁽²⁾ وعلى هذا القول فالمقصود بالكفر التعطيل وإنكار الخالق كما هو مذهب الدهرية الملاحدة⁽³⁾. وذكر القرطبي قولاً للزجاج ونعته بأنه أحسن الأقوال، ونصه: "إن الله خلق الكافر، وكفره فعل له وكسب، مع أن الله خالق الكفر، وخلق المؤمن، وإيمانه فعل له وكسب، مع أن الله خالق الإيمان. والكافر يكفر ويختار الكفر بعد أن خلق الله إياه ؛ لأن الله تعالى قدر ذلك عليه وعلمه منه، لأن وجود خلاف المقدر عجز، ووجود خلاف المعلوم جهل"⁽⁴⁾.

﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ : والله كما خلقكم لغاية الإيمان به وعبادته، وترك لكم الخيار، فبعد ذلك لن يترككم عبثاً، ولكن يحصي عليكم أعمالكم، فهو مطلع عليها بصير بها، وسيجازيكم بها، فاحذروا أن تكفروا به أو تخالفوا أمره⁽⁵⁾.

﴿بِالْحَقِّ﴾ : أي: لم يخلقها عبثاً، وإنما لمقصد صحيح سليم وحكمة بالغة واقعة منه ﷻ على أفضل وجه وأتم حال⁽⁶⁾.

﴿فَأَحْسَنَ صُورَكُمْ﴾ : التصوير هو التخطيط والتشكيل، وأحسن صوركم: أي جعلكم أحسن الحيوان في الشكل، وأكمله في الهيئته والصورة والعقل؛ فلا يتمنى أحد من الناس أن تكون صورته على هيئة غيره من المخلوقات، ومن تمام صورته كونه معتدلاً قائماً غير منكب، قال تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [التين: 4]⁽⁷⁾.

(1) المحلي والسيوطي، تفسير الجلالين (ص745).

(2) الزجاج، معاني القرآن وإعرابه (ج5/179)؛ والثعلبي، الكشف والبيان عن تفسير القرآن.

(3) انظر: الثعلبي، الكشف والبيان عن تفسير القرآن (ج9/326).

(4) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (ج18/133).

(5) انظر: الطبري، جامع البيان (ج23/416).

(6) انظر: طنطاوي، التفسير الوسيط (ج14/423).

(7) انظر: ابن عبد السلام، تفسير العز بن عبد السلام (ج3/324)؛ وانظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن

(ج18/134).

ثانياً: التفسير الإجمالي:

تستهل السورة الكريمة بتنزيه الله ﷻ وتمجيده وتقرير حقيقة ربوبيته التي تقتضي إفراده بالعبودية، والتي يدل عليها كل من في السموات والأرض من الكائنات مسبحة له، إما بلسان الحال كما هو شأن المخلوقات التي يدل افتقارها إلى الإيجاد والتدبير على مبدعها ومدبرها، وإما بلسان الحال والمقال شأن الكائنات المدركة كالملائكة والمؤمنين، وقوله ﷻ ﴿لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ جامع لأسباب الكمال وبيان لمقتضى التنزيه ومضمونه، وذلك أن الله ﷻ جمع بين الملك والحمد والقدرة التي لا تجتمع في تمامها وكمالها إلا في الله ﷻ؛ فهو الملك المتفرد بالإيجاد والتصريف، الحكيم المحمود في أسمائه وصفاته وأفعاله، القدير الذي لا يعجزه شيء. ثم يلتفت الخطاب إلى الناس على وجه الخصوص يذكرهم بأنهم من جملة المخلوقات، وأنه هو الذي خلقهم، فحقيق بهم أن يكونوا من المسبحين المنزهين الشاكرين؛ إلا أنهم اختلفوا، فكان منهم الكفار وهم الأغلب، ولذلك قدمهم، وكان منهم المؤمنون، ثم يعقب سبحانه بقوله ﷻ ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾: أي بصير بأعمال الكافرين والمؤمنين، كل ذلك واقع بعلمه وإرادته وتمكينه وتحت مشيئته ولن يمر عبثاً؛ ولكن له ما بعده، فهو مطلع عليه وسيحاسبكم عليه.

ثم أشار إلى الحكمة والغاية من الخلق، قال تعالى: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ [المؤمنون: 115] فلم يخلقهم باطلاً ولا عبثاً وإنما لحكمة وغاية عظيمة وهي معرفة عباده له وعبادتهم إياه، ثم مصيرهم إليه للحساب، وأودع فيهم من الفطرة، ومن أسباب العلم وحسن التصوير في العقل والمنظر؛ إعداداً وتهيئة لهذه الغاية، مبيناً أن علمه وسع كل شيء فلا يضيع منه شيء، لا من أجسادهم ولا من أعمالهم؛ بل يعيد أجسادهم، ويعلم أعمالهم ويحصبها، ما يعلنون منها وما تكنه صدورهم⁽¹⁾.

ثالثاً: اللطائف البيانية والفوائد البلاغية:

• صيغة المضارع في قوله ﴿يسبح﴾ تفيد التجدد والاستمرار أي تنزيهاً دائماً مستمراً بدون انقطاع⁽²⁾.

(1) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/ 260-266)؛ وانظر: الصابوني، صفوة التفاسير (ج3/ 368، 369)

(2) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/ 260).

• تقديم الخبر في قوله ﴿لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ﴾ يفيد التأكيد على اختصاص الله ﷻ دون غيره بالملك والحمد⁽¹⁾.

• في تعريف الجزأين بإعادة الضمير، وبالإسم الموصول في جملة ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾ قصر لصفة الخالقية على الله ﷻ، وفيه تعريض بالمشركين الذين عبدوا أصناما مع علمهم أنها لا تخلق شيئاً، ولا تستحق العبادة، فالخلق والإيجاد نعمة عظيمة تستحق الشكر الذي يتحقق بالعبادة، فكأنه يقول لهم: الله هو الذي خلقكم، والذي يخلق هو من يستحق أن يعبد ويشكر فما بالكم تكفرون به وبنعمته وتصرفون الشكر لأصنام لا يخلقون شيئاً وهم يُخلقون⁽²⁾.

• الطباق بين السموات والأرض، وبين كافر ومؤمن، وبين تسرون وتعلنون⁽³⁾.

• في قوله ﷻ: ﴿وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوْرَكُمْ﴾ جناس ناقص بين ﴿صَوَّرَكُمْ﴾، و﴿صُوْرَكُمْ﴾، للتوافق في الحروف والاختلاف في شكل الحركات⁽⁴⁾.

رابعاً: المقاصد والأهداف والدلالات المستفادة من الآيات:

(1) تشير الآيات إلى شذوذ أكثر الناس عن حالة القنوت والخضوع والانقياد التام التي ألهمها الله تعالى الكائنات بالطبيعة والفطرة، والإنسان في الأصل قد فطره الله ﷻ شأنه شأن باقي المخلوقات على معرفة ربه وتسيبحة وشكره ومحبته، ولكن الإنسان لما حمل الأمانة وصار مخيراً في أعماله وفي كفره وإيمانه، اختار أكثر الناس الكفر والطغيان والتمرد والعصيان لربهم والنكران لنعمه ﷻ عليهم، فصاروا بذلك الشذوذ أسفل خلق الله وأرذله، قال تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ (4) ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ﴾ [التين: 4 - 5]⁽⁵⁾.

(2) تبين الآيات فضل الله على العباد بما أودع فيهم من الفطرة، قال النبي ﷺ: (مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيَمَجِّسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجُ الْبُهَيْمَةُ بِهَيْمَةٍ جَمْعَاءَ، هَلْ تُحْسِنُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ؟ ثم يقول: أبو هريرة وقرعوا إن شئتم: ﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ

(1) انظر: درويش، إعراب القرآن وبيانه (ج10 / 106).

(2) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28 / 262).

(3) درويش، إعراب القرآن وبيانه (ج10 / 106).

(4) الصابوني، صفوة التفاسير (ج3 / 372).

(5) انظر: قطب، في ظلال القرآن (ج6 / 3584).

النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ﴿الرُّومُ: 30﴾ الآية⁽¹⁾، وقال النبي ﷺ فيما يروي عن ربه ﷻ: (وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي خُنَفَاءَ كُلَّهُمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ، وَحَرَمْتُ عَلَيْهِمْ مَا أَخَلَّتْ لَهُمْ، وَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا)⁽²⁾، ثم بما هياً لهم من أسباب المعرفة والعلم، فذكر خلق السموات والأرض ودلالاتها على الخالق، وذكر خلق الإنسان وتصويره وإعداده وتهيئته الكاملة للتعرف على خالقه، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [النحل: 78]، ثم يأتي ذكر إتمام النعمة والهداية الخاصة التفصيلية بإرسال الرسل في المقطع التالي، فجمع بذلك أسباب الهداية العامة والخاصة، التي تتمثل في الفطرة والآيات الكونية والآيات القرآنية⁽³⁾.

(3) في قوله ﷻ: ﴿فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ﴾ دليل على أن الناس صنفان لا ثالث لهما، إما مؤمن وإما كافر، فالعبرة بما يدين به المرء، إما أن يدين بالإسلام اختياراً، أو يدين بالكفر اختياراً، ولا يخرج فعل المعصية عن كونه مؤمناً، وإنما إن فعلها فلا يفعلها تديناً؛ ولكن إما لغضب أو لغلبة شهوة، وليس ثمة منزلة الثالثة كما ادعت المعتزلة فقالوا: بأن مرتكب الكبيرة لا مؤمن ولا كافر، ولكنه في منزلة بين المنزلتين⁽⁴⁾.

(4) لا يجوز لأحد أن يحتج بهذه الآية على كفر أو فسق أو معصية، كما هو الواقع عند كثير من الناس إذا أمر بإيمان أو بصلاة أو معروف تجده يقول: (إن الله لم يكتب لي الهداية)!! أو يقول (الله خلقني هكذا)!!، فمثل هذا يقال له: هذه مقالة إبليس حين احتج بالقدر، ﴿قَالَ

(1) [مسلم: صحيح مسلم، كتاب القدر/ باب معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين 2047/4: رقم الحديث 2658]، قال المحقق في الشرح: (الفطرة) قال المازري قيل هي ما أخذ عليهم في أصلاب آبائهم وإن الولادة تقع عليها حتى يحصل التغيير بالأبوين وقيل هي ما قضى عليه من سعادة أو شقاوة يصير إليها، وقيل هي ما هيئ له كما تلد البهيمة بهيمة سليمة لا نقص فيها وإنما يحدث فيها الجدع والنقص بعد ولادتها]

(2) [مسلم: صحيح مسلم، الجنة وصفة نعيمها وأهلها/ الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار، 4/ 2197: رقم الحديث 2865]. ش: (فاجتالتهم) أي استخفوهم فذهبوا بهم وأزلوهم عما كانوا عليه وجالوا معهم في الباطل وقال شمر اجتال الرجل الشيء ذهب به واجتال أموالهم ساقها وذهب بها، [شرح محمد فؤاد عبد الباقي].

(3) [يراجع: ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج8/205-206)].

(4) انظر: الماتريدي، تأويلات أهل السنة (ج10/31).

فِيمَا أَعْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿الأعراف:16﴾، ومقالة المشركين اعتذاراً لشركهم، قال تعالى: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام:148]، فهل قبل الله عذرهم؟ ثم نقول له: "هل عندك علم بما سبق في علم الله عليك، أم أن الله أمرك ونهاك وبين لك الطريق"⁽¹⁾. وأما معنى قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْكُمْ كَافِرٍ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٍ﴾: "أنه خلق الكل وقد اعترفوا به بذلك، فمنهم من شكر خالقه واعترف له بالنعمة، وبالإخراج من العدم إلى الوجود، فحقق فعله، وقبل من رسله، ووجد ربه، ومنهم من كفر ولم يشكر خالقه، وأشرك به ما لا يجوز له، وكذب برسله، فصار كافراً بفعله"⁽²⁾.

(5) أهل السنة وسط بين قول: إن العبد مسير مجبور على ما يعمل به دون اختيار منه، كالورقة في مهب الريح، وبين قول: إن العبد مخير يخلق أفعاله بنفسه، ويفعل ما يريد به بمشيئته؛ إيماناً بقول الله تعالى: ﴿إِنَّ هَذِهِ تَذْكِرَةٌ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذْ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا (29) وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [الإنسان:29-30]، وقوله ﷻ: ﴿لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [التكوير:28-29]⁽³⁾.

(6) في قوله ﷻ: ﴿وَيَعْلَمُ مَا تُسْرُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ إيدان منه ﷻ بأنه يعلم السر والعلن، ويطلع على خفايا الأنفس، وما تكنه صدور العباد، لا يغيب عنه شيء من ذلك، وتحذير لهم من مخالفة باطنهم لظاهرهم؛ فإنه يعلم أعمالهم، وهو محصياها عليهم، وسيحاسبهم عليها، فعليهم أن يراقبوه في أعمالهم ويستحضروا معيته واطلاعه عليهم⁽⁴⁾.

(1) انظر: الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (ج8 / 198).

(2) ابن تيمية، درء تعارض العقل والنقل (ج8 / 496).

(3) انظر: ابن تيمية، العقيدة الواسطية (ص108).

(4) انظر: الطبري، جامع البيان (ج23 / 417).

المطلب الثاني: الرد على منكري النبوة والبعث (الآيات 5-7)

قال تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ فَذَاقُوا وَبَالَ أَمْرِهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (5) ذَلِكَ بِأَنَّهُ كَانَتْ تَأْتِيهِمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالُوا أَبَشِّرْ يَهُدُونَنَا فَكَفَرُوا وَتَوَلَّوْا وَاسْتَغْنَى اللَّهُ وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَمِيدٌ (6) زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ وَذَلِكَ عَلَىٰ اللَّهِ يَسِيرٌ (7)﴾. [التغابن: 5-7]

أولاً: التحليل اللغوي:

﴿فَذَاقُوا وَبَالَ أَمْرِهِمْ﴾: أي لَقُوا مغبة كفرهم وضرره، وعوجلوا بالعقوبة عليه في الدنيا، و الوبال أصله الثقل والمكروه والشدة التي تلحق على أثر أمر من الأمور، ومنه الطعام الوبيل الذي يثقل على المعدة، والوبال من المطر يعني القطر الشديد الهطول، واستعمل مجازاً لمعنى الضرر؛ لما يسبب للإنسان من الضيق والثقل على النفس، والتعبير عن الكفر بالأمر؛ إشارة إلى عظم هذا الجرم وخطورته⁽¹⁾.

﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾: هو ما أعده الله لهم في الآخرة من عذاب جهنم المؤلم زيادة على ما عاجلهم به من الدمار والإهلاك في الدنيا عقوبة على كفرهم، فجاء بالعطف لاقتضائه المغايرة⁽²⁾. ﴿فَكَفَرُوا وَتَوَلَّوْا﴾: أي: "جَحَدُوا وأعرضوا"⁽³⁾.

﴿وَاسْتَغْنَى اللَّهُ﴾: أي: أظهر غناه عنهم وعن إيمانهم بإهلاكهم وقطع دابرههم واستخلاف غيرهم من بعدهم، ولولا غناه عنهم ما استبدلهم، قال تعالى: ﴿إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنكُمْ..﴾ [الزمر: 7]⁽⁴⁾.

﴿وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾: أي: غير محتاج إلى العالم ولا إلى عبادتهم له، مستوجب على مخلوقاته أن يحمده بلسان المقال والحال، وحتى إن لم يحمده فهو أهل للحمد مستحق له لذاته وأفعاله وصفاته⁽⁵⁾.

(1) انظر: الألويسي، روح المعاني (ج14/317).

(2) انظر: الطبري، جامع البيان (ج23/417)؛ وانظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/269).

(3) السمعاني، تفسير القرآن (ج5/450).

(4) انظر: أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (ج8/256)؛ وانظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/269).

(5) انظر: ابن أبي زمنين، تفسير القرآن العزيز (ج4/398)؛ وانظر: أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (ج8/256)؛ وانظر: الشوكاني، فتح القدير (ج5/281).

﴿زَعَمَ﴾: الزعم: هو الادعاء الكاذب بمجرد الظنة وبلا دليل أو برهان⁽¹⁾.

ثانيا: التفسير الإجمالي :

بعد تقديم الله ﷻ الأدلة على ربوبيته ووحدانيته في الآفاق والأنفس، بيّن إحاطة علمه، وتسبيح المخلوقات له، وأنه صور الناس فأحسن صورهم، وأنه يعلم سرهم وعلنهم، وذكر بمصير من كفر من الأمم السابقة الذين كفروا فكان الوبال والخسران عاقبة كفرهم في الدنيا، مع ما ينتظرهم في الآخرة من عذاب أليم، ليكون في ذلك عبرة لكل من حذا حذوهم في الكفر والإعراض، ثم بين سبب استحقاقهم للعذاب في الدارين، وهو أن الرسل كانت تأتيهم بالآيات المبينات والمعجزات الظاهرات، فأنكروا أن يرسل الله بشرا لهدايتهم، فكفروا بالرسول، وأعرضوا عن الآيات، واستغنى الله عنهم وعن إيمانهم، فأهلكهم، فهو سبحانه الغنى عن خلقه، المحمود في ذاته وأفعاله وصفاته. ثم أعقب ما ذكر من إنكارهم للألوهية، ثم إنكارهم للنبوة، بذكر إنكارهم للبعث، ثم بإثبات البعث، وإبطال زعم الكافرين، فأمر نبيه ﷺ أن يقسم لهم بربه ﷻ علي وقوعه، وأنه حق، وأنهم سيبعثون من قبورهم، ويحاسبون على أعمالهم، وذلك يسير هين على رب العالمين⁽²⁾.

ثالثا: مناسبة المقطع لسابقه من الآيات:

هذه الايات جاءت تعقيا على الآيات السابقة التي وردت فيها الأدلة على ربوبية الله ﷻ، وخلقته وقدرته وإحاطة علمه، لتبين بعد ذلك مصير الكافرين المنكرين للألوهية والنبوة والبعث، وتخبر عن ما حل بهم من العقوبة في الدنيا وما ينتظرهم في الآخرة من العذاب، ثم لترد على منكري البعث، وتثبت أنه واقع لا محالة، وأن أعمالهم معروضة عليهم وسيجزون بها بدون أدنى شك أو ريب⁽³⁾.

(1) انظر: الخطيب، التفسير القرآني للقرآن (ج14/ 979).

(2) انظر: قطب، في ظلال القرآن (ج6/ 3586-3587)؛ وانظر: المراغي، تفسير القرآن (ج3/ 2670).

(3) انظر: الزحيلي، التفسير المنير (ج28/ 239-240).

رابعاً: اللطائف البيانية والفوائد البلاغية:

- "الذوق في قوله ﷺ: ﴿فَذَاقُوا﴾ مجاز في مطلق الإحساس والوجدان، شبه ما حل بهم من العذاب بشيء كربه الطعم يذوقه من حل به ويبتلعه لأن الذوق باللسان أشد من اللمس باليد بالجلد"⁽¹⁾.
- ﴿وَاسْتَعْنَى اللَّهُ﴾: ينقل ابن عرفة⁽²⁾ عن ابن عطية قوله: إن السين في استعمل للطلب، وهو هنا للتحقيق، ثم يعقب بقوله: وعلى هذا يكون ﴿وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ احتزاساً؛ خشية أن يتوهم أن السين هنا للطلب⁽³⁾.
- البناء للمفعول في قوله ﷺ: ﴿لَتُبْعَثَنَّ﴾، و قوله ﷺ: ﴿لَتُنَبَّؤَنَّ﴾ يشعر بلزوم وقوعه وحتمية تحققه على سبيل القهر مع يسر ذلك وهوانه على رب العالمين⁽⁴⁾.
- الكناية بالإشارة في قوله ﷺ: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُ كَانَتْ تَأْتِيهِمْ رُسُلُهُمْ...﴾، لتدل على أنهم استحقوا العذاب بتلك المقالة التي تشبه ما قاله المخاطبون، وكل من قال مثل مقالته فهو عرضة لأن يصيبه ما أصابهم⁽⁵⁾.
- الإيجاز⁽⁶⁾ في مقالة المشركين: ﴿أَبَشْرٌ يَهْدُونَنَا﴾، فهذه الكلمة أوجزت موقف المشركين، الذي كان سبباً في كفرهم، لمن يرى الفاء بعده سببياً في قوله ﷺ: ﴿فَكَفَرُوا وَتَوَلَّوْا﴾. والإيجاز

(1) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28 / 268).

(2) أبو عبد الله محمد ابن الشيخ الصالح محمد بن عرفة الورغمي التونسي: إمامها وخطيبها بجامعة الأعظم خمسين سنة، الإمام شيخ الشيوخ وعمدة أهل التحقيق والرسوخ، تولى إمامة جامع الزيتونة، ثم الخطابة والفتيا، وتوفي سنة 803 هـ. انظر: ابن سالم مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية (ج1 / 327).

(3) انظر: ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (ج5 / 318)؛ ابن عرفة، وتفسير ابن عرفة (ج4 / 239).

(4) البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (ج20 / 116).

(5) ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28 / 268).

(6) الإيجاز جمع المعاني المتكاثرة تحت اللفظ القليل مع الإبانة والإفصاح، وهو نوعان أ- إيجاز قصر: ويكون بتضمين العبارات القصيرة معاني قصيرة من غير حذف. ومثاله قوله ﷺ: ﴿أَخْرَجَ مِنْهَا مَاءَهَا وَمَرْعَاهَا﴾ [النازعات: 31] فقد دل الله ﷺ بكلمتين على جميع ما أخرج من الأرض قوتا و متاعاً للناس من العشب والشجر والحطب واللِّباس والنار و الماء. ب- إيجاز حذف، ويكون بحذف كلمة أو جملة أو أكثر مع قرينة تعيّن المحذوف. ومثاله قول المتنبي: أتى الزمان بنوه في شبيبته ... فسرهم وأتيناها على الهرم، ففي البيت إيجاز بحذف جملة: و التقدير و أتيناها على الهرم فساءنا. مختصراً من: على الجرمي، البلاغة الواضحة (ص ص191-194).

كذلك في قوله ﷺ: ﴿وَاسْتَعْنَى اللَّهُ﴾، بما يترتب عليه، وما يشعر به من معانى الإهلاك والاستبدال.

خامسا: المقاصد والأهداف والدلالات المستفادة من الآيات:

(1) "توبيخ من يستحق التوبيخ وتأنيب من يستحق التأنيب"⁽¹⁾، يفهم من قوله ﷺ ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ﴾، حيث إن الصيغة صيغة استفهام، ولكن المراد بها التوبيخ والتقريع⁽²⁾.

(2) بيان سنة الله في إهلاك الكافرين وتعذيبهم فيما سبق، وأن ذلك كان بسبب كفرهم وإعراضهم، وإنكارهم للبعث والحساب، ثم كفرهم بالنبوة بعد إنذارهم بإرسال الرسل إليهم بالمعجزات والآيات البينات، فتقام الحجة عليهم، فيتم استئصالهم⁽³⁾.

(3) كانت سنة الله ﷻ قبل إنزال التوراة هي إهلاك المكذبين من أقوام الرسل، ثم تغيرت هذه السنة بعد إنزال التوراة وفرض الجهاد، وصارت السنة هي التدافع، وأول من فرض عليهم الجهاد هم بنو إسرائيل في زمن موسى، فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: (مَا أَهْلَكَ اللَّهُ قَوْمًا ، وَلَا قَرْنًا ، وَلَا أُمَّةً ، وَلَا أَهْلَ قَرْيَةٍ مُنْذُ أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ بِعَذَابٍ مِنَ السَّمَاءِ غَيْرِ أَهْلِ الْقَرْيَةِ الَّتِي مُسِخَتْ قَرْدَةً أَلَمْ تَرَ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِ مَا أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ الْأُولَى بَصَائِرَ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [القصص: 43])⁽⁴⁾.

(4) قوله ﷺ: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ فيه إخبار بأن ما حل بهم من عذاب الاستئصال في الدنيا، لم يكن ليكفر عنهم ما ارتكبوا من الكفر والمعصية، ولكنهم أخذوا في الدنيا بجريرة الإفساد والنشر في الكفر، أما في الآخرة فيعذبون العذاب الأليم المقيم على الشرك والكفر، والله أعلم⁽⁵⁾.

(1) الجزائري، أيسر التفاسير (ج5/ 363).

(2) انظر: السمرقندي، بحر العلوم (ج3/ 433).

(3) انظر: الجزائري، أيسر التفاسير (ج5/ 363).

(4) [الحاكم: المستدرک علی الصحیحین، التفسیر/ تفسیر سورة القصص 2/ 442: رقم الحديث 3534] وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي؛ [الأباني: السلسلة الصحيحة 5/ 327: رقم الحديث 2258].

(5) انظر: تفسير الماتريدي، تأويلات أهل السنة (ج10/ 34).

(5) "الاعتبار بحال من سلف، ومن لم يعتبر عثر في مهواة من الأمل، ثم لا ينتعش إلا بعد فوات الأمر من يده"⁽¹⁾.

(6) لقد أمر الله ﷺ بالهلف في هذا الموضع وفي موضعين آخرين، قال تعالى: ﴿وَيَسْتَنْبِئُونَكَ أَحَقُّ هُوَ قَوْلٌ إِيَّ وَرَبِّي إِنَّهُ لَحَقٌّ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ﴾ [يونس: 53]. وقال ﷺ: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ عَالِمِ الْغَيْبِ...﴾ [سبأ: 3]. وقال ﷺ: ﴿...قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [التغابن: 7].

وقد حلف النبي ﷺ مرات عديدة، فالهلف مع الصدق ليس محرماً وإن كثر، ومن كرهه فلا حجة له؛ بل الهلف تعظيم لله ﷻ، وإنما يحرم الهلف في الأحوال التالية:

أولاً: الهلف كاذباً، فقد عده النبي ﷺ من الكبائر، حيث قال: (الكبائر: الإشراف بالله، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ)⁽²⁾.

ثانياً: الهلف بغير الله ﷻ، لأن الهلف بالشئ تعظيم له؛ فلذلك نهى النبي ﷺ عن الهلف بالآباء أو الأمهات أو بشئ غير الله ﷻ، يقول ﷺ في الحديث الذي يرويه أبو هريرة: (لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ وَلَا بِأُمَّهَاتِكُمْ وَلَا بِالْأَنْدَادِ، وَلَا تَحْلِفُوا إِلَّا بِاللَّهِ، وَلَا تَحْلِفُوا بِاللَّهِ إِلَّا وَأَنْتُمْ صَادِقُونَ)⁽³⁾.

ثالثاً: أن يجعل الهلف بالله مانعاً من فعل الخير، يقول تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِإِيمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: 224]، فقد ذكر ابن الجوزي عن ابن عباس ومجاهد وابن جبير وجماعة من

(1) القشيري، لطائف الإشارات (ج3/ 594).

(2) [البخاري: صحيح البخاري، الأيمان والنذور/ اليمين الغموس، 8/ 137: رقم الحديث 6675].

(اليمين الغموس): هي الهلف على أمر وهو يعلم أنه كاذب فيه سميت بذلك لأنها تغمس صاحبها في النار. (شرح مصطفى البغا).

(3) [أبو داود: سنن أبي داود، كتاب الأيمان والنذور/ باب الهلف بالأنداد 5/ 152: رقم الحديث 3248]. قال الأرنؤوط: إسناده صحيح، وقال في الشرح: (قال الخطابي: اليمين إنما تكون بالمعبود المعظم، فإذا حلف باللات ونحوها، فقد ضاهى الكفار، فأمر أن يتدارك بكلمة التوحيد، وقال أبو بكر بن العربي: من حلف بها جاداً، فهو كافر، ومن قالها جاهلاً أو ذاهلاً يقول: لا إله إلا الله، يكفر الله عنه، ويرد قلبه عن السهو إلى الذكر، ولسانه إلى الحق، وينفي عنه ما جرى به من اللغو).

السلف أن معناها لا تحلفوا بالله أن لا تبرؤ ولا تتقوا ولا تصلحوا بين الناس⁽¹⁾، فلما شرعت الكفارة صار النهي عن جعل هذه اليمين مانعة من فعل ما يحبه الله، فإنه إما أن لا يحلف بها فيجعلها مانعة، وإما أنه إذا حلف لا يجعل الحلف بها مانعا، فإن الكفارة مشروعة عن اليمين، كما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: (مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَلْيُكْفَرْ عَنْ يَمِينِهِ)⁽²⁾، والحنث⁽³⁾ منهي عنه، وجعل اليمين مانعة من الخير منهي عنه كذلك، فهذه هي أحوال الحلف. وأما ما يتداوله بعض العوام مما يروى عن الله تعالى أنه قال: لا تحلفوا بي صادقين ولا كاذبين فكلام لا أصل له، ولا نقل عن النبي ﷺ بإسناد يعرف⁽⁴⁾.

(7) في الآيات توجيه للرسول أن يؤكد لهم أمر البعث بالقسم توكيدا وثيقا، وفيها تصوير لمشهد القيامة ومصير المكذابين والمصدقين فيه، ودعوة لهم إلى الإيمان والطاعة⁽⁵⁾.

المطلب الثالث: المطالبة بالإيمان والتحذير من أهوال الآخرة (الآيات 8-10).

قال تعالى: ﴿فَأْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنُّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (8) يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجُمُعِ ذَلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ وَمَنْ يُؤْمِن بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا يُكْفَرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (9) وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا وَبِئْسَ الْمَصِيرُ (10)﴾ [التغابن: 8-10]

(1) ابن الجوزي، زاد المسير (ج1/254) .

(2) [مسلم: صحيح مسلم، الأيمان/ نذب من حلف يمينا فرأى غيرها خيرا منها، أن يأتي الذي هو خير، ويكفر عن يمينه، 1271/3: رقم الحديث 1650].

(3) الحنث: الخلف في اليمين، والحنث: الإثم والذنب أيضاً، وفلان يتأثم من كذا ويتحنث منه، وبلغ الغلام الحنث، أي: جرى عليه القلم بالطاعة والمعصية، والتحنث: التعبد. ابن فارس، مجمل اللغة (ص 253)

(4) يراجع: ابن تيمية، جامع المسائل (ج1/375-381).

(5) انظر: قطب، في ظلال القرآن (ج6/3587).

أولاً: التحليل اللغوي:

﴿ فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنُّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا ﴾: الفاء هي الفصيحة التي تفصح عن معنى شرط مقدر، ويكون ما بعدها مترتباً على ما قبلها، والتقدير هنا: أي: إذا علمتم ذلك كله من وجوب الإيمان واعتبرتكم بما حل بالكافرين، وعلمتم أن البعث والحساب حق؛ فأمنوا بالله ﷻ ورسوله ﷺ والنور الذي أنزل، والنور هو القرآن، أي آمنوا بنصه واعملوا بمقتضاه⁽¹⁾. قال القرطبي: "أمرهم بالإيمان بعد أن عرفهم قيام الساعة"⁽²⁾.

﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾: الخبرة هي العلم بخفايا الأمور ودقائقها، والمعنى أن الله ﷻ مطلع على كل أعمالكم دقيقها وجليلها، لا يعزب عنه شيء منها، محصياها عليكم في كتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة، ومجازيكم بها، فراقبوه فيها واجعلوا مخافته نصب أعينكم⁽³⁾.

﴿يَوْمَ الْجَمْعِ﴾: هو يوم القيامة الذي يجمع الله فيه الأولين والآخرين من جميع الخلائق من أهل السماء والأرض، من الإنس والجن والملائكة في صعيد واحد، كما قال تعالى: ﴿ ذَلِكَ يَوْمٌ يَجْمَعُ لَهُ النَّاسَ وَذَلِكَ يَوْمٌ مَّشْهُودٌ ﴾ [هود: 103]، وقال تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ * لَمَجْمُوعُونَ إِلَى مِيقَاتِ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ ﴾ [الواقعة: 49-50] ⁽⁴⁾.

﴿ذَلِكَ يَوْمَ التَّغَابُنِ﴾: "والتَّغَابُنُ: تفاعلٌ من العَبْنِ في البيع والشراء على الاستعارة وهو أخذ الشيء بدون قيمته. وقيل: العَبْنُ: الإخفاءُ ومنه: عَبْنُ البيع؛ لاستخفائه. والتفاعلُ هنا من واحدٍ لا من اثنين، ويقال: عَبَنْتُ الثوبَ وَخَبَنْتُهُ، أي: أخذتُ ما طَالَ منه مقدارِك، فهو نقصٌ وإخفاءٌ"⁽⁵⁾. ونقل ابن الجوزي⁽⁶⁾ أربعة أقوال في المراد في تسمية يوم القيامة بيوم التغابن:

(1) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28 / 272).

(2) انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (ج18 / 136).

(3) انظر: الخازن، لباب التأويل في معاني التنزيل (ج4 / 302)؛ وانظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج8 / 137).

(4) انظر: زاد المسير في علم التفسير (ج4 / 293)؛ وانظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج8 / 137).

(5) ابن حيان، البحر المحيط في التفسير (ج10 / 187)؛ وشهاب الدين، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون (ج10 / 349).

(6) ابن الجوزي: الإمام العلامة الحافظ عالم العراق وواعظ الآفاق، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي الحسن علي بن محمد القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق الواعظ المفسر صاحب التصانيف السائرة في فنون العلم؛ وعرف جدهم بالجوزي بجوزة كانت في داره بواسط لم يكن بواسط جوزة سواها، توفي سنة 597هـ. راجع: الذهبي، تذكرة الحفاظ (ج4 / 92-96)، باختصار شديد.

أحدها: أنه غبن الكافر عندما يرث المؤمن منزله الذي يكون له في الجنة لو آمن وبقي على فطرته، فإنه ما من كافر إلا وقد أعد له في الجنة أهل ومنزل، فحين يأتي يوم القيامة كافراً ويخسر مكانته في الجنة للمؤمن يظهر له غبنه وخسارته، وهو قول عن ابن عباس رضي الله عنه. والثاني: غبن أهل الجنة لأهل النار، وهو قول مجاهد، والقرظي⁽¹⁾، والثالث: ما ذكره الماوردي: أنه يوم يغبن فيه المظلوم الظالم الذي كان قد ظلمه وغبنه في الدنيا، فيكون الظالم في الآخرة هو المغبون الخاسر، ويكون المظلوم هو الغابن الرابع. والرابع: قاله الثعلبي: وهو أنه يوم غبن وندم لجميع الناس مؤمنهم وكافرهم، فأما الكافر فيكون غبنه بسبب كفره وعدم إيمانه، وأما المؤمن فيكون غبنه على قدر ما قصر في التزود من العمل الصالح⁽²⁾.

"﴿يُكْفَرُ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ﴾: كَفَّرَ عَلَى وَزْنِ فَعَّلَ وَهِيَ مِبَالِغَةٌ مِنْ كَفَّرَ، وَأَصْلُ الْكُفْرِ سَتْرُ الشَّيْءِ وَالتَّغْطِيَةُ عَلَيْهِ، وَالْمَعْنَى: يَمَحُ عَنْهُ ذُنُوبَهُ وَيَسْتُرُهَا بِالْعَفْوِ عَنْهُ⁽³⁾.

ثانياً: القراءات:

قوله عَلَيْهِ: ﴿يُكْفَرُ عَنْهُ﴾، وقوله عَلَيْهِ: ﴿وَيُدْخِلُهُ جَنَّاتٍ﴾ قرأ نافع وابن عامر⁽⁴⁾ بنون العظمة في الموضعين، والباقون بالياء⁽⁵⁾.

(1) محمد بن كعب بن حيان بن سليم، الإمام، العلامة، الصادق، أبو حمزة، وقيل: أبو عبد الله، القرظي، المدني، من حلفاء الأوس، وكان أبوه كعب من سبي بني قريظة، سكن الكوفة ثم المدينة، وكان من أعلم الناس بالتفسير. توفي سنة 180هـ. انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء (ج9/70).

(2) انظر: ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير (ج4/293).

(3) الطبري، جامع البيان ت شاکر (ج23/420)، وابن دريد، جمهرة اللغة (ج2/786)، والحميري، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم (ج9/5869).

(4) عبد الله بن عامر بن زيد، أبو عمران اليحصبي الشامي: أحد القراء السبعة. ولي قضاء دمشق في خلافة الوليد بن عبد الملك. ولد في البلقاء، في قرية "رحاب" وانتقل إلى دمشق، بعد فتحها، وتوفي فيها سنة 118هـ. قال الذهبي: مقرئ الشاميين، صدوق في رواية الحديث. الأعلام للزركلي (ج4/95)؛ وانظر: العسقلاني، تهذيب التهذيب (ج5/274)؛ وابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء (ج1/423).

(5) انظر: ابن زنجلة، حجة القراءات (ص711)؛ وابن الجزري، النشر في القراءات العشر (ج2/248)؛ والديلمي، إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر ويسمى (منتهى الأمانى والمسرات في علوم القراءات) (ج1/545)؛ وابن مجاهد، السبعة في القراءات (ص638).

ثالثاً: مناسبة المقطع لسابقه من الآيات:

بعد أن أبان الله ﷻ لهم الأسباب الموجبة للإيمان من وحدانيته وربوبيته، وضرب لهم الأمثال بما حل بالأمم السالفة الذين كفروا وكذبوا الرسل، وأقسم على أن البعث والحساب كائن لا محالة، طالبهم هنا بالإيمان، فقال: ﴿فَأْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنُّورِ..﴾: أي إذا علمتم حقيقة ذلك؛ فآمنوا بالله ورسوله وكتابه فيما يخبركم به من البعث والجزاء وغيره⁽¹⁾.

رابعاً: التفسير الإجمالي:

بعد توجيهه الله ﷻ لرسوله ﷺ أن يحلف بربه تأكيداً على أمر البعث، كان من دواعي هذا التوكيد أن يأمرهم بالإيمان بالله ورسوله وكتابه وهو النور الذي أنزل على رسوله، معقبا على دعوتهم إلى الإيمان بتذكيرهم بعلمه بهم، ورقابته عليهم وإطلاعه على خفايا أعمالهم الظاهرة والباطنة جليلها وحقيقتها، وأن هذه الأعمال ستكشف لهم وتعرض عليهم في يوم يجمع الله فيه الأولين والآخرين من جميع الخلائق لهذا المشهد العظيم الذي تظهر فيه حقيقة التغابن بفوز الفائزين بالنعيم المقيم، وخسارة الكافرين وحرمانهم العظيم، والمضي بهم إلى جهنم وبئس المصير، فكأنهم كانوا في الدنيا في سباق ظهرت نتيجته فريح من ربح وخسر من خسر، وهذا التغابن الذي يكون بين الفريقين بهذا المعنى التفاعلي يظهر تأويله وتتجلى حقيقته متمثلة في قول الله ﷻ بعده: ﴿وَمَنْ يُؤْمِن بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحاً يُكْفَرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً. ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ. وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا وَبئسَ المصيرُ﴾ كموازنة بين الفريقين، تدلّ على حال السعداء، وحال الأشقياء، لبيان حقيقة التغابن في الآخرة⁽²⁾.

خامساً: اللطائف البيانية والفوائد البلاغية:

• في قوله ﷻ: ﴿وَالنُّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا﴾ التفات من الغيبة إلى المتكلم بنسبة الله ﷻ إنزال الكتاب إلى نفسه الكريمة، ترغيباً فيه وبياناً لأهميته، وتقويةً للداعي على الأخذ به والعمل بما فيه⁽³⁾.

(1) انظر: تفسير القرطبي (ج18/136)؛ وانظر: القاسمي، محاسن التأويل (ج9/244-245).

(2) انظر: سيد قطب، في ظلال القرآن (ج6/3587-3588).

(3) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/273).

- الإستعارة في قوله ﷺ: ﴿وَالنُّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا﴾ حيث أطلق النور على القرآن على سبيل الاستعارة، لما بين النور والقرآن من تشابه في الهداية وبيان الطريق في الظلمات⁽¹⁾.
- ﴿يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ﴾ بينهما جناس اشتقاق⁽²⁾.
- المقابلة بين قول الله ﷻ: ﴿وَمَنْ يُؤْمِن بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا...﴾، وقوله ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا...﴾ في بيان جزاء كل من الفريقين⁽³⁾.
- يذكر ابن عاشور أن اللام في ﴿لِيَوْمِ الْجَمْعِ﴾ يجوز أن يكون للتعليل، أي: يبعثكم لأجل أن يجمع الناس كلهم للحساب، ويجوز أن يكون اللام بمعنى (في) على نحو ما قيل في قوله تعالى: ﴿لَا يُجَلِّئُهَا لَوَفَّتْهَا إِلَّا هُوَ﴾ [الأعراف: 187]، وقول العرب: مضى لسبيله، أي في طريقه وهو طريق الموت. ثم يقول: والأحسن عندي أن يكون اللام للتوقيت، وهي التي بمعنى (عند) كما في قوله تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ...﴾ [الإسراء: 78]⁽⁴⁾.
- في قوله ﷻ: ﴿ذَلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ﴾ "استعارة تمثيلية"⁽⁵⁾، شبّهت حال الفريقين المتمكنين من اختيار ما يؤدي إلى سعادة الآخرة فاختر كل فريق ما يشتهي مما كان قادرا عليه بدل ما اختاره الآخر وشبّه بحال المتبادلين بالتجارة وشبّه ما يتفرع عليه من نزول كلّ منهما منزلة الآخر بالتغابن لأن التغابن تفاعل من الغبن وهو أخذ الشيء من صاحبه بأقل من قيمته وهو لا يكون إلا في عقد المعاوضة ولا معاوضة في الآخرة، فإطلاق التغابن على ما يكون فيها إنما هو بطريق الاستعارة التمثيلية⁽⁶⁾.

(1) انظر: الصابوني، صفوة التفاسير (ج3/272).

(2) الزحيلي، التفسير المنير (ج28/243).

(3) المرجع السابق، ج28/243.

(4) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/274-275).

(5) "الاستعارة التمثيلية: تركيب استعمل في غير ما وضع له لعلاقة المشابهة، مع قرينة مانعة من إرادة المعنى الأصلي، ومثاله قول المتنبي: ومن يك ذا فم مريض ... يجد مرًا به الماء الزلالا (يقال لمن لم يرزق الذوق لفهم الشعر الرائع).

فهذا البيت يدل وضعه الحقيقي على أنّ المريض الذي يصاب بمرارة في فمه إذا شرب الماء العذب وجدّه مرًا. ولكن المتنبي لم يستعمله في هذا المعنى؛ بل استعمله فيمن يعيرون شعره لعب في ذوقهم الشعري، وضعف في إدراكهم الأدبي، فهذا التركيب مجاز قرينته حالية، وعلاقته المشابهة، والمشبّه هنا حال المولعين بذمه والمشبّه به حال المريض الذي يجد الماء الزلال مرًا في فمه". عبد العزيز عتيق، علم البيان (ص192-193)

(6) درويش، إعراب القرآن وبيانه (ج10/112).

سادساً: المقاصد والأهداف والدلالات المستفادة من الآيات:

- 1) تقرير أصول الإيمان: وهي الإيمان بالله ورسوله وكتابه واليوم الآخر، ويأتي الإيمان بالملائكة تبعاً للإيمان بالرسول والكتاب، لأن الملائكة هم رسل الله الذين نزلوا بكتابه على رسوله من البشر، وجاء فيه ذكرهم ووجوب الإيمان بهم، يقول تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: 136].
- 2) بيان كون القرآن نوراً فلا هداية في هذه الحياة إلا به فمن طلبها في غيره ما اهتدى⁽¹⁾.
- 3) ليس هناك أحد أخلص لعباده ولا أرحم بهم من الله ﷻ، حيث لم يهملهم وهو الغني عنهم، بل لا يزال يتودد إليهم ويصبر عليهم، ويدعوهم لما فيه فلاحهم، وينبئهم إلى سبل الخير، ويحذرهم المهالك، ويصف لهم أنواع النعيم، وألوان العذاب في الجحيم، ويرغبهم بالإيمان والطاعة والتوكل على الله سبحانه⁽²⁾.
- 4) بيان جزاء المؤمنين الصالحين: وهو الخلود الأبدي في جنات تجري من تحتها الأنهار، وهذا هو الفوز العظيم الذي لا فوز بعده، لأن فيه السعادة الأبدية، والنجاة من كل شر⁽³⁾.
- 5) بيان جزاء الكافرين بالله ورسوله وكتابه: وهو دخولهم النار، مع الخلود الدائم والشقاء الأبدي، وبئس المصير⁽⁴⁾.

(1) انظر: الجزائري، أيسر التفاسير (ج5 / 365).

(2) انظر: الزحيلي، التفسير الوسيط (ج3 / 2672).

(3) الزحيلي، التفسير المنير (ج28 / 247).

(4) المرجع السابق، ج28 / 247.

المطلب الرابع: كل شيء بقضاء وقدر (الآيات 11-13).

قال تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنِ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (11) وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ (12) اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَعَلَىٰ اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ (13)﴾ [التغابن: 11-13]

أولاً: التحليل اللغوي:

﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾: يحتمل أنه أراد المعنى اللغوي العام للمصيبة، وهو: كل ما يصيب الإنسان من الحوادث خيراً كانت أو شراً، ويحتمل أنه أراد الخصوص، لأن لفظة المصيبة صارت تطلق في الأغلب على الرزايا والكوارث؛ لأنها الأهم والأشد وقعاً على الناس والأكثر أثراً في أنفسهم، والذي يؤيد العموم قوله ﷺ: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ * لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ [الحديد: 22 - 23]، فذكر المصيبة، ثم ذكر بعدها أثرها من أسيء أو فرح، ويؤيده كذلك أن الحكم يصدق على جميع الحوادث في كونها بإذن الله ﷻ⁽¹⁾. والإذن: يعني الإجازة والسماح بالفعل، ويطلق على إباحة دخول البيت، وأصل الإذن مشتق من قولهم أَدِنَ له إذا سمع كلامه، بمعنى أنه أَرعاه سمعه، وقيل ورضي أن يسمع منه، ثم استعير لمعنى الإباحة والتمكين، والمقصود بالإذن هنا العلم والمشية والتمكين من الوقوع⁽²⁾.

﴿وَمَنْ يُؤْمِنِ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾: سئل علقمة⁽³⁾ عن هذه الآية فقال: هو الرجل تصيبه المصيبة، فيعلم أنها من عند الله، فيسلم بذلك ويرضى، وهو الذي اختاره ابن جرير، ولم يذكر غيره، وعن سعيد بن جبير: يهد قلبه عند المصيبة فيقول: إنا لله وإنا إليه راجعون، وقال الكلبي: هو إذا

(1) انظر: ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (ج5/ 319).

(2) انظر: المرجع السابق، ج5/ 319، وانظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/ 279).

(3) علقمة بن قيس بن عبد الله بن مالك، أبو شبل النخعي الكوفي، الفقيه المشهور، خال إبراهيم النخعي، وشيخه، سمع: عمر، وعثمان، وعلياً، وابن مسعود، وغيرهم، وتفقه بآبَن مسعود وقرأ عليه القرآن، وكان أشبه الناس به هدياً، توفي سنة 61هـ. مختصراً من: الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام (ج2/ 685)، ويراجع: ابن حجر، تهذيب التهذيب (ج7/ 244، 245) وابن حجر، تقريب التهذيب (ص397).

ابتلى صبر، وإذا أنعم عليه شكر، وإذا ظلم غفر. وعن ابن عباس في الآية: يعني يهد قلبه لليقين، فيعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه⁽¹⁾.

وقرئت ﴿يَهْدِي﴾ بفتح الياء والدال، قال الزجاج: هو من هَدَأَ يَهْدَأُ، إذا سَكَنَ. فالمعنى: إذا استسلم لأمر الله سكن قلبه⁽²⁾.

﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾: أي أن كل ما يحدث في الوجود يعلمه الله ويقدره ويريده، وهذا من دواعي التسليم بقضاء الله، والرضا بما هو من عنده وحسن الظن به، إذ إنه سبحانه لا يقضي للمؤمن إلا بخير⁽³⁾. وقيل: أي أحاط علمه بكل الأشياء التي من ضمنها قلوب العباد وأحوالها، فإذا علم منها الإيمان والتسليم هداها عند المصيبة فترضى وتطمئن⁽⁴⁾.

﴿فَإِنَّمَا عَلَى رِسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾: إذا توليتم بعد بلاغ الرسول فلا عليه؛ لأنه لم يكتب عليه طاعتكم، إنما كتب عليه البلاغ والبيان فحسب⁽⁵⁾.

ثانياً: التفسير الإجمالي:

بين الله تعالى أن كل ما يجري في الكون على العباد وما يصيبهم من المصائب فيعلم الله، ومشيبته وتقديره ﷻ، ومن يؤمن بالله إلهها واحداً، ورباً خالقاً مالكاً، ومدبراً ومحيطاً بكل شيء قدرة وعلماً، فإن الله تعالى سيهدي قلبه عند المصائب لأن يرضى ويستسلم ويطمئن لقضاء الله، إذ إن كون الأمور لا تخرج عن علم الله وإرادته فيه مدعاة للتسليم والرضا والتوكل على الله في كل ما يكون، ثم وجه المؤمنين إلى واجبه في أن يلتفتوا لما أمروا به من طاعة الله وطاعة رسوله في العمل بما يؤمرون به واجتتاب ما ينهون عنه؛ لأن الأمر الشرعي غير الإرادة الكونية، وكون الله قدر أعمالهم وخلقها لا يعني إغفال إرادة الإنسان وإهمالها، ثم يحذرهم من

(1) انظر: الطبري، جامع البيان (ج23/421)، انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج8/138)، صديق خان، فتح البيان في مقاصد القرآن (ج14/170).

(2) الزجاج، معاني القرآن (ج5/181)؛ وانظر: الفراء، معاني القرآن (ج3/161)؛ وانظر: ابن الجوزي، زاد المسير (ج8/283-284).

(3) انظر: الجزائري، أيسر التفاسير (ج5/367).

(4) انظر: الألوسي، روح المعاني (ج14/320).

(5) انظر: ابن أبي زمنين، تفسير القرآن العزيز (ج4/399)؛ وانظر: الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (ج4/549)؛ وانظر: التفسير القرآني للقرآن (ج14/987).

اختيار الإعراض والتولي عن الطاعة، وتكذب طريق العمل، ويعلمهم أن الحجة أُقيمت عليهم بتبليغ الرسول ﷺ لهم، فإنهم على أنفسهم. قال الزهري⁽¹⁾: (من الله الرسالة، وعلى الرسول البلاغ، وعلينا التسليم). والله الذي أمرتم بطاعته وطاعة رسوله هو إلهكم الواحد الذي لا إله إلا هو، ولا معبود بحق سواه، يقول المظهري⁽²⁾: "اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ"، الجملة في محل التعليل للامر بالايمن والطاعة⁽³⁾، فأخلصوا له العمل، وفوضوا إليه أمركم، وتوكلوا عليه في كل شأنكم؛ وقد علمتم أن مقاليد الأمور بيده⁽⁴⁾.

ثالثا: مناسبة المقطع لسابقه من الآيات:

يستهل المولى ﷺ هذا المقطع بتقرير حقيقة القدر وأنه لا تصيب مصيبة، ولا يكون شئ في الكون إلا بتقديره سبحانه وعلمه وإرادته، وهذا هو الركن السادس من أركان الإيمان الستة التي تم تقرير خمسة منها، وجاءت الدعوة إليها في الآيات السابقة: وهي الإيمان بالله والملائكة والرسول واليوم الآخر، وبهذا تكتمل الصورة الإيمانية على أتم وجه. يقول سيد قطب: "ولعل مناسبة ذكر هذه الحقيقة هنا هي مجرد بيانها في صدد عرض حقيقة الإيمان الذي دعاهم إليه في هذا المقطع، فهو الإيمان الذي يرد كل شيء إلى الله، ويعتقد أن كل ما يصيب من خير ومن شر فهو بإذن الله"⁽⁵⁾.

رابعا: اللطائف البيانية والفوائد البلاغية:

• "﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ﴾ بينهما جناس الاشتقاق"⁽⁶⁾.

(1) هو أعلم الحفاظ أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري المدني الإمام: حدث عن بن عمر وسهل بن سعد وأنس بن مالك وسعيد بن المسيب وعنه معمر والأوزاعي والليث ومالك وسفيان بن عيينة وأمم سواهم. قال الليث: قال الزهري: ما صبر أحد على العلم صبري، ولا نشره أحد نشرني. توفي 124 هـ. مختصرا من: الذهبي، تذكرة الحفاظ (ج1/ 83).

(2) محمد ثناء الله الباني بتي النقشبندي الهندي: فقيه حنفي، مفسر، من أهل الهند، من آثاره "التفسير المظهري" أوله: الحمد لله ذي العظمة والكبرياء الخ .. سبعة أجزاء في مجلد واحد، طبع بالهند. معجم المفسرين من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر (ج2/ 507)

(3) المظهري، التفسير المظهري (ج9/ 314).

(4) انظر: الزحيلي، التفسير الوسيط (ج3/ 2673-2674).

(5) قطب، في ظلال القرآن (ج6/ 3588).

(6) الزحيلي، التفسير المنير (ج28/ 248).

• الإطناب⁽¹⁾ بتكرير فعل أطيعوا في قوله ﷺ: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾، ولم يقل: (وأطيعوا الله ورسوله) تأكيدا على وجوب طاعة الرسول ﷺ مستقلة في كل ما يأمر به، لأن طاعته طاعة الله ﷻ، فأفردها بالذكر⁽²⁾.

• في كل من: التعريف بالإضافة، وأسلوب الإلتفات بنسبة الرسول ﷺ إلى المتكلم وهو ربه ﷻ في قول الله ﷻ: ﴿فَإِنَّمَا عَلَى رُسُولِنَا﴾ تشریف للنبي ﷺ، وتعظيم لشأنه بعز الإضافة إلى ربه ﷻ⁽³⁾.

• الحصر في قوله ﷻ: ﴿فَإِنَّمَا عَلَى رُسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ حيث قصر واجب الرسول ﷺ على كونه البلاغ، وهو قصر موصوف على صفة⁽⁴⁾.

خامسا: المقاصد والأهداف والدلالات المستفادة من الآيات:

(1) تقرير عقيدة القضاء والقدر⁽⁵⁾.

(2) على المؤمن أن ينظر لما أمر به، فيفعله وإلى ما نهى عنه فيجتنبه، مستعينا بالله متوكلا عليه، دون أن يلتفت إلى القدر، فليس له أن يعتذر بالقدر في ترك مأمور أو فعل محظور، وإنما ينظر إلى القدر إذا ابتلي بالمصائب، فيكون حاله مع القدر على ثلاثة أحوال:

أولاً: إذا فعل خيرا حمد الله، وعلم أنه إنما فعله بفضل الله وتوفيقه ومعونته.

ثانياً: إذا فعل سوءاً، لا يعتذر بالقدر على ظلمه لنفسه؛ ولكن عليه أن يلوم نفسه، ويستغفر من ذنبه، ويستعذب ويتوب إلى ربه.

ثالثاً: إذا ابتلي بالمصائب التي لا طاقة له بها، ولا حيلة له في ردها، فهنا ينظر إلى القدر، ولا يتحسر على الماضي، بل يصبر ويحتسب ولا يجزع، ويعلم أن ما أصابه لم يكن

(1) الإطناب مصدر أطنب في كلامه إطناباً، إذا بالغ فيه وطول ذبوله لإفادة المعاني، واشتقاقه من قولهم: أطنب بالمكان إذا طال مقامه فيه، وفرس مطنب إذا طال متنه، ومن أجل ذلك سمي حبل الخيمة طنبا لطوله ومعناه في لسان علماء البيان هو زيادة اللفظ على المعنى لفائدة جديدة من غير ترديد، وقولنا لفائدة، يخرج عنه التطويل، فإنه زيادة من غير فائدة. الطالبي، الطراز لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز (ج2/123).

(2) المرجع السابق، ج28/248.

(3) انظر ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/281).

(4) المرجع السابق، ج28/281.

(5) الجزائري، أيسر التفاسير (ج5/367).

ليخطئه. وأن ما أخطأه لم يكن ليصيبه، كما أمر النبي ﷺ حيث قال: (الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ، خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلِّ خَيْرٍ اِحْرَصَ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعْنِ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ، فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ)⁽¹⁾.

(3) في الآيات بيان لأصل عظيم كثيراً ما يرد في القرآن الكريم الأصل العظيم، وهو الجمع بين التقوى_التي هي امتثال الأمر والنهي_ وبين الصبر على المقدور، يقول تعالى: ﴿وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [آل عمران:186]، وقال ﷺ: ﴿إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [يوسف:90]، فذكر الصبر على المصائب والتقوى بترك المعائب، وقال تعالى: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ﴾ [غافر:55]، فقرن هنا بين الصبر والتسبيح والاستغفار، فتأمل ذلك فهو أصل عظيم⁽²⁾.

(4) يستفاد من الآيات أنه لا تموت نفس حتى تستوفي أجلها ورزقها، وأن الآجال مكتوبة ومقدرة، والشجاعة والإقدام لا تقصر في العمر، وفي ذلك تحريض للمؤمنين على مجاهدة الكفار ومقارعتهم، والصبر على الدعوة إلى الله ﷻ، والأذى في سبيله ﷻ، وتوجيه لهم إلى التوكل على الله ﷻ والاعتماد عليه في كل شيء، واللجوء إليه عند الشدائد وطلب النصر والتأييد منه وحده⁽³⁾.

(5) الإيمان بالقدر من أعظم أسباب سعادة المؤمن وطمأنينة قلبه وصحته النفسية، فهو بمثابة البلمس الذي ينزل على قلبه كالثلج عند المصائب والأزمات، والمعين الذي يستمد منه المؤمن القوة والصبر عند المحن والملمات، وقد قرأت "يهداً قلبه"، من الهدوء، أي يسكن ويطمئن⁽⁴⁾، وما أجمل ما يحمله قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤْمِن بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾، من معاني

(1) [مسلم: صحيح مسلم، القدر/ الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله وتفويض المقادير لله ﷻ، 2052/4: رقم الحديث 2664]، [ش: (المؤمن القوي خير) المراد بالقوة هنا عزيمة النفس والقريحة في أمور الآخرة، (احرص على ما ينفعك): معناه احرص على طاعة الله تعالى والرغبة فيما عنده واطلب الإعانة من الله تعالى على ذلك ولا تعجز ولا تكسل عن طلب الطاعة ولا عن طلب الإعانة]

(2) انظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج8/76-77).

(3) الزحيلي، التفسير الوسيط (3/2674).

(4) الثعلبي، الكشف والبيان عن تفسير القرآن (9/329).

الهداية، والسكينة والطمأنينة، وما تضمنته هذه الآية على إيجازها من أسباب الهدوء والسلامة والراحة النفسية. ونحن نرى الغرب يعيشون في نكد وشقاء وضنك، مع ما يتوفر لهم من أسباب الرفاهية والراحة، وما ذلك إلا لأنهم حرّموا من هذه النعمة العظيمة التي يكمن فيها سر السعادة.

6) الهداية هدايتان:

الأولى: هداية دلالة وإرشاد، كقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى﴾ [فصلت:17]، فالمقصود هنا بالهداية: البيان ونصب الأدلة وإرسال الرسل.

الثانية: هداية توفيق وإرشاد: وهي خلق الهداية والإيمان في قلوب المؤمنين، كالهداية المذكورة في آيات المقطع في قوله ﷺ: ﴿وَمَنْ يُؤْمِن بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ..﴾، وكما في قوله ﷺ: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾ [الأنعام:125]، وقوله ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾ [محمد:17].

7) جماع الدين كله في عبادة الله والتوكل عليه، لذلك كثيراً ما يجمع الله ﷻ بينهما في القرآن الكريم، كما في هذا الموضع في قوله ﷻ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾، وفي مواضع غيره عدة، منها قوله ﷻ: ﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ [هود:123]، وقوله ﷻ: ﴿قُلْ هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابُ﴾ [الرعد:30]، وقوله ﷻ: ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [الشورى:10]، وقوله ﷻ: ﴿وَأذْكُرِ اسْمَ رَبِّكَ وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلاً رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَاتَّخِذْهُ وَكِيلاً﴾ [المزمل:8-9]، ويجتمعان كذلك في قول الله ﷻ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة:5]، الذي يناجي العبد به ربه في كل صلاة، فهاتان الكلمتان الجامعتان اللتان للرب والعبد، كما في حديث الصلاة المعروف عن النبي ﷺ أنه قال: (...فَأِذَا قَالَ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، قَالَ: هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَأِذَا قَالَ: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قَالَ: هَذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ⁽¹⁾.

(1) [مسلم: صحيح مسلم، الصلاة/باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة 1/ 296: رقم الحديث395]؛ [أبو داود: سنن أبي داود، الصلاة/ من ترك القراءة في صلاته، 2/ 113: رقم الحديث821]؛ [مالك: الموطأ، الصلاة/ باب القراءة خلف الإمام فيما لا يجهر به بالقراءة، 1/ 84: رقم الحديث39]؛ [أحمد: مسند أحمد، 13/ 231: رقم الحديث7836]؛ البخاري: القراءة خلف الإمام، ص4: رقم الحديث12.

8) كثير من الناس يربط معنى التوكل على الله ﷻ والاستعانة به ﷻ بتحصيل المصالح المادية والدينية، ويحصره فقط في هذا الجانب الوضيع، والحقيقة أن الأهم والأجدى نفعاً للعبد أن يتوكل على ربه في طلب صلاح قلبه ودينه، وحفظ لسانه وإرادته⁽¹⁾.

المطلب الخامس: التحذير من فتنة الأزواج والأولاد والأموال (الآيات 14- 15)

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ وَإِنْ تَعَفَوْا وَتَصَفَّحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (14) إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ (15)﴾ [التغابن: 14-15]

أولاً: التحليل اللغوي:

﴿إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ﴾: من للتبعية: أي بعض أزواجكم، وليس المراد بالعداوة هنا الخصومة والحرب؛ بل هي كونهم يضيعون عليكم الأجر العظيم، ويحولون بينكم وبين مرضاة الله ﷻ؛ بسبب تثبيطهم لكم، وتثنيكم عن الهجرة والجهاد، وتعليم العلم، وغير ذلك من أعمال البر، كما سيأتي بيانه في سبب نزول الآيات⁽²⁾، وقال النحاس⁽³⁾ وغيره: هي عامة في كل من يأمر بالمعصية وينهى عن الطاعة من الزوج والولد⁽⁴⁾.

﴿فَاحْذَرُوهُمْ﴾ أي احذروا أن تسمعوا لهم، وتطيعوهم في معصية الله وترك أوامره⁽⁵⁾.

﴿فِتْنَةٌ﴾: "جماع معنى الفتنة في كلام العرب الابتلاء والامتحان وأصلها مأخوذ من قولك: فتننت الفضة والذهب إذا أذبتهما بالنار ليميز الرديء من الجيد، ومن هذا قول الله ﷻ: ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ﴾ [الذاريات: 13]، أي يحرقون بالنار، ومن هذا قيل للحجارة السود التي

(1) انظر: ابن تيمية، الفتاوى الكبرى (ج1/ 108).

(2) انظر: ابن القيم، عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين (ص64).

(3) أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي المصري، أبو جعفر النحاس: مفسر، أديب، مولده ووفاته بمصر، كان من نظراء نبطويه وابن الأنباري، زار العراق واجتمع بعلمائه، وصنف (تفسير القرآن) و (إعراب القرآن)، و (ناسخ القرآن ومنسوخه)، و (معاني القرآن)، توفي سنة 338هـ. الزركلي، الأعلام (ج1/208).

(4) انظر: النحاس، إعراب القرآن (ج4/ 294)؛ وانظر: الصابوني، صفوة التفاسير (ج3/ 371).

(5) انظر: الطبري، جامع البيان (ج23/ 423).

كأنها أحرقت بالنار (الفتين)"⁽¹⁾، ويربط ابن الأنباري⁽²⁾ معنى الفتنة بالإمالة عن الحق والقصد، ويستشهد بقول الله ﷻ: ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أُوحِيَنا إِلَيْكَ﴾ [الإسراء:73]، فمعناه: ليميلونك⁽³⁾. والمقصود بالفتنة هنا: البلاء والاختبار والاشتغال بهم عن الآخرة، والشدة والمحنة في محبتهم والشفقة عليهم التي تحملكم في كثير من الأحيان إلى تعدي حدود الله والجرأة على معصيته، وكسب الحرام وتناوله، ومنع حق الله⁽⁴⁾. وعن عبد الله بن بريدة قال سمعت أبا بريدة يقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطبنا، فجاء الحسن والحسين وعليهما قميصان أحمران يمشيان ويعثران، فنزل رسول الله ﷺ من المنبر، فحملهما فوضعهما بين يديه، ثم قال: (صَدَقَ اللَّهُ ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ نَظَرْتُ إِلَى هَذَيْنِ الصَّبِيِّينِ يَمْشِيَانِ وَيَعْتِرَانِ فَلَمْ أَصْبِرْ حَتَّى قَطَعْتُ حَدِيثِي وَرَفَعْتُهُمَا)⁽⁵⁾.

﴿وَإِنْ تَعَفَّوْا وَتَصَفَّحُوا وَتَغْفِرُوا﴾: "العفو: ترك المعاقبة على الذنب بعد الاستعداد لها، ولو مع توبيخ، والصفح: الإعراض عن المذنب، أي ترك عقابه على ذنبه دون التوبيخ، والغفر: ستر الذنب وعدم إشاعته"⁽⁶⁾

(1) الأزهرى، تهذيب اللغة (ج14 / 211).

(2) الإمام أبو بكر ابن الأنباري محمد بن القاسم بن محمد بن بشار أبو بكر ابن الأنباري، النحوي اللغوي العلامة، ولد سنة إحدى وسبعين، قال تلميذه أبو علي القالي: (كان يحفظ فيما قيل ثلاث مائة ألف بيت شعر شاهد في القرآن، وكان يملئ من حفظ)، وكان زاهدا متواضعا، توفي ليلة النحر سنة ثمان وعشرين وثلاث مائة هـ. انظر: ابن ابيك، الوافي بالوفيات (ج4 / 245).

(3) انظر: الزاهر في معاني كلمات الناس (ج1 / 472).

(4) محمد صديق خان، فتح البيان في مقاصد القرآن (ج14 / 172)؛ انظر: ابن عادل، اللباب في علوم الكتاب (ج19 / 137).

(5) [أبو داود: سنن أبي داود، الصلاة/ الإمام يقطع الخطبة للأمر يحدث 327/2: رقم الحديث1109]، وقال الأرنؤوط: إسناده قوي، [الترمذي: سنن الترمذي، المناقب/ مناقب الحسن والحسين 5 / 658: رقم الحديث 3774]، وقال: "هذا حديث حسن غريب إنما نعرفه من حديث الحسين بن واقد"؛ [النسائي: سنن النسائي، الجمعة/ باب نزول الإمام عن المنبر قبل فراغه من الخطبة وقطعه كلامه ورجوعه إليه يوم الجمعة 3 / 108: رقم الحديث 1413؛ [ابن ماجه، سنن ابن ماجه، اللباس/ لبس الأحمر للرجال4/ 597: حديث رقم3600]؛ [أحمد: مسند الإمام أحمد 38 / 100,99: رقم الحديث22995]؛ [الألباني: صحيح الجامع الصغير وزيادته 2 / 702: رقم الحديث3757].

(6) ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28 / 285).

ثانياً: أسباب النزول:

تقدم ذكر الخلاف في مكية سورة التغابن أو مدنيته⁽¹⁾، لكن الأكثرين على أن هذه الآيات نزلت بالمدينة، فعن عكرمة أن رجلاً سأل ابن عباس عن هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ﴾، فقال: هؤلاء رجال أسلموا من أهل مكة وأرادوا أن يأتوا النبي صلى الله عليه وسلم، فأبى أزواجهم وأولادهم أن يدعوهم أن يأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم رأوا الناس قد فقهوا في الدين هموا أن يعاقبوه، فأنزل الله عز وجل الآية⁽²⁾.

وأخرج ابن جرير عن عطاء بن يسار قال: نزلت سورة التغابن كلها بمكة إلا هؤلاء الآيات: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ﴾، نزلت في عوف بن مالك الأشجعي كان ذا أهل وولد، فكان إذا أراد الغزو بكوا إليه، ووقفوا، فقالوا: إلى من تدعنا؟ فبرق ويقيم، فنزلت هذه الآية، وبقيت الآيات إلى آخر السورة بالمدينة⁽³⁾.

ثالثاً: مناسبة المقطع لسابقه من الآيات:

لما أمر الله ﷺ في الآيات السابقة بالإيمان بالله والتوكل عليه وطاعته وطاعة رسوله، وكان الاشتغال بالأزواج والأولاد الذين هم فلذات الأكباد، وتدبير شؤونهم والسعي في مصالحهم، وصرف الأوقات معهم ومن أجلهم أكثر أسباب التقصير في العبادات والميل والنكول عن الطاعات جاءت هذه الآيات لتؤكد على عداوة بعضهم، وتحذر من الفتنة بالإقبال عليهم والانشغال بهم، وتقديم طاعتهم على طاعة الله ﷺ⁽⁴⁾.

(1) راجع (ص 54).

(2) [الترمذي: سنن الترمذي، تفسير القرآن/ ومن سورة التغابن 5/ 419: رقم الحديث 3317]، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، وقال الألباني: حديث حسن؛ وأخرجه الطبري، جامع البيان (ج23/422)؛ وابن أبي حاتم في تفسيره، 10/3358: رقم الحديث 18904؛ وذكره السيوطي في الدر المنثور (ج8/184)، وعزاه للفريابي وعبد بن حميد والترمذي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم، وقال: صححه وابن مردويه.

(3) الطبري، جامع البيان (ج23/424)؛ والنحاس، الناسخ والمنسوخ (ص 745).

(4) انظر: النيسابوري، غرائب القرآن و رغائب الفرقان (ج6/310).

رابعاً: التفسير الإجمالي:

يخاطب الله ﷺ المؤمنين في هاتين الآيتين ؛ لينبههم إلى حقيقة عداوة بعض أزواجهم وأولادهم، الذين يشغلون عن طاعة الله ويثبطون عن أعمال الخير، كالجهاد والهجرة، محذراً إياهم من الاستجابة لهم، ومن إيثار حُبهم والشفقة عليهم على طاعة الله ﷺ، واحتراساً من أن يوهم التحذير الأمر بالعقاب، ويفضي إلى الغلظة وسوء المعاملة، أمر بالعفو والصفح والتجاوز مع الحيطة والحذر، مرغبا في مغفرته ورحمته ﷺ؛ لأن الجزاء من جنس العمل، قال ﷺ: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: 22]، ثم أخبر الله ﷺ أن الأموال والأولاد فتنة أي: موضع اختبار ومحنة، جبل الله ﷺ الأنفس على حُبهما؛ ليختبر إيمان العباد وصدقهم، فعن كعب بن عياض⁽¹⁾ قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةً، وَإِنَّ فِتْنَةَ أُمَّتِي الْمَالُ)⁽²⁾، وقوله ﷺ: ﴿وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾، كناية عن الجزاء عن تلك الفتنة، لمن يصابر نفسه على مخالفة ما تسوله من الانحراف عن مرضاة الله بسبب الأموال والأولاد، ويؤثر محبة الله وطاعته على محبتهم والسعي لهم⁽³⁾.

(1) كعب بن عياض الأشعري: ذكره البخاري، وقال: له صحبة، عداؤه في أهل الشام، وقال ابن السكّن: له صحبة، وقال مسلم: تفرد عنه جبير بن نفير بالرواية، وتبعه ابن السكّن والأزدي، وأفاد ابن عبد البر أن جابر بن عبد الله روى عنه. وقال البغوي: ما له غير حديث واحد، وهو الذي أخرجه له الترمذي والنسائي في فتنة المال، وقد أخرج له ابن قانع، وابن السكّن، وهو حديث: «القصاص ثلاثة»، من رواية جبير بن نفير أيضا عنه، وأخرج له الدارمي ثالثا وهو: «لو كان لابن آدم واديان من مال»، كلها من رواية عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه عنه، وقيل: إن أم الترداء، روت عنه. ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة (ج5/ 454)؛ وانظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى (ج7/ 414)؛ والقرطبي، الاستيعاب في معرفة الأصحاب (ج3/ 1323).

(2) [أحمد بن حنبل: مسند أحمد، 15/ 29: رقم الحديث 17471]؛ قال شعيب الأرنؤوط: حديث صحيح، وهذا إسناد قوي، الحسن بن سوار صدوق لا بأس به، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، [الترمذي: سنن الترمذي، أبواب الزهد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم / ما جاء أن فتنة هذه الأمة في المال، 4/ 569: رقم الحديث 2336]، عن أحمد بن منيع، عن الحسن بن سوار، بهذا الإسناد. وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب؛ [الحاكم: المستدرک على الصحيحين 4/ 354: رقم الحديث 7896]، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وواقفه الذهبي في تلخيص المستدرک.

(3) انظر: السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (ص 868).

خامساً: اللطائف البيانية والفوائد البلاغية:

- بيان الاهتمام بالخبر من خلال تقديم خبر إن على اسمها في قوله ﷺ: ﴿إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ﴾ ولما في ذلك من التشويق إلى معرفة الاسم ترسيخاً لمضمون الخبر في نفس السامع وتمكيناً له في ذهنه، وذلك لكونه قد اجتمع فيه عنصر الأهمية والغرابة في عداوة الزوج والولد⁽¹⁾.
- قصر موصوف على صفة، أي ليست أموالكم وأولادكم إلا فتنة. وهو قصر ادعائي للمبالغة في كثرة ملازمة هذه الصفة للموصوف إذ يندر أن تخلو أفراد هذين النوعين، وهما أموال المسلمين وأولادهم عن الاتصاف بالفتنة لمن يتلبس بهما⁽²⁾.
- الإطناب في قول الله ﷻ: ﴿وَإِنْ تَغْفُوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾؛ حيث عدد ألفاظاً تحمل معاني الصفح والتجاوز، على اختلاف معانيها، إمعاناً في الحث على المغفرة والعفو.
- والإخبار بالمصدر في ﴿فِتْنَةٌ﴾ وإسقاط الجار، فلم يقل (في أموالكم)؛ للمبالغة، والمراد: أن الفتنة كائنة بهم سواء سعوا في فعل الفتن أم لم يسعوا، والشغل بالمال والولد في حد ذاته فتنة⁽³⁾.
- "التجرد عن ذكر الأزواج في قوله ﷻ: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ﴾ اكتفاء⁽⁴⁾؛ لدلالة فتنة الأولاد عليهن بدلالة فحوى الخطاب، فإن فتنتهن أشد من فتنة الأولاد، لأن جرأتهم على التسويل لأزواجهن ما يحاولونه منهم أشد من جرأة الأولاد"⁽⁵⁾.

(1) ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/ 284).

(2) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/ 286).

(3) انظر البقاعي، نظم الدرر (ج20/ 131)؛ وانظر: المرجع السابق، ج28/ 286؛ و انظر: طنطاوي، التفسير الوسيط (ص4230).

(4) الاكتفاء - ضرب من الإيجاز، وهو أن يقتضي المقام ذكر شيئين بينهما تلازم وارتباط، فيكتفي بأحدهما عن الآخر لنكته، ولا يكون المكتفى عنه إلا آخراً لدلالة الأول عليه وذلك الارتباط قد يكون بالعطف وهو الغالب، وأعظم شواهد قوله تعالى: (سرابيل تقيكم الحر) أي والبرد، وخص الحر بالذكر لأن الخطاب للعرب وبلادهم حارة، والوقاية عندهم من الحر أهم. ابن معصوم، أنوار الربيع في أنواع البديع (ص183).

(5) ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/ 286).

سادساً: المقاصد والأهداف والدلالات المستفادة من الآيات:

1) حذر الله تعالى المؤمنين مما قد يلحقهم من بعض الأزواج والأولاد، بسبب ما يصدر منهم من أفعال تقتضي العداوة، وليس هناك أشد عداوة من العدو القرين الملازم المطلع على أحوالك، ووجه العداوة في الزوج والولد ليست لذاتهم؛ ولكنه سماهم عدواً هنا باعتبار ما يتولد منهم، وسماهم فتنة اعتباراً بما ينال الانسان من الاختبار بهم، فإذا كانت أفعالهم تقتضي الصد والتثبيط عن طاعة الله، والحث على ركوب الحرام في سبيل رفايتهم، كانوا بمثابة العدو⁽¹⁾، وفي مسند أحمد عن أبي هريرة: عن النبي ﷺ قال: (إِنَّ الشَّيْطَانَ قَعَدَ لِابْنِ آدَمَ بِأَطْرَفِهِ، فَقَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ لَهُ: أَتَسْلِمُ وَتَدْرُ دِينَكَ وَدِينَ آبَائِكَ وَأَبَاءِ أَبِيكَ؟ قَالَ: فَعَصَاهُ، فَأَسْلَمَ، ثُمَّ قَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْهَجْرَةِ، فَقَالَ: أَتَهَاجِرُ وَتَدْرُ أَرْضَكَ، وَسَمَاعَكَ، وَإِنَّمَا مَثَلُ الْمُهَاجِرِ كَمَثَلِ الْفَرَسِ فِي الطَّوْلِ قَالَ: فَعَصَاهُ فَهَاجَرَ، قَالَ: ثُمَّ قَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْجِهَادِ، فَقَالَ: هُوَ جَهْدُ النَّفْسِ، وَالْمَالِ، فَتُقَاتِلُ فَتُقْتَلُ، فَتُكْحَلُ الْمَرْأَةُ، وَيُقَسَّمُ الْمَالُ، قَالَ: فَعَصَاهُ فَجَاهَدَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُمْ فَمَاتَ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ قُتِلَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَإِنْ عَرِقَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ وَقَصَتْهُ دَابَّةٌ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ)⁽²⁾.

قال ابن العربي: "وقعود الشيطان يكون بوجهين: أحدهما يكون بالوسوسة، والثاني: بأن يُحمل على ما يريد من ذلك الزوج والولد والصاحب"⁽³⁾.

2) عموم قوله ﷺ: ﴿ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ ﴾ يشمل الذكر والأنثى، فكما أن الرجل يكون له ولده وزوجه عدواً، كذلك من النساء الصالحات من يكون زوجها وولدها عدواً لها، يحاولون صرفها عن طاعة الله ورسوله ﷺ وهو في النساء كثير، ونحن نرى الواقع يشهد على ذلك، فكم من امرأة يأمرها زوجها بكشف وجهها، ويمنعها من التصدق بمالها، ويصرفها عن بر والديها وصلة أرحامها إلى غير ذلك، فهو عدو لها بهذا المعنى⁽⁴⁾.

(1) انظر: محمد الأمين الهرري، تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن (ج29/376).

(2) [أحمد: مسند أحمد، 25/315: رقم الحديث 15958]؛ [النسائي: سنن النسائي، الجهاد/ ما لمن أسلم وهاجر وجاهد، 6/21: رقم الحديث 3134]؛ [ابن حبان: صحيح ابن حبان، السير/ فضل الجهاد، 10/453: رقم الحديث 4593]، [البيهقي: شعب الإيمان، الجهاد، 6/108: رقم الحديث 3941]، من حديث سبرة ابن أبي فاكهة، وقال ابن حجر في (الإصابة) إسناده حسن (ج2/14)، وصححه الألباني في صحيح النسائي برقم 2979.

(3) انظر: ابن العربي، أحكام القرآن (ج4/264).

(4) انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (ج18/142)، بتصرف.

(3) أرشد الله ﷻ تعالى إلى العفو والصفح والمغفرة للزلات مع الأزواج والأولاد، وهذا خير من الشدة والانتقام تأسياً بالله ﷻ الذي يغفر ويرحم ويتجاوز ويمهل فلا يعجل بالعقوبة مع قدرته على المعاقبة، وقد حث الله ﷻ المؤمنين على التشبه به في ذلك فقال: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور:22]، وهذا يعني منا أن نصبر عليهم، ونتحمل أذيتهم استبقاءً لعلائق المودة ووشائج القرى ما لم يكن ذلك على حساب الدين⁽¹⁾.

(4) الفتنة لها معنيان⁽²⁾:

الأول: معنى الابتلاء: أي أن الله يفتنكم بالأموال والأولاد ويختبركم بهما، كما يفتن الصائغ الذهب بالنار ليخلصه من الشوائب، فتكونا سبباً لتطهيركم وزكاتكم ورفع درجاتكم، إذا أديتم حق الله فيهما:

أ- أما في الأموال فيقول الله ﷻ: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [التوبة:103]، فبين أن أداء حق المال سبب في تزكية النفس وتطهيرها من أدران الشح، وبين النبي ﷺ أن المال نعمة يحسد عليها صاحبها إذا استعملها في مرضات الله ﷻ، يقول النبي ﷻ: (لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ، وَآخَرُ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يُفْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا)⁽³⁾، وإلا كان هذا المال وبالاً عليه، حين

(1) انظر: الزحيلي، التفسير المنير (ج28/258)، الخطيب، التفسير القرآني للقرآن (ج14/990).

(2) انظر: التوجيهي، موسوعة فقه القلوب (ج4/3286).

(3) [البخاري: صحيح البخاري، الزكاة/إنفاق المال في حقه 108/2: رقم الحديث 1409]؛ [مسلم: صحيح مسلم، صلاة المسافرين وقصرها/ فضل من يقوم بالقرآن، ويعلمه، وفضل من تعلم حكمة من فقهه، أو غيره فعمل بها وعلمها، 558/1: رقم الحديث 815]، [ش(لا حسد إلا في اثنتين) قال العلماء الحسد قسمان حقيقي ومجازي فالحقيقي تمنى زوال النعمة عن صاحبها وهذا حرام بإجماع الأمة مع النصوص الصحيحة، وأما المجازي فهو الغبطة وهو أن يتمنى مثل النعمة التي على غيره من غير زوالها عن صاحبها، فإن كانت من أمور الدنيا كانت مباحة، وإن طاعة فهي مستحبة، والمراد لا غبطة محبوبة إلا في هاتين الخصلتين] [شرح محمد فؤاد عبد الباقي]؛ [الترمذي: سنن الترمذي، أبواب البر والصلة عن رسول الله ﷺ/باب ما جاء في الحسد 330/4: رقم الحديث 1936]؛ [أحمد: مسند أحمد، 3/530: رقم الحديث 3651].

يُسأل عنه أمام الله ﷻ، كما صح عن النبي ﷺ قوله: (لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَا فَعَلَ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَا أَنْفَقَهُ، وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَا أَبْلَاهُ)⁽¹⁾.

ب- وأما أولادكم فإن الله يبتليكم بهم؛ لينظر هل أدبتم حق الله ﷻ فيهم، بحسن تربيتهم، وتعليمهم، والرفق بهم والصبر عليهم، والإنفاق عليهم من الحلال، يقول النبي ﷺ: (كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» قَالَ: - وَحَسِبْتُ أَنْ قَدْ قَالَ - «وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ)⁽²⁾، وقال: (مَنْ ابْتُلِيَ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ)⁽³⁾، والأحاديث في هذا المعنى كثيرة .

الثاني: وأما المعنى الثاني من معاني الفتنة: فهو كونها سببا في غوايتكم، وميلكم عن الحق، وانحرافكم عن سبيل الله؛ لشدة حبكم لها وشغلكم بها وتعلق قلوبكم بها، فالله ﷻ قد زين حب المال والولد إلى النفوس؛ فتنة للناس واختبارا لهم، قال رسول الله ﷺ: (إِنَّ الْوَلَدَ مَبْخَلَةٌ مَجْبُتَةٌ مَحْرَبَةٌ)⁽⁴⁾، ولا يلام العبد على حب المال والولد، ولكن يلام إذا أداه ذلك إلى

(1) [الترمذي: سنن الترمذي، صفة القيامة/ في القيامة 4/ 612: رقم الحديث [2417]، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، [الألباني: السلسلة الصحيحة، 2/ 629: رقم الحديث [946].

(2) [البخاري: صحيح البخاري، النكاح/ باب المرأة راعية في بيت زوجها، 7/ 26: رقم الحديث [5188]؛ [مسلم: صحيح مسلم، الإمارة/ فضيلة الإمام العادل، وعقوبة الجائر، والحث على الرفق بالرعية، والنهي عن إدخال المشقة عليهم، 3/ 1459: رقم الحديث [1829]؛ [أبو داود: سنن أبي داود، الخراج والإمارة والفيء/ ما يلزم الإمام من حق الرعية 4/ 553: رقم الحديث [2928].

(3) [البخاري: صحيح البخاري، الزكاة/ باب اتقوا النار ولو بشق تمره والقليل من الصدقة 2/ 514: رقم الحديث [1352]؛ [أحمد: مسند أحمد، 42/ 202: رقم الحديث [25332]؛ [البيهقي: شعب الإيمان، حسن الخلق/ حقوق الأولاد والأهلين، 11/ 142: رقم الحديث [8308].

(4) [البيهقي: السنن الكبرى، جماع أبواب من تجوز شهادته ومن لا تجوز من الأحرار البالغين العاقلين المسلمين/ من قال: لا تجوز شهادة الوالد لولده والولد لوالديه، 10/ 340: رقم الحديث [20863]؛ [الحاكم: المستدرک، كتاب معرفة الصحابة ﷺ/ ومن مناقب الحسن والحسين ابني بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، 3/ 179: رقم الحديث [4771]، وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه؛ [الطبراني: المعجم

كسب المال من طريق حرام، أو صرفه في طريق حرام، أو أشغله المال والولد عن الآخرة والاستعداد لها، أو أداه ذلك إلى التكبر على الخلق، أو التقصير في حق الله فيهما، ولقد حذرنا الله عز وجل من الافتتان بالأموال والأولاد في أكثر من آية منها: قوله ﷺ: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا﴾ [الكهف:46]، وقوله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالِكُمْ وَلَا أَوْلَادِكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [المنافقون:9]. وأما الأحاديث في التحذير من فتنه الولد، والمال خاصة فكثيرة منها: (فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَجَارِهِ، تَكْفُرُهَا الصَّلَاةُ، وَالصَّدَقَةُ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ)⁽¹⁾، وقوله ﷺ: (فَأَبْشِرُوا وَأَمَلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَكَانِي أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ، كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ)⁽²⁾.

(5) الفتنه في الأموال يشهد لها الواقع الذي نعيشه من الانفتاح الشديد في المال وتعدد مصارفه ومصادره، وفشو التجارة والتعامل بالربا، وتقارب الأسواق، حتي أن الرجل يستطيع أن يبيع ويشترى في أسواق وبورصات العالم شرقا وغربا وهو جالس في بيته، كما أخبر النبي ﷺ بأن ذلك كائن في آخر الزمان فقال ﷺ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَظْهَرَ الْفِتْنُ، وَيَكْثُرَ الْكُذْبُ، وَتَتَقَارَبَ الْأَسْوَاقُ، وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ " قِيلَ: وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: " الْقَتْلُ"⁽³⁾)، وقال صلى الله عليه وسلم: (لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يُبَالِي الْمَرْءُ بِمَا أَخَذَ مِنَ الْمَالِ

الكبير بزيادة "مجهلة" عن خولة بنت حكيم، 24/241: رقم الحديث [614]، وقال الإمام الحافظ العراقي: إسناده صحيح، [الألباني: صحيح الجامع الصغير وزيادته، 1/400: حديث رقم 1989]، وقال: صحيح. ومعنى قوله "مجبنة" أي أن الولد سبب لجبن الأب فإنه يتقاعد من الغزوات بسبب حب الأولاد والخوف من الموت عنهم، ومعنى قوله "مبخله" أي أن الولد سبب للبخل بالمال، ومعنى قوله "مجهلة" لكونه يحمل على ترك الرحلة في طلب العلم والجد في تحصيله لاهتمامه بتحصيل المال له. ومعنى "محزنة" لأنه يحمل أوبه على كثرة الحزن لكونه إن مرض حزنا، وإن طلب شيئا لا قدرة لهما عليه حزنا. ذكره المناوي في فيض القدير شرح الجامع الصغير (ج2/403).

- (1) [البخاري: صحيح البخاري، المناقب/علامات النبوة في الإسلام، 3/1314: رقم الحديث 3393].
- (2) [البخاري: صحيح البخاري، المغازي/باب شهود الملائكة بدرا، 4/1473: رقم الحديث 3791]؛ [مسلم: صحيح مسلم، الزهد والرقائق، (4/2273: رقم الحديث 2961].
- (3) [أحمد بن حنبل: مسند أحمد، 16/422: رقم الحديث 10724]، قال المحقق: إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين؛ [ابن حبان: صحيح ابن حبان، التاريخ/إخباره صلى الله عليه وسلم عما يكون في أمته من الفتن والحوادث، 15/114: رقم الحديث 6718]، وقال المحقق في الحاشية: [تعليق الألباني: صحيح].

بِحَلَالٍ، أَوْ بِحَرَامٍ⁽¹⁾، وَبَيَّنَ ﷺ أَنْ انْفِتَاحَ الْمَالِ سَبَبٌ لِفَسَادِ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَقَلَّةُ الدِّينِ فِي حَيَاةِ النَّاسِ حِينَ سَأَلَ أَصْحَابَهُ: (إِذَا فُتِحَتْ عَلَيْكُمْ خَزَائِنُ فَارِسَ وَالرُّومِ، أَيُّ قَوْمٍ أَنْتُمْ؟ قَالَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: نَقُولُ كَمَا أَمَرَنَا اللَّهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوْعَيْرَ ذَلِكَ، تَتَنَافَسُونَ ثُمَّ تَتَحَاسَدُونَ، ثُمَّ تَتَدَابَرُونَ ثُمَّ تَتَبَاغُضُونَ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ. ثُمَّ تَنْطَلِقُونَ فِي مَسَاكِينِ الْمُهَاجِرِينَ، فَتَجْعَلُونَ بَعْضُهُمْ عَلَى رِقَابِ بَعْضٍ)⁽²⁾.

(6) الجنة هي الأجر العظيم والغاية القصوى، وليس هناك أجر أعظم من الجنة ولا نعيم أكمل من نعيمها كما قاله المفسرون، وهذا تزهيد في متاع الدنيا الحقيقير الفاني ومتاعها الزائل، وحث على طلب الآخرة والسعي لها، وترغيب في نعيمها العظيم الدائم⁽³⁾، جاء في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ؟ فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ، فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى وَقَدْ أُعْطِينَا مَا لَمْ نَعْطَ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، فَيَقُولُ: أَنَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالُوا: يَا رَبِّ، وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: أَحِلَّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي، فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا)⁽⁴⁾

- (1) [البخاري: صحيح البخاري، البيوع/ قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾، 3/59: رقم الحديث 2083]؛ [أحمد، مسند أحمد، 15/382: رقم الحديث 9620.
- (2) [مسلم: صحيح مسلم، كتاب الزهد والرفائق، 4/2274: رقم الحديث 2962]، [ش: (نقول كما أمرنا الله) معناه نحمده ونشكره ونسأله المزيد من فضله (تتنافسون ثم تتحاسدون ثم تتدابرون الخ)، قال العلماء التنافس إلى الشيء المسابقة إليه وكراهة أخذ غيرك إياه وهو أول درجات الحسد وأما الحسد فهو تمنى زوال النعمة عن صاحبها والتدابير التقاطع وقد يبقى مع التدابير شيء من المودة أو لا يكون مودة ولا بغض وأما التباغض فهو بعد هذا ولهذا رتبت في الحديث (ثم تنطلقون في مساكين المهاجرين فتجعلون بعضهم على رقاب بعض) أي ضعفائهم فتجعلون بعضهم أمراء على بعض هكذا فسروه]؛ [ابن ماجه: سنن ابن ماجه، أبواب الفتن/باب فتنة المال، 5/133: رقم الحديث 3996.
- (3) انظر: الزحيلي، التفسير المنير (ج28/258).
- (4) [البخاري: صحيح البخاري، كتاب التوحيد، باب كلام الرب مع أهل الجنة 6/2732: رقم الحديث 7080]؛ [مسلم: صحيح مسلم، الجنة وصفة نعيمها وأهلها/ إحلال الرضوان على أهل الجنة فلا يسخط عليهم أبداً، 4/2176: رقم الحديث 2829].

المطلب السادس: الأمر بالتقوى والإنفاق (الآيات 16-18).

قال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمِعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لِّأَنْفُسِكُمْ وَمَنْ يُوقْ شَحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (16) إِنَّ تَقْرِيضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَاعِفْهُ لَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ شَكُورٌ حَلِيمٌ (17) عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (18)﴾ [التغابن: 16-18]

أولاً: التحليل اللغوي:

﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾: قال مقاتل: أي ما أطاقتم: يجتهد المؤمن في تقوى الله ما استطاع، وذهب جماعة منهم قتادة والربيع بن أنس⁽¹⁾ والسدي إلى أنها ناسخة لقوله تعالى: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ [آل عمران: 102]، وعورضوا بأنه لا يُعقل أن يأمرهم بقوله ﴿حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ أن يتقوه فوق طاقتهم وفيما لا يستطيعون، والصحيح أن هذه الآية مبينة لتلك، ولا تعارض بين الآيتين، وعلى هذا يكون التأويل، أي: اتقوه حق تقاته فيما استطعتم، ومدة استطاعتكم⁽²⁾.

﴿وَأَسْمِعُوا وَأَطِيعُوا﴾: أي: "اسمعوا ما يعظكم الله به، وما يشرعه لكم من الأحكام، واعلموا ذلك وانقادوا له، وأطيعوا الله ورسوله في جميع أموركم"⁽³⁾.

﴿وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لِّأَنْفُسِكُمْ﴾: أي: افعلو خيراً مع أنفسكم وقدموا لها خيراً ينفعكم في دنياكم وأخرام بالإنفاق من أموالكم في وجوه البر من النفقات الواجبة والمستحبة⁽⁴⁾.

(1) الربيع بن أنس البكري، و يقال: الحنفي، البصري، ثم الخراساني سمع: أنس بن مالك، وأبا العالية الرياحي - وأكثر عنه - والحسن البصري. وعنه: سليمان التيمي، والأعمش، والحسين بن واقد، وكان عالم مرو في زمانه، حديثه في السنن الأربعة. توفي سنة 139هـ. مختصراً من: الذهبي، سير أعلام النبلاء (ج6/170)؛ وانظر: المزي، تهذيب الكمال (ج9/61،60).

(2) انظر: الطبري، جامع البيان (ج23/427،426)؛ وانظر الرازي، مفاتيح الغيب (ج30/556)؛ وانظر: ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (5:321)؛ وانظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (ج18/145،144).

(3) السعدي، تيسير الكريم الرحمن (ص868).

(4) انظر: الثعلبي، الكشف والبيان عن تفسير القرآن (ج9/330)؛ وانظر: السعدي، تيسير الكريم الرحمن (ص868).

﴿وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ﴾: "وذلك اتّباع هواها فيما نهى الله عنه، وقال ابن عباس: شح نفسه : هوى نفسه، وقال ابن مسعود: هو أن يعمدَ إلى مال غيره فيأكله، وقال سفيان بن عيينة: هو الظلم، وليس هو البخل"⁽¹⁾، وفسر الرازي الشح بالبخل وقال أنه يعم المال وغيره، يقال: فلان شحيح بالمال وشحيح بالجاه وشحيح بالمعروف⁽²⁾، وقال الألويسي: "هو البخل مع الحرص"⁽³⁾

﴿إِنْ تَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾: "المقصود بالقرض الحسن بذل المال بطيب نفس وصدق نية في ما يحبه الله من سبل الخير، وتسميته قرضاً لطف وكرم من الله، فكأنه ألزم نفسه الكريمة برّد هذا القرض مضاعفاً، مع غناه سبحانه عن العباد وعن أموالهم، وعود المنفعة عليهم، وهم في الحقيقة إنما يقرضون أنفسهم"⁽⁴⁾.

﴿شُكُورٌ حَلِيمٌ﴾: شكور: مبالغة من الشكر، أي يشكر لكم فعلكم الخير، ويجازيكم عليه من الثواب العظيم كأحسن ما يجازي شاكر، وكذلك ﴿حَلِيمٌ﴾: مبالغة من الحلم، بمعنى أنه يحلم عن إساءتكم وكثرة خطاياكم، فلا يعاجلكم بالعقوبة؛ ولكن يصبر عليكم، وإذا رجعتم يقبل توبتكم ويعفو عن سيئاتكم، ويجزل لكم في الخير والعطاء⁽⁵⁾.

﴿الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾: "أي: الغالب القاهر، ذو الحكمة الباهرة"⁽⁶⁾.

ثانياً: مناسبة المقطع لسابقه من الآيات:

الأمر بالتقوي في هذه الآيات جاء ترتيباً وتقريراً على ما تقدم من التحذير من العداوة والفتنة في المال والولد، ولهذا جاء بالفاء الفصيحة، والمعنى: أي إذا علمتم هذا فانقوا الله جلّ جلاله، وراقبوه قدر المستطاع في مصارف الأموال وطرق كسبها وإنفاقها، وفي معاملة الأولاد والأزواج، واحذروا من أن تشغلكم الأموال والأولاد عن أداء الواجبات والعمل للأخرة، وأن يؤدي بكم حكم

(1) ابن أبي طالب، الهداية إلى بلوغ النهاية (ج12/7515).

(2) انظر: الرازي، مفاتيح الغيب (ج30/557)؛ وانظر: البغوي، معالم التنزيل في تفسير القرآن (ج5/105).

(3) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني (ج28/128).

(4) انظر: محمد صديق خان، فتح البيان في مقاصد القرآن (ج14/174)؛ وانظر: الشربيني الشافعي، السراج

المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير (ج4/308).

(5) انظر: الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (ج4/551).

(6) الشوكاني، فتح القدير (ج5/285).

إياها إلى تعدي حدود الله ﷻ واقتراف المحرمات، ومنع حق الأموال، فجاء الأمر بالتقوى بعد التحذير ليبين أن طريق الخلاص والنجاة من هذه الفتنة بالتقوى والسمع والطاعة والآفاق (1).

ثالثاً: التفسير الإجمالي:

بعد بيان مواطن العداوة والفتنة والتحذير منها والتوجيه إلى الأجر العظيم في الرغبة فيما عند الله، بين ﷻ أن سبيل الخلاص والنجاة من هذه الفتن التي تحيط بالمؤمن هو تقوى الله على قدر الطاقة ومدى الاستطاعة في فعل المأمورات والتزود من الصالحات وترك المحذورات كما بين ذلك النبي ﷺ في ما روي عنه أنه قال: (...فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ) (2)، ثم السمع لما توعظون به، والطاعة في امتثاله والعمل به، ثم الإكثار من الإنفاق في سبل الخير والبر، ففي ذلك خير عظيم لكم، لأن أعظم آفة ومرض للنفس هو الحرص والبخل والشح الذي تدعوا إليه الأنفس، ومن يقه الله شر هذه الآفة فقد فاز وريح، ثم أشار الله تعالى إلى فضل الصدقة في سبيل الله ﷻ وأجرها حين يُبتغى بها وجه الله ﷻ وتطيب النفس بها لمولاهم ﷻ، فإن الله ﷻ ينميها ويضاعفها ويجزي عليها الخير الكثير، فالله ﷻ شكور للعباد على إحسانهم، يعطي كأحسن ما يُعطي الشاكرون، حلیم بهم، يتجاوز عن زلاتهم، ويعفو عن سيئاتهم، وهو العليم بما يغيب عن الناس وما يشهده، لا يعزب عنه شيء، العزيز الغالب في ملكه، الحكيم في صنعه، يتصرف في ملكه بحكمته كما يشاء بلا منازع (3).

رابعاً: اللطائف البيانية والفوائد البلاغية:

- صيغ المبالغة على وزن فعول في قوله ﷻ: ﴿شَكُورٌ﴾، وعلى وزن فعيل في قوله: ﴿حَلِيمٌ﴾، و ﴿الْعَزِيزُ﴾، و ﴿الْحَكِيمُ﴾.
- السجع المرصع لتوافق الفواصل بين ﴿حَلِيمٌ﴾ و ﴿الْحَكِيمُ﴾ (4).

(1) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/286-287).

(2) [البخاري: صحيح البخاري، الاعتصام بالكتاب والسنة/ الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، 9/ 95: رقم

الحديث7288]؛ [مسلم: صحيح مسلم، الحج/باب فرض الحج مرة في العمر، وفي الفضائل/ توقيره ﷺ وترك إكثار سؤاله مما لا ضرورة إليه 2: 975: رقم الحديث1337].

(3) انظر: الصابوني، صفوة التفاسير (ج3/ 372).

(4) الزحيلي، التفسير المنير (ج28/ 252).

• الاستعارة التمثيلية في قوله ﷺ: ﴿إِنْ تُقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يضاعِفْهُ لَكُمْ﴾، حيث شبه الإنفاق في سبيل الله والتصدق على الفقراء، بمن يُقرض الله قرضاً واجب الوفاء وذلك بطريق التمثيل، وهو من لطيف الاستعارة وبديع العبارة⁽¹⁾.

• طباق الإيجاب بين ﴿الْغَيْبِ﴾، و﴿الشَّهَادَةِ﴾، في قوله ﷺ: ﴿عَالَمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾⁽²⁾.

خامساً: المقاصد والأهداف والدلالات المستفادة من الآيات:

(1) تقوى الله ﷻ أصل كل خير، والخلاص من الفتنة إنما يكون بالتقوى والسمع والطاعة والإنفاق في وجوه الخير، فالنفس مجبولة على حب المال والولد، ولما كان المال والولد فتنة لا قوام للحياة إلا بها، ولا سبيل للاحتراز عنها، لم يأمر الله بفرار النساء، ولا بتجنب المال وعدم إنجاب الأولاد؛ وإنما ارشد سبحانه إلى الطريق الأمثل في التعامل مع هذه الفتنة: وهو تقواه في كل هؤلاء قدر المستطاع، والسمع والطاعة لله ورسوله، وتقواه في المال في كسبه ومصارفه، وإيتاء حق الله فيه بالإنفاق والبنل على الأقارب والفقراء والمساكين وذوي الحاجات، والإحسان إلى خلق الله، وهذا هو سبيل الفلاح.

(2) "هذه الآية، تدل على أن كل واجب عجز عنه العبد، أنه يسقط عنه، وأنه إذا قدر على بعض الأمور، وعجز عن بعضه، فإنه يأتي بما يقدر عليه، ويسقط عنه ما يعجز عنه، كما قال النبي ﷺ: (إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ)⁽³⁾"⁽⁴⁾.

(3) الشح داء خطير، ومرض عضال، وهو أصل البلية يحمل على قطع الأرحام ويتسبب في خراب المجتمعات وفساد ذات البين، وقد حذر منه النبي ﷺ وقرنه بالظلم، فقال: (اتَّقُوا الظُّلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاتَّقُوا الشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ وَحَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَّكُوا دِمَاءَهُمْ، وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ)⁽⁵⁾.

(1) الصابوني، صفوة التفاسير (ج3/372).

(2) انظر: الزحيلي، التفسير المنير (ج28/252).

(3) الحديث سبق تخريجه (ص 91)

(4) السعدي، تيسير الكريم الرحمن (ص868).

(5) [مسلم: صحيح مسلم، البر والصلة والآداب/ تحريم الظلم 4 / 1996: رقم الحديث 2578]؛ [أبو داود: سنن أبي داود، الزكاة/في الشح، 3 / 123: رقم الحديث 1698] بلفظ: (إياكم والشح، وإنما هلك من كان قبلكم بالشح: أمرهم بالبخل فبخلوا، وأمرهم بالقطيعة فقطعوا، وأمرهم بالفجور ففجروا)؛ [أحمد: مسند أحمد 398/11: رقم الحديث 6792].

4 ذكره الشح هنا بعد قضايا الأزواج والأولاد وفتنتهم وعداوتهم، ثم الأمر بالسمع والطاعة والإنفاق، يشعر بأن أكثر قضايا الزوجية منشؤها من جانب المال؛ حرصا عليه أو بخلا به، إما حرصا بالسعي إليه بسببهم، فقد يفتن في ذلك، فلا يأبه بتحصيله من الحرام، وإما شحا به بعد تحصيله، فقد يعادونه فيه، بسبب حرمانهم منه، والعلاج الناجع في ذلك كله الإنفاق وتوقي الشح⁽¹⁾.

5 الله عالم الغيب والشهادة كل شيء مكشوف لعلمه، خاضع لسلطانه، مدبر بحكمته، ومجيئه هنا أيضا فيه حث على مراقبته، وإشارة إلى أن الرقابة على الأسرة بين الطرفين إنما هي لله تعالى؛ لأنهما يكونان في عزلة عن الناس ولا يطلع على ما بينهما إلا هو، عالم الغيب والشهادة، فهو مطلع عليكم ومجازيكم بأعمالكم⁽²⁾.

6 تشير الآيات إلى فضل الإنفاق في سبيل الخير ابتغاءً لمرضات الله ﷻ، وتبين ما رتب الله ﷻ على ذلك من مضاعفة الأجر مع الشكر من لدن جنابه الكريم وهو الغني عن عباده، والحلم والتجاوز عنهم؛ ترغيبا في الصدقة، وحثاً على تطهير القلوب من أدران الشح ببذلها عن طيب نفس لوجه الله العظيم⁽³⁾.

(1) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (ج8/ 204، 205)، بتصريف يسير.

(2) المرجع السابق (ج8/ 207)، بتصريف يسير.

(3) الزحيلي، التفسير المنير (ج28/ 260).

الفصل الثالث

تعريف عام بسورة الطلاق وبيان

المقاصد والأهداف

المبحث الأول

تعريف عام بسورة الطلاق.

المطلب الأول: أسماء السورة وترتيبها وعدد آياتها.

أولاً: أسماء السورة:

أ- الاسم التوقيفي:

سورة الطلاق: عرفت هذه السورة (بسورة الطلاق)، وكتبت هكذا في المصاحف، واشتهرت بهذا الاسم في كتب التفسير وكتب السنة. وورد هذا الاسم في كلام ابن عباس رضي الله عنهما، قال: (نزلت سورة الطلاق بالمدينة) (1).

وجه التسمية: وجه تسميتها بسورة الطلاق ظاهر؛ لأن معظم آيات السورة تدور حول الطلاق وما يترتب عليه من أحكام، كالعدة و النفقة والإرضاع وغيرها، وافتتحت بقول الله ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾. [الطلاق: 1]

ب- الاسم الاجتهادي:

سورة النساء القصرى. وقد وردت هذه التسمية عن ابن مسعود، كما أخرج البخاري عن مالك بن عامر (2) قال: (كنا عند ابن مسعود فذكر عنده أن الحامل المتوفى عنها زوجها تعتد لأبعد الأجلين، فقال أتجعلون عليها التخليط ولا تجعلون عليها الرخصة؟ لنزلت سورة النساء القصرى بعد الطولى ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ (3)

وأورد هذا الاسم بعض المفسرين في كتبهم، كابن الجوزي والألوسي والقاسمي وغيرهم، كما ذكره البقاعي في نظم الدرر والفيروزآبادي في البصائر (4).

(1) الشوكاني، فتح القدير (ج5/ 287)؛ وانظر: السيوطي، الدر المنثور (ج8/ 188).

(2) أبو عطية الوادعي الهمداني الكوفي، مالك بن عامر، وقيل: ابن أبي عامر، وقيل: ابن حمزة، وقيل: اسمه عمرو بن جندب، [الوفاء: 81 - 90 هـ]، وقيل غير ذلك. روى عن: ابن مسعود، وعائشة، وأبي موسى، ومسروق. وعنه: ابن سيرين، وأبو الشعثاء المحاربي، وابن عمير، وحسين، والأعمش، وآخرون. الذهبي، تاريخ الإسلام (ج2/ 1030).

(3) [البخاري: صحيح البخاري، كتاب التفسير/ تفسير سورة الطلاق، 4/ 1864: رقم الحديث 4626].

(4) انظر: ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير (ج4/ 295)؛ والألوسي، روح المعاني (ج14/ 324)؛ والقاسمي، محاسن التأويل (ج9/ 249)؛ والبقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (ج20/ 139)؛ والفيروزآبادي، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز (ج1/ 469).

وجه التسمية: سميت بسورة النساء القصوى؛ لتناولها بعض أحكام النساء، وهي أحكام الطلاق وما يتعلق بها، والقصوى تمييزاً لها عن السورة المشهورة باسم سورة النساء التي هي السورة الرابعة في المصحف، والتي مطلعها ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ [النساء: 1]⁽¹⁾.

ثانياً: ترتيب السورة:

هي السادسة والتسعين في ترتيب نزول السور عند جابر بن زيد. أما ترتيبها بالنسبة لترتيب المصحف، فهي السورة الخامسة والستون⁽²⁾.

ثالثاً: عدد آياتها:

وعدد آياتها عند الأكثرين اثنتا عشرة آية، وإحدى عشرة آية عند أهل البصرة⁽³⁾.

المطلب الثاني: مكان نزول السورة وزمانه:

أولاً: مكان النزول: سورة الطلاق مدنية باتفاق وهي من السور المدنية الخالصة⁽⁴⁾.

ثانياً: زمان نزولها: نزلت بعد سورة الإنسان وقبل سورة البينة⁽⁵⁾.

المطلب الثالث: فضائل السورة ومحورها الرئيس:

أولاً: فضائل السورة:

لم يرد في فضل هذه السورة خصوصاً إلا أحاديث ضعيفة أو موضوعة.

(1) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28 / 292).

(2) انظر: طنطاوي التفسير الوسيط (ج14 / 439).

(3) انظر: الداني، البيان في عدّ آي القرآن (ص249)؛ والتحرير والتنوير (ج28 / 293).

(4) انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (ج18 / 147)؛ وانظر: طنطاوي التفسير الوسيط (ج14 / 439).

(5) انظر: الزركشي، البرهان في علوم القرآن (ج1 / 194)؛ وانظر: الخازن، لباب التأويل في معاني التنزيل

(ج1 / 10)؛ وانظر: الأبياري، الموسوعة القرآنية (ج3 / 175).

ولكن ورد في فضل المفصل الذي هي إحدى سورته ما رواه واثلة بن الأسقع⁽¹⁾ عن النبي ﷺ أنه قال: (أُعْطِيَتْ مَكَانَ التَّوْرَةِ السَّبْعَ وَمَكَانَ الزَّبُورِ الْمِئِينَ وَمَكَانَ الْإِنْجِيلِ الْمِئِينَ وَفُضِّلَتْ بِالْمُفَصَّلِ)⁽²⁾.

ثانياً: المحور الرئيس للسورة:

محور السورة كما هو ظاهر من اسمها يدور حول أحكام الطلاق، وما يترتب عليه من أحكام العدة، والإرضاع، والإنفاق، والسكن، والإشهاد على الطلاق، وعلى المراجعة. وخلال ذلك تحدثت السورة الكريمة حديثاً جامعاً عن وجوب تقوى الله ﷻ وعن مظاهر قدرته، وعن حسن عاقبة التوكل عليه، وعن يسره في تشريعاته، وعن رحمته بهذه الأمة حيث أرسل فيها رسوله ﷺ ليتلو على الناس آيات الله ﷻ ويخرجهم من ظلمات الكفر إلى نور الإيمان بإذنه⁽³⁾.

المطلب الرابع : مناسبة السورة لما قبلها وما بعدها:

أولاً: مناسبة السورة لما قبلها:

كنا قد ذكرنا في المبحث السابق وجهاً من أوجه المناسبة بين سورة الطلاق وسورة التغابن، ونضيف هنا وجهاً آخر، وهو أن سورة التغابن أشارت إلى حقيقة الابتلاء، وأنه مقدر من الله، وما على المؤمن من واجب الإيمان والتسليم، والالتزام بتقوى الله وطاعته واطاعة رسوله، مهينة بذلك المؤمن لما قد يطرأ عليه من الابتلاءات، وجاءت سورة الطلاق بعدها لتفصل في نوع من أشد أنواع البلاء وأثقلها على نفس الإنسان، وهو الطلاق الذي يعني الفراق بعد العشرة والألفة والاجتماع، وما يترتب عليه من آثار نفسية ومادية، لتبين الوجه الأمثل للطلاق، وتدعو إلى الإحسان والصبر والتقوى، وتحري العدل وتفويض الأمر لله رب العالمين⁽⁴⁾.

(1) واثلة بن الأسقع بن كعب بن عامر الليثي، من أصحاب الصفة، أسلم سنة تسع، وشهد غزوة تبوك، وكان من فقراء المسلمين ﷺ، طال عمره، وفي كنيته أقوال: أبو الخطاب، وأبو الأسقع، توفي في سنة ثلاث وثمانين وهو ابن مائة وخمس سنين. مختصراً من: الذهبي، سير أعلام النبلاء (3/ 383-385).

(2) [أحمد: مسند أحمد، 28/ 188: رقم الحديث 16981]، وقال المحقق الأرنؤوط: إسناده حسن، في سنده عمران بن القطان - وهو ابن داور - حسن الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أبي داود الطيالسي، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقا.

(3) طنطاوي، التفسير الوسيط (ج14/ 439).

(4) انظر: مسلم وآخرون، التفسير الموضوعي لسور القرآن الكريم (ج8/ 214).

ثانياً: مناسبة السورة لما بعدها:

لا تخفى شدة اتصال هذه السورة بسورة التحريم في المعنى والمرمى، كما لا يخفى ما بينهما من وجوه التقارب والتناسب التي بيّن السيوطي بعضها منها فقال: "هذه السورة متأخية مع التي قبلها في الافتتاح بخطاب النبي ﷺ، وتلك مشتملة على طلاق النساء، وهذه على تحريم الإيلاء، وبينهما من المناسبة ما لا يخفى. ولما كانت تلك في خصام نساء الأمة، ذكر في هذه خصومة نساء النبي صلى الله عليه وسلم إعظاماً لمنصبهن أن يُذكرن مع سائر النسوة، فأُفردن بسورة خاصة؛ ولهذا ختمت بذكر امرأتين في الجنة: آسية امرأة فرعون، ومريم ابنت عمران" (1).

(1) السيوطي، أسرار ترتيب القرآن (ص144).

المبحث الثاني

الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف السورة

المطلب الأول: أحكام الطلاق والعدة، وثمرة التقوى والتوكل (الآيات 1-3).

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا (1) فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَلِكَ يُوعِظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا (2) وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾ [الطلاق: 3-1]

أولاً: التحليل اللغوي:

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ﴾: خطاب للنبي ﷺ ولأُمَّته في شخصه، أن إذا أردت أنت أو أحد رجال أمتك تطليق النساء، كقوله عز وجل: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾ [النحل: 98] بمعنى إذا أردت القراءة⁽¹⁾، وقال الزمخشري: "خص النبي ﷺ بالنداء وعم بالخطاب، لأن النبي إمام أُمَّته وقُدوتهم، كما يقال لرئيس القوم وكبيرهم: يا فلان افعلوا كيت وكيت، إظهاراً لتقدّمه واعتباراً لتروّسه"⁽²⁾. وقيل: إن الكلام على إضمار قول، أي: يا أيها النبي قل لأمتك إذا طلقتكم⁽³⁾.

﴿إِذَا طَلَّقْتُمْ﴾: "الطلاق في اللغة إزالة القيد والتخية، وفي الشرع: إزالة ملك النكاح"⁽⁴⁾.

﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾: "إذا طلقتن نساءكم فطلقوهن لظهورهنّ الذي يحصيانه من عدتهنّ، طاهرًا غير جماع، ولا تطلقوهنّ بحيضهنّ الذي لا يعتدّن به من قرئهنّ"⁽⁵⁾. وعن ابن عباس:

(1) البغوي، معالم التنزيل (ج5/106).

(2) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (ج4/552).

(3) انظر: حاشية الجمل على الجلالين (ج4/355).

(4) الجرجاني، التعريفات (ص141).

(5) الطبري، جامع البيان (ج23/431).

فطلقوهن قبل عدتهن⁽¹⁾. ويرى السمعاني في ذلك دليلاً على كون القرء هو الطهر، لأن معنى الآية: أي طلقوهن للزمن الذي يعتدّن فيه وهو الطهر، وبه تنقضي العدة، وأما قول من قال إن القرء هو الحيض، فقالوا إن قوله ﷺ ﴿لِعِدَّتِهِنَّ﴾ يعني ليعتدّن، أي طلقوهن في الطهر لاستقبال القرء وهو الحيض، ومثله قوله تعالى: ﴿فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص:8]، أي: ليحزنوا⁽²⁾.

﴿وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾: "من الإحصاء بمعنى العد والضبط، وهو مشتق من الحصى، وهي من صغار الحجارة، لأن العرب كانوا إذا كثر عدد الشيء، جعلوا لكل واحد من المعدود حصة، ثم عدوا مجموع ذلك الحصى. والمراد به هنا: شدة الضبط، والعناية بشأن العد، حتى لا يحصل خطأ في وقت العدة"⁽³⁾.

﴿يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ﴾: الفاحشة تطلق على كل ما يستقبح من القول والفعل، ويدخل فيها كبائر الذنوب والمعاصي، والزنا منها لقوله ﷺ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّانِيَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: 32].

كما تدخل السرقة والبذاء على الأحماء في مسمى الفاحشة، وكذلك خروجها من منزلها الذي أمرت بالاعتداد فيه، وهو الذي اختاره ابن جرير بعد ذكره لأقوال المفسرين⁽⁴⁾، ثم عقب بقوله: "فأي ذلك فعلت وهي في عدتها، فلزوجها إخراجها من بيتها ذلك، لإتيانها بالفاحشة التي ركبها"⁽⁵⁾.

(1) الطبري، جامع البيان (ج433/23)؛ [النسائي: سنن النسائي، الطلاق /وقت الطلاق للعدة التي أمر الله عز وجل أن تطلق لها النساء، 6/139: رقم الحديث3392]، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن النسائي. انظر: إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (7/ 129)، وذكره السيوطي في الدر (ج8/190، 191) وعزاه لعبد الرزاق وعبد بن حميد والطبراني وابن مردويه.

(2) انظر: السمعاني، تفسير القرآن (ج5/457)؛ وانظر: الخازن، باب التأويل في معاني التنزيل (ج6/117). قال ابن قدامة: ولا خلاف في أنه إذا طلقها في طهر لم يصبها فيه، ثم تركها حتى تنقضي عدتها، أنه مصيب للسنة، مطلق للعدة التي أمر الله بها. المغني (ج7/365). وقال القرطبي: فإذا طلقها في طهر لم يجامعها فيه نفذ طلاقه وأصاب السنة، وإن طلقها حائضاً وقع الطلاق وأخطأ السنة. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (ج18/150).

(3) طنطاوي، التفسير الوسيط (ج14/442).

(4) انظر: الطبري، جامع البيان (ج23/440)؛ وانظر: الصابوني، روائع البيان (ج2/588).

(5) الطبري، جامع البيان (ج23/440).

﴿يُحَدِّثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾: "الأمر الذي يحدثه الله: أن يقلب قلبه من بغضها إلى محبتها، ومن الرغبة عنها إلى الرغبة فيها. ومن عزيمة الطلاق إلى الندم عليه فيراجعها"⁽¹⁾.

﴿فَإِذَا بَلَغَ ابْنُكَ الْحُلُمَ﴾: قاربن انقضاء العدة وشارفن عليها، قبل انتهائها بالكلية⁽²⁾.

﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ يعني رجعتها إلى عصمة النكاح مع الرغبة فيها، وبنية الإصلاح والإحسان في صحبتها كما هو متعارف بين الناس، لا بقصد المضارة وتطويل العدة⁽³⁾.

﴿فَارْقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ المعروف في المفارقة تكون بأداء مهرها وتمتعها، وإعطائها ما يجب لها من الحقوق، مع الإيفاء بالشروط والكف عن مقابحتها وتعنيفها وذكرها بالسوء، وترك غيبتها وإظهار الاستراحة منها وإنما يفارق على وجه حسن جميل⁽⁴⁾.

﴿وَأَشْهَدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾: فيه ثلاثة أقوال:

أدها: أن الإشهاد واجب في الطلاق والرجعة بظاهر الآية⁽⁵⁾.

والقول الثاني: أن الإشهاد يجب في الرجعة ولا يجب في المفارقة وهو أحد قولي الشافعي وهو قول طاوس⁽⁶⁾ من التابعين.

والقول الثالث: أنه يندب إلى الإشهاد في الرجعة، ولا يجب، وعليه أكثر أهل العلم، وهو قول آخر للشافعي رحمه الله عليه⁽⁷⁾.

(1) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (ج4/555).

(2) الواحدي، التفسير الوجيز (ص1107)؛ وانظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج8/145).

(3) انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (ج18/157)؛ وانظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج8/145).

(4) انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج8/145)؛ وانظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/308).

وانظر: الصابوني، روائع البيان تفسير آيات الأحكام (ج2/589).

(5) وهو قول ابن عباس وأخذ به يحيى بن بكير من المالكية والشافعي في أحد قوليه وابن حنبل في أحد قوليه وروي عن عمران بن حصين وطاوس وإبراهيم وأبي قلابة وعطاء. ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/308).

(6) طاوس بن كيسان اليماني الهمداني كنيته أبو عبد الرحمن أمه من أبناء فارس وأبوه من النمر بن قاسط مولى بحير الحميري، يروي عن بن عمر وابن عباس، كان من عباد أهل اليمن ومن فقهاءهم ومن سادات التابعين، وكان مستجاب الدعوة فيما قيل، مات بمكة سنة 101هـ. انظر: ابن حبان، الثقات (ج4/391)؛ وانظر: ابن حجر، تقريب التهذيب (ص281).

(7) انظر: السمعاني، تفسير القرآن (ج5/461). وهو قول أبي حنيفة والمشهور عن مالك.

﴿بَالِغُ أَمْرِهِ﴾: أي منفذ ما يريده من الأمر في خلقه، ممض فيهم قضاءه⁽¹⁾.

ثانياً: القراءات:

قرأ الجمهور ﴿مُبَيِّنَةً﴾ بكسر الياء التحتية، أي هي تبيِّن لمن تبلغه صدورها من المرأة، وأنها فاحشة عظيمة، أي بمعنى ظاهرة معربة عن نفسها، فأُسند التبيين إلي الفاحشة بطريق المجاز. وقرأ ابن كثير وأبو بكر عن عاصم ﴿مُبَيِّنَةً﴾ بفتح التحتية، أي بينتها الحجة، أو بينتها قرائن الحال، ومحمل القراءتين واحد⁽²⁾.

وقرأ الجمهور ﴿بَالِغُ أَمْرِهِ﴾ بالتثوين، وهو على الأصل؛ لأن اسم الفاعل هاهنا بمعنى الاستقبال و(أَمْرُهُ) منصوب باسم الفاعل (بَالِغُ) الذي يعمل عمل الفعل. وروي عن حفص ﴿بَالِغُ أَمْرِهِ﴾ بالإضافة بغير تثوين، فحذف التثوين للتخفيف، وجرّ ما بعده بالإضافة⁽³⁾.

ثالثاً: سبب النزول:

ذكر المفسرون روايتين في سبب نزول الآيات⁽⁴⁾:

أحدها: ما رواه مسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه طلق امرأته وهي حائض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك: فقال صلى الله عليه وسلم: (مُرُهُ فليُراجِعْهَا، ثم ليُمسِكْهَا حتى تَطْهَرُ ثم تَحِيضَ ثم تَطْهَرُ، ثم إن شاء أمسك بعد ذلك وإن شاء طلق قبل أن يمسَّ، فتلك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء)⁽⁵⁾.

والأخرى: ما رواه قتادة عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طلق حفصة فأنت أهلها، فأنزل الله هذه الآية. وقيل له راجعها فإنها صوامة قوامة⁽⁶⁾.

(1) انظر: البغوي، معالم التنزيل (ج5/ 110).

(2) انظر: ابن عاشور، التحرير والتتوير (ج28/ 300-301).

(3) انظر: الصابوني، روائع البيان (ج2/ 591-592).

(4) انظر: الثعلبي، الكشف والبيان (ج9/ 332)؛ وانظر: ابن العربي أحكام القرآن (ج4/ 269).

(5) [البخاري: صحيح البخاري، الطلاق/باب إذا طلقت الحائض تعتد بذلك الطلاق، 41/7: رقم الحديث 5252]؛ [مسلم: صحيح مسلم، الطلاق/تحريم طلاق الحائض بغير رضاها، وأنه لو خالف وقع الطلاق ويؤمر برجعتها، 1093/2: رقم الحديث 1471].

(6) تفسير ابن أبي حاتم (ج10/ 3359)، وابن جرير، جامع البيان (ج23/ 435)؛ الواحدي، أسباب النزول (ص435)، [الهيتمي: مجمع الزوائد 245/9: رقم الحديث 15334]، وقال: أخرجه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

ويعقب الرازي على هذه القصة فيقول: "على هذا إنما نزلت بسبب خروجها إلى أهلها لما طلقها النبي ﷺ فأُنزل الله في هذه الآية: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ﴾، ونحو هذا ذكر الكلبي في سبب نزول هذه الآية، قال: غضب رسول الله ﷺ على حفصة لما أسر إليها حديثاً فأظهرته لعائشة، فطلقها تطليقة، فنزلت هذه الآية⁽¹⁾.

رابعاً: مناسبة المقطع لسابقه من الآيات:

"مناسبتها لما قبلها أنه قال في السورة السابقة: «إِنَّ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ» وكانت هذه العداوة قد تفضى إلى الطلاق، أرشد هنا إلى أحكام الطلاق والانفصال عن الأزواج على أجمل وجه⁽²⁾.

خامساً: المعنى الإجمالي:

يخاطب الله ﷻ الأمة في شخص نبيها ﷺ تشرifa له وتكريماً، بصفته إمامها وقائدها، بأن المسلم له أن يطلق زوجته إذا أراد؛ ولكن ثمة شروط عليه أن يراعيها ويلتزم بها حينئذ، فلا يطلقها إلا في طهر لم يجامعها فيه، لتعد ذلك الطهر ضمن عدتها، ثم عليهم بعد ذلك أن يحصوا أيام العدة ويضبطوها، ويكملوها ثلاثة قروء؛ لما يترتب على ذلك من أحكام الرجعة والنفقة والإسكان وغيرها، وعلى المؤمن أن يراقب الله ﷻ في كل ذلك، وأن لا يخرجها من بيت الزوجية، أو يأذن لها بالخروج أثناء العدة، ولا يحل لها هي أن تخرج كذلك، إلا إذا ارتكبت معصية ظاهرة يتعذر معها البقاء، كالزنا أو السرقة أو البذاءة، فتخرج عندها، ثم يبين الله ﷻ أن ما سبق من الأحكام هو أمر الله ﷻ وحكمه الذي لا ينبغي تجاوزه، ومن يتعد الحدود فقد أضر بنفسه وعرضها للعنت والندم⁽³⁾، فإنه لا يدرى كم من الخير والمصلحة في اتباع تعاليم الله والتزام أوامره بإبائها في بيته؛ فلعل الله أن يحول قلبه إلى الرغبة فيها، والندم على طلاقها،

(1) الرازي، التفسير الكبير (ج30/558).

قال ابن العربي: والأصح فيه أنه بيان لشرع مبتدأ. انظر: ابن العربي، أحكام القرآن (ج4/269)؛ وابن حيان، البحر المحيط (ج10/195)؛ وقال القرطبي: إن الأصح أنها نزلت ابتداء لبيان حكم شرعي، وكل ما ذكر من أسباب النزول لها لم يصح. انظر: الجامع لأحكام القرآن (ج18/148).

(2) تفسير المراغي (ج28/133).

(3) قال علي بن أبي طالب وجماعة: هي في معنى الطلاق، أي ومن لا يتعدى طلاق السنة إلى طلاق الثلاث وغير ذلك، يجعل الله له مخرجا إن ندم بالرجعة، ويرزقه ما يطعم أهله". ذكره أبو حيان ثم عقب بقوله: والظاهر أن قوله ﷻ: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ﴾ متعلق بأمر ما سبق من أحكام الطلاق. أبو حيان، البحر المحيط في التفسير (ج10/198).

فراجعها. وإذا شارفت العدة على نهايتها، فالزوج بالخيار: إما أن يراجعها بنية المعاشرة الحسنة⁽¹⁾، وإما أن يفارق بالتي هي أحسن، مع توفية الحقوق ودون الإضرار، وعليه في الحالتين أن يشهد على ذلك رجلين مسلمين عدلين؛ قطعاً للنزاع ودفعاً للريبة، وعلى الشهود أن يؤدوا الشهادة قاصدين بها وجه الله، ولا يكتموا ولا يبدلوا، فهذا أمر من الله يَعتبر به ويلتزمه من يؤمن بالله ويخافه، ويعلم أنه مسؤول بين يديه، ومن يتق الله ويراقبه ويفعل ما يؤمر به يجعل له فرجا من كل ضائقة مادية أو نفسية، ويرزقه من حيث لا يرجو أو يؤمل، ومن يرجع أمره ويفوضها إلى الله ﷻ، يكفه الله همه ويتول أمره ويصلح له شأنه، فأمره ﷻ نافذ في خلقه، يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد، وكل شيء عنده بمقدار⁽²⁾.

سادساً: اللطائف البيانية والفوائد البلاغية:

- في قوله ﷻ: ﴿لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾، التفات من الغيبة إلى الخطاب، إذ إنَّ سياق الغيبة يقتضي أن يقال (لا يدري): أي المتعدي؛ لكنه وجه له الخطاب بطريق الالتفات، لمباشرة الزجر عن التعدي، والتحذير مما قد يفوته من الخير بإخراج الزوجة، بمعنى: فإنك لا تدري أيها المتعدي ماذا يحدث الله ﷻ من أمر، وكيف تكون العاقبة⁽³⁾.
- ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ﴾ بينهما طباق، وهو طباق إيجاب بين معنى الإمساك ومعنى المفارقة⁽⁴⁾.
- تكرير فعل فطلقوهن في قوله ﷻ: ﴿إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ﴾ لمزيد الاهتمام به، فلم يقل إذا طلقتم النساء فلتطهرهن⁽⁵⁾.
- في قوله ﷻ: ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ إظهار في مقام الإضمار، فلم يقل: (ومن يتعد حدوده)، والسبب هو اختلاف هذين المركبين ﴿حُدُودَ اللَّهِ﴾ في

(1) تقييد الإمساك بالمعروف يفهم منه أنه إن كان إمساك دون المعروف فهو غير مأذون فيه، وهو الإمساك الذي كان يفعله أهل الجاهلية أن يطلق الرجل امرأته فإذا قاربت انتهاء عدتها راجعها أياما ثم طلقها يفعل ذلك ثلاثا ليطيل عليها من العدة فلا تتزوج عدة أشهر إضراراً بها. ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/308).

(2) انظر: الصابوني، روائع البيان تفسير آيات الأحكام (ج2/590-591).

(3) انظر: محمود بن عبد الرحيم صافي، الجدول في إعراب القرآن (ج28/281).

(4) انظر: الزحيلي، التفسير المنير (ج28/263).

(5) ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/295).

الخصوص والعموم، فالأولى خاصة بحدوده في ما يتعلق بأحكام الطلاق والعدة، والثاني عام في كل الحدود، وهذا وجه من الإطناب جيء به لتحويل أمر هذا التعدي⁽¹⁾.

سابعاً: المقاصد والأهداف والدلالات المستفادة من الآيات:

(1) الخطاب الموجه للنبي صلى الله عليه وسلم على ثلاثة أقسام:

الأول: قد يتوجه الخطاب إليه صلى الله عليه وسلم ولا يكون داخلاً فيه قطعاً، وإنما يراد به الأمة بلا خلاف، من ذلك قوله ﷺ: ﴿إِنَّمَا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفٌّ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ [الإسراء:23]، فصيغة الخطاب للنبي ﷺ، ولكنه ليس المراد به قطعاً؛ وذلك لعدم وجود أحد من والديه آنذاك.

الثاني: أن يكون الخطاب خاصاً به لا يشركه فيه غيره، نحو قوله تعالى: ﴿وَأَمْرًا مِّنْهُ إِنَّ وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب: 50].

والثالث: هو ما يشمل صلى الله عليه وسلم ويشمل غيره، ومثاله هذه الآية، وأول السورة التي بعدها في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ [التحریم:1]، بدليل توجيه الخطاب للأمة بعد خطابه ﷺ مباشرة بقوله ﷺ: ﴿إِذَا طَلَّقْتُمْ﴾، وكذلك في سورة التحريم بقوله ﷺ: ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾ [التحریم:2]، وهذا باتفاق أهل العلم⁽²⁾.

(2) الطلاق جائز في شريعة الإسلام، وهو حق للرجل، يُلجأ إليه عند الضرورة، على أن يلتزم بالضوابط والآداب التي حددها الشرع⁽³⁾.

(3) راعى الإسلام الواقعية في حياة الناس، لذلك شرع الله ﷻ الطلاق الذي لا بد منه في بعض الأحيان؛ ولكنه تدرج في تقديم الحلول والنصائح والتوجيهات في العلاقة بين الزوجين، فلم يعتمد إلى فضها لأول وهلة أو بادرة خلاف، وإنما اتخذ تدابير وإجراءات كثيرة الواحدة تلو الأخرى أملاً في استبقاء العلاقة ودوامها، وجعل الطلاق آخرها، ومن جملة هذه التدابير⁽⁴⁾:

(1) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28 / 305).

(2) انظر: الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (ج8 / 208-209).

(3) انظر: الزحيلي، التفسير المنير (ج28/272).

(4) قطب في ظلال القرآن (ج6/3597).

أولاً: الأمر بحسن المعاشرة، والصبر والتريث عند الكراهة، وتحفيزهم على ذلك بالتلويح إلى ما قد يخبئ لهم من الخير، قال تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْراً كَثِيراً﴾ [النساء: 19]، وقال النبي ﷺ: (خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي)⁽¹⁾.

ثانياً: إذا تعدى الأمر الكراهة إلى النشوز والنفور، فلا بد هنا من تقديم عروض، وتدخّل وسطاء بغيّة الإصلاح، قال تعالى: ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزاً أَوْ إِعْرَاضاً فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحاً وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: 128]، وقال ﷺ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَانْبِعْتُوا حَكماً مِنْ أَهْلِهِ، وَحَكماً مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحاً يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً خَبِيراً﴾ [النساء: 35].

ثالثاً: إذا لم يُجدِ كل ذلك ولم تفلح الوساطة، فلا مناص حينها من التسليم للواقع وإطلاق محاولة الفراق الأولى؛ ولكن على الرجل أن يتأنى في ذلك أيضاً؛ فالطلاق له ضوابط وأصول أمر بها الله ﷻ وجعلها حدوداً يضر بنفسه ويظلمها من يتجاوزها: أ. فلا يطلقها إلا في طهر لم يواقعها فيه، وفي ذلك فرصة لسكوت الغضب عنه، وللتعقل وحساب العواقب.

ب. إذا طلقها لا تخرج بل تبقى عنده في البيت طوال فترة العدة، لاختبار صبره عنها، واستثارة ما بينهما من بقية من الروابط ومشاعر الود.

ج. إذا بدا له أن يراجعها أو يفارقها، فلا بد في ذلك من تقوى الله ﷻ وحسن النية واتباع المعروف والإشهاد، إلى غير ذلك من الأحكام والآداب.

(4) القرء هو الطهر وليس الحيض، بدليل الإجماع على حرمة الطلاق في الحيض، والإذن به في الطهر وقوله ﷻ: ﴿فَطَلَّوْهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ أي في عدتهن، أي في الزمان الذي يصلح لعدتهن، لأن اللام هنا بمعنى (في)، كقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ﴾ [الحشر: 2]، أي في أول الحشر، وقد سمي

(1) [الترمذي: سنن الترمذي، المناقب/ في فضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم 5 / 709: رقم الحديث 3895]، وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، وصححه الألباني؛ [ابن ماجه: سنن ابن ماجه، أبواب النكاح/ باب حسن معاشره النساء، 3 / 148: رقم الحديث 1977].

العدة قروء في سورة البقرة⁽¹⁾، ثم جعلها طهراً في هذه السورة⁽²⁾.

(5) اختلف الفقهاء فيما يدخل في طلاق السنة، فحصل الإجماع على أن طلاق السنة هو الذي يكون في طهر لم يجامعها فيه. واختلفوا فيما إن طلقها حائضاً أو في طهر قد جامعها فيه، فقال الجمهور يقع الطلاق⁽³⁾، وهو بدعة وصاحبه آثم، وقال آخرون يَأْتُم ولكن لا يلزمه الطلاق⁽⁴⁾. ووقع الخلاف كذلك في اعتبار عدد الطلقات، فقال أبو حنيفة ومالك باعتبار العدد، وأن طلاق السنة أن يطلقها واحدة في كل قرء، فإن طلقها ثلاثاً معاً في قرء كان طلاق بدعة، وقال الشافعي بأنه لا اعتبار للعدد، وأن السنة في الطلاق إنما هي في الزمان وليست في العدد، فلا بدعة في أن يطلقها ثلاثاً في قرء. وهذا كله في طلاق التي تحيض، فأما طلاق الحامل وغير المدخول بها والصغيرة واليائسة والمختلعة فلا سنة فيه ولا بدعة⁽⁵⁾.

(6) المطلقة لا يجوز لها أن تخرج من بيت الزوجية أثناء العدة ولا يحل للزوج إخراجها، إلا للضرورة، سواء في ذلك الرجعية والمبتوتة⁽⁶⁾، فإن فعلت فإنها تَأْتُم، ولا تنقطع العدة بخروجها.

واختلفوا في جواز خروجها لقضاء حوائجها على أقوال:

-
- (1) هو قوله ﷺ: «وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَيَصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ» [البقرة: 228].
- (2) انظر: الواحدي، التفسير البسيط (ج21/ 499)؛ وانظر القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (ج18/ 152-153). وهو قول أهل الحجاز، وعائشة، وابن عمر، زيد بن ثابت، والزهري، والشافعي، وقال أهل الكوفة وعمر، وعلي، وابن مسعود وغيرهم، الأقرء: الحيض. انظر: ابن قدامة، المغني (ج11/ 199-200)؛ والجصاص، أحكام القرآن (ج1/ 364)؛ وابن العربي، أحكام القرآن (ج1/ 184).
- (3) وهو قول عامة أهل العلم. قال ابن المنذر، وابن عبد البر: لم يخالف في ذلك إلا أهل البدع والضلال. ابن قدامة، المغني (ج10/ 327). وعند التحقيق يتضح خطأ ما قالاه، فقد روي خلافه عن جماعة من التابعين وغيرهم من أهل العلم كما هو مذكور أدناه.
- (4) نقل هذا القول عن طاوس، وعكرمة، وخلاس وعمر، ومحمد بن إسحاق، وحجاج بن أرطأة، وأهل الظاهر، كداود، وأصحابه، وطائفة من أصحاب أبي حنيفة، ومالك، وأحمد. وهو المرجح عند ابن تيمية. راجع: ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج33/ 72-101)، وراجع: ابن حزم الأندلسي، المحلى بالآثار (ج9/ 358-363).
- (5) انظر: الماوردي، النكت والعيون (ج6/ 29).
- (6) المبتوتة: هي المطلقة طلاقاً باتاً ثلاث طلقات، ولا رجعة لها إلا أن تتكح زوجاً غير الأول ثم يطلقها، أو يموت عنها.

أ. قال مالك وأحمد بأنه لا بأس في أن تخرج المعتدة في النهار لقضاء حوائجها، وإنما عليها أن تلزم منزلها بالليل، واستدلوا بحديث جابر بن عبد الله قال: (طَلَّقْتُ خَالَتِي فَأَرَادَتْ أَنْ تَجِدَ نَخْلَهَا، فزجرها رجل أن تخرج، فأتت النبي ﷺ فقال: بلى فجدِّي نخلك، فإنك عسى أن تصدقي أو تفعلي معروفاً)⁽¹⁾

ب. وقال الشافعي: الرجعية تلزم بيتها فلا تخرج ليلاً ولا نهاراً، وأما المبتوتة فلها أن تخرج في النهار، ودليلهم أن قوله ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ﴾ المعني به المطلقة رجعيّاً فلا تخرج ليلاً ولا نهاراً، وأما في المبتوتة فدليلهم ما روى مسلم في صحيحه (أن فاطمة بنت قيس قالت: يا رسول الله: زوجي طلقني ثلاثاً وأخاف أن يُفْتَحَ عَلَيَّ قال: فأمرها فتحولت)⁽²⁾.

ج. وقال أبو حنيفة: المطلقة لا تخرج ليلاً ولا نهاراً، وإنما المتوفى عنها زوجها لها أن تخرج في النهار. واستدل بعموم قوله تعالى: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ﴾ فقد حرمت على المطلقة أن تخرج ليلاً أو نهاراً، سواء كانت رجعية أم مبتوتة، وأما المتوفى عنها زوجها فتحتاج للخروج نهاراً لقضاء حوائجها ولا تخرج ليلاً لعدم الضرورة⁽³⁾. والذي تطمئن إليه النفس أن النهي عن الإخراج يعني أن لا يُطردن، والنهي عن الخروج، أي عن هجران البيت وتركه من قبل المرأة، وليس المقصود الخروج على إطلاقه للحاجة ثم العودة.

(7) السكنى حق للمطلقة مدة عدتها أكده تعالى بقوله: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ﴾، فأضاف ضمير النساء إلى البيوت إشارة إلى اختصاصهن بها، وتأكيداً على استحقاقهن البيوت،

(1) [مسلم: صحيح مسلم، الطلاق/ جواز خروج المعتدة البائن، والمتوفى عنها زوجها في النهار لحاجتها 1121/2: رقم الحديث 1483]؛ [أبو داود: سنن أبي داود، أول كتاب الطلاق/ في المبتوتة تخرج بالنهار 604/3: رقم الحديث 2297]؛ [النسائي: سنن النسائي كتاب الطلاق، باب خروج المتوفى عنها بالنهار 209/6: رقم الحديث 3550].

(2) [مسلم: صحيح مسلم، الطلاق / المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها، 1121/2: رقم الحديث 1482]؛ [النسائي: السنن الكبرى، الطلاق/الرخصة في خروج المبتوتة من بيتها في عدتها وترك سكنائها 315/5: رقم الحديث 5709].

(3) انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (ج18/154)؛ وانظر: الصابوني، روائع البيان تفسير آيات الأحكام (ج2/599-600).

وفيه إشارة إلى أن المعتدة لاتزال في حكم الزوجة⁽¹⁾، وقد ذكر المفسرون بعض الحكَم من اعتداد المرأة في بيت الزوجية منها:

أ. استبقاء الصلة بين المطلق وطليقته يهيئ الفرصة أمامهما ليتراجعا، وهو أهم ما في العدة من المصالح، كما ذكره جميع المفسرين وقالوا إنه المقصود بقوله ﷻ: ﴿لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾، أي: ما يحدثه الله من أمرٍ بعد الطلاق، والأمر هو تقلاب القلوب من بغض إلى محبة، ومن غضب إلى رضى، ومن إثارة تحمل المخالفة في الأخلاق مع المعاشرة على تحمل آلام الفراق وخاصة إذا كان بين المتفارقين أبناء. أما حين ترتكس المرأة في وحل الزنا، أو تنتشر عليه، أو تؤذي أهله وتفحش عليهم، فلا مجال حينها لاستنارة ما بينهما من العواطف ومشاعر المودة، فلا يجلب بقاؤها في بيته إلا مزيدا من القطيعة والتدابير⁽²⁾.

ب. الرجل لا يحتاج إلى وفود ووسطاء إلى أهل المرأة، ما قد يثقل كاهل الرجل ويحرجه، ويعقد من عملية المراجعة.

ج. في خروجها ما قد يفتح بابا عظيما من أبواب الشر والفساد، يدخل منه المغرضون والمفسدون؛ لتأليب المطلقة على زوجها، والتفريق بينهما.

وهذا مشاهد وواقع في أيامنا هذه، بسبب تركنا للسنة وتعدينا لحدود ربنا، وصدق ربنا إذ يقول: ﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ روي عن علي رضي الله عنه أنه قال: " ما طلق رجل طلاق السنة فيندم أبدا"⁽³⁾.

د. " غاية حفظ الأعراض، فإن المطلقة يكثر التفات العيون لها، وقد يتسرب سوء الظن إليها فيكثر الاختلاف عليها، ولا تجد ذا عصمة يذب عنها؛ فلذلك شرعت لها السكنى ولا تخرج إلا لحاجياتها"⁽⁴⁾.

(1) انظر: الشوكاني، فتح القدير (ج5/287، 288)؛ وانظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/299).

(2) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/306)؛ وانظر: سيد قطب، في ظلال القرآن (ج6/3599، 3600).

(3) [البهقي: السنن الكبرى، الخلع والطلاق/ ما جاء في طلاق السنة وطلاق البدعة، 532/7: رقم الحديث14917]؛ [ابن أبي شيبة: المصنف، الطلاق/ ما قالوا في طلاق السنة ومتى يطلق 511/9: رقم الحديث18034].

(4) ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/304).

هـ. تبرئة النسب، وقطع الريبة في إلحاق ما قد يظهر من الحمل بأبيه، لأن في العدة مدة كافية لظهوره إن وجد⁽¹⁾.

8) في قوله تعالى ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾ إشارة إلى شرف الموضوع وأهميته، وتنبه على أن هذه الأحكام لا يختص بها أحد من الطليقين ولا غيرهما، وإنما هي حدود وحقوق خاصة بالله ﷻ، يحرم تجاوزها والتقصير فيها، فكأنه قدم لهم الحجة للالتزام بما يصعب عليهم أن يلتزموا به لولا هذا التشديد، ويسر عليهم ما لم يكونوا فاعليه لولا ذلك، وهنا تتجلى رحمة الله تعالى بعباده، فهو العليم بهم، الحريص على ما فيه الخير واليسر والصالح لهم.

9) ظم النفس يعم ظلمها في الدنيا والآخرة، وهو ما يجره صاحبها عليها من الأضرار والعواقب: إما في الدنيا بتفويت مصالحها؛ لمخالفة أحكام الله ﷻ، كما في المطلق الذي يضر بنفسه ويندم لتفويته طلاق السنة، وأما في الآخرة فيتعريضها لعقاب الله.

10) أمر الله ﷻ بالإشهاد واختلف الفقهاء في حكمه، فقال أبو حنيفة: الإشهاد مندوب إليه في الفرقة والرجعة قياساً على البيع، قال تعالى: ﴿وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ [البقرة: 282] فإنَّ الإشهاد في البيع مندوب لا واجب فكذا هنا، وهو قول مالك، وقال به الشافعي وأحمد في أحد قوليهما. وقال الشافعي وأحمد في القول الآخر: الإشهاد واجب في الرجعة، مندوب إليه في الفرقة⁽²⁾.

11) قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ﴾: "فيه أمر بإقامة الشهادات عند الحكام على الحقوق كلها؛ لأن الشهادة هنا اسم للجنس، وإن كان مذكوراً بعد الأمر بإشهاد نوي عدل على الرجعة؛ لأن ذكرها بعده لا يمنع استعمال اللفظ على عمومه، فانتظم ذلك معنيين: أحدهما: الأمر بإقامة الشهادة، والآخر: أن إقامة الشهادة حق لله تعالى، وأفاد بذلك تأكيده والقيام به"⁽³⁾.

12) الإسلام يولي اهتماماً كبيراً للرابطة الزوجية وما يترتب عليها من البناء الأسري، فتقديمه الإمساك على المفارقة ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ﴾، وخطابه بصيغة الشرط ﴿إِذَا طَلَّقْتُمْ﴾ يشعر بأن الأصل والأحب إليه ﷻ دوام هذه الرابطة واستمرارها واستقرارها، وقد

(1) ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/299).

(2) انظر: الصابوني، روائع البيان تفسير آيات الأحكام (ج2/602).

(3) الجصاص، أحكام القرآن (ج5/351).

بينت الآيات كيف احتاط الإسلام لضمان استمرار هذه الرابطة التي فيها صلاح المجتمع واستقرار العواطف وإغلاق الباب أمام دواعي الفتنة والتبجح⁽¹⁾.

13) الخلافات بين الأزواج شديدة على النفوس، ثقيلة على القلوب، وكثيرا ما تفضي إلى المشاحة والتشاحن والتعاسر، علاوة على ما فيها من التكاليف والأعباء المادية. كل هذه الأعباء النفسية والمادية تكفل الله ﷻ أن يكفيها كل من يتقيه في التزام ما شرعه من أحكام في الطلاق والعدة والإشهاد ونحوها، بأن يجعل له مخرجا من كل شدة وضيق، ويسوق له الرزق من حيث لا يدري ولا يؤمل. والآية عامة في كل من يتقي الله في كل شأن، بأن يفرج كربه ويبسر أمره، والتشديد على التقوى هنا لأن أكثر الكروب وأشدّها في هذا الشأن، ومجال التلاعب فيه واسع، والحاجة فيه إلى مخافة الله شديدة.

14) يرشد سبحانه في هذه الآيات العظيمة عباده إلى أن يفوضوا أمورهم إليه ويعلقوا قلوبهم وآمالهم به وحده في شدتهم ورجبتهم ورهبتهم وكل شأنهم، فهو وحده المتصرف في الكون، ومقاليد الخلائق بيده، لا راد لأمره ولا معقب لحكمه. قال الربيع بن خيثم⁽²⁾: إن الله تعالى قضى على نفسه أن من توكل عليه كفاه، ومن آمن به هداه، ومن أقرضه جازاه، ومن وثق به نجاه، ومن دعاه أجاب له. وتصديق ذلك في كتاب الله: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾ [التغابن: 11]. ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: 3]. ﴿إِنْ تَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يَضَاعِفْهُ لَكُمْ﴾ [التغابن: 17]. ﴿وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [آل عمران: 101]. ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي، فَإِنِّي قَرِيبٌ، أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: 186]⁽³⁾.

15) الجمع بين التقوى والتوكل كما في السورة السابقة وفي سور أخرى كثيرة، لأن فيهما جماع التوحيد: وهو تجريد العمل لله بتقواه وعبادته وطاعته، وإخلاص الدين له، وهو معنى

(1) قطب، في ظلال القرآن (ج6/3596، 3597).

(2) الربيع بن خيثم ابن عائذ الإمام القدوة العابد أبو يزيد الثوري الكوفي، أحد الأعلام أدرك زمان النبي ﷺ، وأرسل عنه، وروى عن عبد الله بن مسعود وأبي أيوب الأنصاري وعمرو بن ميمون وهو قليل الرواية، إلا أنه كبير الشأن. حدث عنه الشعبي وإبراهيم النخعي وهلال بن يساف وآخرون، وكان يعد من عقلاء الرجال، قال له ابن مسعود: يا أبا يزيد لو رآك رسول الله لأحبك وما رأيتك إلا نكرت المخبتين. توفي سنة 65هـ. الذهبي، سير أعلام النبلاء (ج5/147) مختصرا.

(3) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (ج18/162).

﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾، وتجريد القلب من الرغبة إلا إليه والاستعانة إلا به، وهو معنى ﴿وَأِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، كما سبق بيانه.

المطلب الثاني: أنواع العدد ومقاديرها (الآيات 4 - 5):

قال تعالى: ﴿وَاللَّائِي يَئْسَنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحْضَنْ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا (4) ذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ أَنْزَلَهُ إِلَيْكُمْ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا (5)﴾ [الطلاق: 4-5]

أولاً: التحليل اللغوي:

﴿يَئْسَنَ مِنَ الْمَحِيضِ﴾: "المحيض: الحيض، يقال حاضت المرأة حيضاً ومحيضاً، والمحيض يكون اسماً ويكون مصدرًا، والحيض والمحيض: اجتماع الدم في الرحم ومنه الحوض لاجتماع الماء فيه"⁽¹⁾ والمقصود باليائسات النساء اللاتي انقطع عنهن المحيض لكبر سنهن، وانقطع طمعهن ورجاؤهن فيه⁽²⁾.

﴿إِنْ ارْتَبْتُمْ﴾: اختلفوا في معنى الريبة هنا على أقوال:

أحدها: إن ارتبتم في الحيض، أي: إن رأين دما وشككتكم فيه لكبرهن، أهو دم حيض، أم دم استحاضة؟ وهو قول طائفة من السلف، كمجاهد، والزهري، وابن زيد.
والقول الثاني: إن ارتبتم في حكم عدتهن، أي: أما وقد ارتبتم ولم تعلموا الحكم، فهو ثلاثة أشهر. وهذا مروى، عن سعيد بن جبير. وهو اختيار ابن جرير⁽³⁾، وهو أظهر في المعنى⁽⁴⁾.

(1) الصابوني، روائع البيان تفسير آيات الأحكام (ج2/ 606).

(2) انظر: الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن (ج23/ 450).

(3) قال ابن جرير: وذلك أن معنى ذلك لو كان كما قاله من قال: إن ارتبتم بدمائهن فلم تدروا أدم حيض، أو استحاضة؟ لقبل: إن ارتبتم، لأنهن إذا أشكل الدم عليهن فهن المرتابات بدماء أنفسهن لا غيرهن، وفي قوله: ﴿إِنْ ارْتَبْتُمْ﴾ وخطابه الرجال بذلك دون النساء الدليل الواضح على صحة ما قلنا من أن معناه: إن ارتبتم أيها الرجال بالحكم فيهن؛ وأخرى وهو أنه جل ثناؤه قال: ﴿وَاللَّائِي يَئْسَنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ﴾، واليائسة من المحيض هي التي لا ترجو محيضاً للكبر، ومحال أن يقال: واللئلي يئسن، ثم يقال: ارتبتم بياسهن، لأن اليأس: هو انقطاع الرجاء والمرتاب بياسها مرجو لها، وغير جائز ارتفاع الرجاء ووجوده في وقت واحد. جامع البيان (ج23/ 452).

(4) انظر: الطبري، جامع البيان (ج23/ 450-452)؛ وانظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (ج18/ 163).

وانظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج8/ 149).

ونقل القرطبي عن عكرمة وقتادة: أنه من ربية المرأة المستحاضة التي لا ينتظم حيضها، فتحيض أحياناً في الشهر مراراً، وأحياناً في الأشهر مرة، ورجح أن يكون قوله **﴿إِنْ ارْتَبْتُمْ﴾** مرتبطاً بأول السورة. والمعنى: "لا تخرجوهن من بيوتهن إن ارتبتم في انقضاء العدة. وقال: وهو أصح ما قيل فيه"⁽¹⁾.

﴿وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ﴾: أي لصغرهن أو لأنهن لا حيض لهن أصلاً وإن كن بالغات⁽²⁾.

﴿يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾: أي: يجعل له من أمره العسير في نظره يسراً، والأمر: الشأن والحال، واليسر: انتفاء الصعوبة، أي انتفاء المشاق والمكروهات. والمقصود تحقيق الوعد باليسر فيما شأنه العسر؛ لحث الأزواج على امتثال ما أمر الله به الزوج من الإنفاق والإسكان في مدة العدة ومن المراجعة، وما أمر به المرأة من تريض أمد العدة وعدم الخروج ونحو ذلك⁽³⁾.

﴿ذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ أَنْزَلَهُ إِلَيْكُمْ﴾: أي: هذا الذي سبق ذكره من أحكام الطلاق والاعتداد وعدم الإخراج هو حكم الله وشرعه الذي فرضه وكتبه عليكم، وأنزله في كتابه يأمركم بالتزامه والعمل به⁽⁴⁾.

ثانياً: سبب النزول: المعروف في سبب نزول هذه الآيات ما ذكره أهل الحديث والتفسير عن أبي بن كعب: (أن ناساً من أهل المدينة لما نزلت هذه الآية في البقرة في عدة النساء قالوا: لقد بقي من عدة النساء عدداً لم تذكر في القرآن: الصغار والكبار اللاتي قد انقطع حيضهن وذوات الحمل، فأنزل الله: **﴿وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ﴾** الآية)⁽⁵⁾.

(1) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (ج18/163).

(2) البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (ج20/156).

(3) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/324) بتصرف يسير.

(4) انظر: تفسير المراغي (ج28/144).

(5) الطبري، جامع البيان (ج23/451)؛ [ابن أبي حاتم: تفسير ابن أبي حاتم، 3360/10: رقم

الحديث18916]؛ [الحاكم: المستدرک علی الصحیحین، التفسیر/ تفسير سورة الطلاق 534/2: رقم

الحديث 3821]، وصحح إسناده، كما صححه الذهبي في تلخيص المستدرک؛ الثعلبي، الكشف والبيان

عن تفسير القرآن (ج9/339)، الواحدي، أسباب النزول (ص437)، وقال المحقق الحميدان: وأخرجه

ابن راهويه وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي، كما ذكر الشوكاني في فتح

التقدير (ج5/292) من طريق مطرف عن أبي عثمان به، وإسناده صحيح.

ثالثاً: علاقة المقطع بسابقه من الآيات:

هاتان الآيتان متصلتان بما قبلهما من حيث إن الله ﷻ افتتح السورة ببيان كيفية الطلاق والرجعة، وكانوا قد عرفوا عدة ذوات الأقرء كما بينها لهم في سورة البقرة⁽¹⁾، فجاءت هذه الآيات بعدها لبيان عدة التي لا ترى الدم، لكبيرٍ أو صغيرٍ أو عارضٍ غير ذلك⁽²⁾.

رابعاً: المعنى الإجمالي:

لما بين الله ﷻ في سورة البقرة عدة التي تحيض وهي ثلاثة قروء⁽³⁾، بين هنا عدة اليائسة التي انقطع عنها الحيض لكبرها، والصغيرة التي لم تحض بعد، والتي لا تحيض أصلاً لسبب بُنيوي، فكل هؤلاء عدتهن ثلاثة أشهر، أما الحامل فتنتهي عدتها بوضع حملها ولو وضعته قبل استكمال التسعة أشهر⁽⁴⁾، إن لم تتعمد إسقاطه بالإجهاض، سواءً في ذلك المطلقة أو المتوفى عنها زوجها⁽⁵⁾، (فعن سبيعة بنت الحارث الأسلمية أنها كانت تحت سعد بن خولة، وهو من بني عامر بن لؤى، وكان ممن شهد بدرًا، فتوفى عنها في حجة الوداع وهي حامل، فلم تنشب أن وضعت حملها بعد وفاته، فلما تعلت⁽⁶⁾ من نفاسها تجملت للخطاب، فدخل عليها أبو السنابل بن بعكك - رجل من بني عبد الدار - فقال لها ما لي أراك تجملت للخطاب ترجين النكاح فإنك والله ما أنت بناكح حتى تمر عليك أربعة أشهر وعشر، قالت سبيعة فلما قال لي

(1) الأقرء أو القروء جمع قرء، والقرء هو: إما مدة الحيض، أو مدة الطهر عند النساء على خلاف بين أهل العلم، وذوات الأقرء هن النساء اللاتي يأتين الحيض بانتظام، فتكون عدتهن بالقروء، قال تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة:228].

(2) انظر: ابن عادل، اللباب في علوم الكتاب (ج19/162).

(3) هو قوله ﷻ ﴿وَالْمُطَلَّاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ...﴾ [البقرة:228].

(4) قال المالكية إذا وضعت الحامل ما وضعت من علقه أو مضغة حلت، وقال الشافعي وأبو حنيفة: لا تحل إلا بما يكون ولداً. انظر: ابن العربي، أحكام القرآن (ج4/286).

(5) قال علي وابن عباس: {وأولات الأحمال} في المطلقات، وأما المتوفى عنها فعدتها بعد الأجلين، فلو وضعت قبل أربعة أشهر وعشر صبرت إلى آخرها. وقال الجمهور: عدة المتوفى عنها زوجها الحامل أن تضع حملها، واستدلوا بحديث سبيعة الأسلمية، ونقل ابن قدامة الإجماع على ذلك ورجوع ابن عباس عن قوله. انظر: ابن قدامة، المغني (ج11/227)؛ والجصاص، أحكام القرآن (ج5/354)؛ وابن حبان، البحر المحیط (ج10/200)؛ وابن حجر، فتح الباري (ج9/474)؛ والصابوني، روائع البيان تفسير آيات الأحكام (ج2/615).

(6) قوله: "تعلت" قال ابن الأثير: ويروى: تعالت، أي: ارتفعت وطهرت. ويجوز أن يكون من قولهم: تعلی الرجل من علته: إذا برأ. أي: خرجت من نفاسها وسلمت. [شرح الأرنؤوط].

ذلك جمعت علي ثيابي حين أمسيت، وأتيت رسول الله ﷺ فسألته عن ذلك، فأفتاني بأني قد حلت حين وضعت حملي، وأمرني بالتزوج إن بدا لي⁽¹⁾.

ثم يأتي وعد الله بالتيسير لمن يخافه ويلتزم أمره⁽²⁾. يقول البقاعي: "ولما كانت أمور النساء في المعاشرة والمفارقة من المعاصرة والمياسرة في غاية المشقة، فلا يحمل على العدل فيها والعفة إلا خوف الله ﷻ، كرر تلميحاً بالحث على التقوى إشارة إلى ذلك وترغيباً في لزوم ما حده سبحانه، واعدة من يتقيه بأن يجعل له في أمره كله في النكاح وغيره سهولة وفرجاً وخيراً في الدارين بالدفع والنفع"⁽³⁾.

خامساً: اللطائف البيانية والفوائد البلاغية:

قوله ﷻ ﴿وَاللَّائِي يَأْسَنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ فيه إيجاز حذف، فالصمت عن الخبر، وعطف اللائي لم يحضن على اللائي يئسن، مؤذن باتحادهما في الخبر⁽⁴⁾.

سادساً: المقاصد والأهداف والدلالات المستفادة من الآيات:

1) عدة المرأة اليائس التي انقطع حيضها لتقدم سنها، والفتاة الصغيرة التي لم تر الدم، والبالغة التي لم تحض طبيعة هي ثلاثة أشهر، وقدر الحنابلة سن اليأس بخمسين سنة، وقدره الحنفية بخمس وخمسين، وهو عند الشافعية اثنان وستون سنة، وعند المالكية سبعون سنة. وأما التي يتأخر حيضها لشبهة أو عارض فأقسامها كالآتي⁽⁵⁾:

أولاً: الشابة التي يتأخر عنها الحيض لغير مرض أو رضاع، فإنها تنتظر عند المالكية والحنابلة سنة بعد انقطاع الحيض، تسعة أشهر لتعلم براءة رحمها، ثم تعند ثلاثة أشهر، وحكمها عند الحنفية والشافعية أنها تبقى أبداً حتى تحيض أو تبلغ سن من لا تحيض، ثم تعند بثلاثة أشهر

(1) [البخاري: صحيح البخاري، المغازي/ فضل من شهد بدرا 80/5: رقم الحديث 3991؛]مسلم: صحيح مسلم، الطلاق/ انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها، وغيرها بوضع الحمل 1122/2: رقم الحديث 1484.

(2) انظر: مصطفى مسلم، التفسير الموضوعي لسور القرآن (ص18).

(3) البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (ج20/157).

(4) انظر: الزحيلي، التفسير المنير (ج28/279).

(5) انظر: المرجع السابق، ج2/282.

ثانياً: من تأخر حيضها لمرض، فكذاك تعتد عند مالك تسعة أشهر ثم ثلاثة.

ثالثاً: المرضع تعتد عند المالكية سنة بعد انتهاء سنتي الرضاع ما لم تحض، فإن رأت الحيض ولو في آخر يوم من السنة، انتظرت الحيضة الثالثة.

رابعاً: المستحاضة أو ممتدة الدم عدتها عند المالكية سنة كاملة، تمكث تسعة أشهر استبراء للرحم، لأنها مدة الحمل غالباً، وثلاثة أشهر عدة، وتتقضي عدتها عند الحنفية بسبعة أشهر، بأن يقدر طهرها بشهرين، فتكون أطهارها ستة أشهر، وتقدر ثلاث حيضات بشهر احتياطاً.

(2) "بيان أن أحكام الطلاق والرجعة والعدد مما أوحى الله به وأنزله في كتابه فوجب العمل به ولا يحل تبديله أو تغييره باجتهاد أبداً"⁽¹⁾.

(3) المطلقة الحامل تنقضي عدتها بوضع حملها باتفاق أهل العلم، والمتوفى عنها زوجها كذلك عند مالك والشافعي وأبي حنيفة وسائر العلماء، ولم ينقل الخلاف إلا عن علي وابن عباس بأنها تعتد لأبعد الأجلين. وحجة الجمهور حديث سيبعة السابق الذكر، وما روي عن ابن مسعود أنه قال: (من شاء لاعنته، ما نزلت: ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ إلا بعد آية المتوفى عنها زوجها، وإذا وضعت المتوفى عنها فقد حلت؛ يريد بآية المتوفى عنها ﴿وَالَّذِينَ يَتُوفَوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: 234]⁽²⁾⁽³⁾

(1) الجزائري، أيسر التفاسير (ج5/378).

(2) [أبو داود: سنن أبي داود، أول كتاب الطلاق/ في عدة الحامل 3/615: رقم الحديث 2307]؛ [النسائي: السنن الكبرى، الطلاق/ ما استثنى من عدة المطلقات 5/304: رقم الحديث 5686]؛ تفسير ابن أبي حاتم (ج10/3361)؛ الطبري، جامع البيان (ج23/453)؛ وابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير (ج4/300). وأصل الحديث في الصحيح، قال ابن مسعود: " أتجعلون عليها التخليط، ولا تجعلون لها الرخصة، لنزلت سورة النساء القصوى بعد الطولي. [البخاري: صحيح البخاري، الطلاق/باب ﴿وَالَّذِينَ يَتُوفَوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا...﴾، ج6/30: رقم الحديث 4532].

(3) انظر: الواحدي، التفسير البسيط (ج21/511)؛ وانظر ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (ج5/325)؛ وانظر: تفسير ابن جزى، التسهيل لعلوم التنزيل (ج2/386).

4) التقوى عماد الأمر كله، وهي أساس كل خير، والدافع لكل شر، وهي السبيل إلى الفوز والفلاح في الدارين. قال الإمام النيسابوري⁽¹⁾ "ومن أسرار القرآن ولطائفه أنه سبحانه حث على التقوى في هذه السورة ثلاث مرات: بقوله ﷻ: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ﴾، وذلك على عدد الطلقات الثلاث، ووعده في كل مرة نوعاً من الجزاء: الأول: أنه يخرجها مما دخل فيه وهو كاره ويتيح له خيراً ممن طلقها، الثاني: اليسر في الأمور والموالاتة في المقاصد ما دام حياً، الثالث أفضل الجزاء وهو ما يكون في الآخرة من النعماء"⁽²⁾.

5) لما كانت مسائل الطلاق والعدة والخلافات بين الأزواج من الحساسية بمكان، وكثيراً ما تؤدي إلى التباغض والتناجش والتظالم، أحاط الله تعالى من يتقيه في أمر النساء بهالة من الوعود والاعترافات في صورة شرط وجزاء، كالفرج بعد الشدة والضيق، واليسر بعد العسر، والمغفرة وتكفير الخطايا والأجر العظيم، ومع أنه حكم عام ووعده شامل، إلا أنه يضيف بظلاله على قضية الطلاق⁽³⁾، يقول قطب: "فليس هناك ضابط إلا حساسية الضمان وتقوى القلوب. وإن كلا الزوجين ليملك مكايدة صاحبه حتى تنفقي مرارته إذا كانت الحواجز هي فقط حواجز القانون"⁽⁴⁾.

6) في قوله ﷻ: ﴿ذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ أَنْزَلَهُ إِلَيْكُمْ﴾ تحفيز للأمة على اتباع أحكامه ولزوم أوامره، من خلال تذكيرهم بنعمته عليهم وعنايته بهم، لما أنزل عليهم واختصهم به من الأحكام، ونظيره قوله ﷻ: ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: 231].

(1) الحسن بن محمد بن الحسين القمي النيسابوري، نظام الدين، ويقال له الأعرج: مفسر، له اشتغال بالحكمة والرياضيات. أصله من بلدة (قم) ومنشأه وسكنه في نيسابور. له كتب، أشهرها: غرائب القرآن و رغائب الفرقان، المعروف بتفسير النيسابوري، توفي سنة 850هـ. الأعلام للزركلي (ج2/216).

(2) النيسابوري، غرائب القرآن و رغائب الفرقان (ج6/314).

(3) انظر: أبو حيان، البحر المحيط في التفسير (ج10/201)؛ وانظر: سيد قطب، في ظلال القرآن (ج6/3602-3603).

(4) قطب، في ظلال القرآن (ج6/3604).

المطلب الثالث: حقوق المعتدات (الآيات 6-7).

قال تعالى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأُتْمِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاسَرْتُمْ فَسَرِّضْهُ لَهٗ أُخْرَى (6) لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ [الطلاق: 6-7]

أولاً: التحليل اللغوي: ﴿مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ﴾: من هنا تبعيضية، والمعنى: أسكنوهن في بعض مساكنكم التي تسكنونها، ولو لم يكن له إلا بيت واحد فعليه أن يسكنها في بعض جوانبه⁽¹⁾.

﴿مِنْ وُجْدِكُمْ﴾: هي بدل من قوله ﴿لَا﴾: ﴿مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ﴾ وبيان له، حيث إن الإنسان يسكن عادة في ما يتوفر له وما يجده من المسكن، والوجد هو الإمكان والوسع، والمعنى: مما يمكنكم توفيره لأنفسكم للسكنى⁽²⁾.

﴿وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ﴾: بعد الأمر بالإسكان للمطلقات نهى عن الإضرار بهن والتضييق عليهن في شيء، كالمحل، أو التضييق بالتقتير في النفقة، أو المضارة بمراجعتها قبيل انقضاء عدتها ثم تطليقها لتطويل عدتها بقصد التنفي والنكايه، أو بقصد إلجائها إلى افتداء نفسها منه بالخلع⁽³⁾.

﴿فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾: الذي عليه كثير من السلف والخلف من أهل العلم وعلى رأسهم ابن عباس⁽⁴⁾ أن المعنية في هذه الآية هي الحامل المطلقة طلاقاً باتناً؛ لأن الرجعية تجب النفقة عليها حاملاً كانت أو غير حامل.

وقال آخرون بأن سياق الآيات في الرجعيات، وإنما خص الحامل بالذكر لأن مدة الحمل قد تطول فيظن المطلق أن النفقة لا تجب عليه إلا مدة العدة المقدرة بثلاثة أشهر، فأكد على وجوبها إلى نهاية مدة الحمل⁽⁴⁾.

(1) انظر: ابن جزري، التسهيل لعلوم التنزيل (ج2/386).

(2) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/327).

(3) ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/327).

(4) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج8/153).

﴿وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ﴾: أي اطلبوا بالحسنى المستطاع والمقدور المتعارف عليه، ولا تشتطُ الزوجة على الرجل في ما تتطلب من الأجر على الإرضاع، ولا يقصر الرجل عن أداء أجره المثل⁽¹⁾. وقال الكسائي: وائتمروا أي تشاوروا ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمَلَائِكَةَ يَأْتَمِرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ﴾ [القصص: 20]⁽²⁾.

﴿وَمَنْ قَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ﴾: تقدير الرزق يعني جعله مقدوراً محدوداً بقدر معين، كناية عن القلة والتضييق⁽³⁾.

ثانياً: القراءات:

قرأ الجمهور ﴿وَجِدْكُمْ﴾: بضم الواو، وقرأها يعقوب في رواية روح عنه بكسرهما، والمعنى واحد⁽⁴⁾.

ثالثاً: علاقة المقطع بسابقه من الآيات:

هذا المقطع من الآيات استمرار للسياق، وتنمة لما جاء في الآيات السابقة من أحكام وحدود، كما أن قوله ﷻ: ﴿أَسْكِنُوهُمْ﴾ وما بعده في هذا المقطع يأتي بيانا لما شرط من التقوى في قوله ﷻ من المقطع السابق: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَكْفُرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ﴾، فكأنه قيل: كيف نعمل بالتقوى في شأن المعتدات؟ فقيل: ﴿أَسْكِنُوهُمْ...﴾⁽⁵⁾.

رابعاً: المعنى الإجمالي:

يأمر الله تعالى الرجال بإسكان المطلقات في الدار التي يسكنونها وبالمستوى الذي يجدونه ويطبقونه من غير مضارة في السكنى أو النفقة بغرض التضييق عليهن واضطرارهن للخروج من الدار، كما أمرهم أن ينفقوا على المعتدة طيلة مدة الحمل إن كانت حاملاً، فإذا وضعت حملها ووافقت على إرضاع ولدها فعليه أن يعطيها الأجرة على الإرضاع، وعلى كل

(1) انظر: ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير (ج4/301).

(2) الصابوني، روائع البيان تفسير آيات الأحكام (ج2/607).

(3) انظر، ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/331).

(4) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/327)؛ وانظر: الأوسى، روح المعاني (ج14/334).

(5) انظر: الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (ج4/558)؛ وانظر: دروزة، التفسير الحديث

(ج8/341).

من الطرفين ان يتبع المعروف والحسنى في ما يطلب من الآخر في شأن الولد وإرضاعه وحضانتها، ولا يتعنت أو يتشدد ويناكف؛ لأن الولد سيكون هو الضحية، وفي حالة التعاسر وعدم الإتفاق على الرضاع فلن يترك الولد بدون رضاع ولكن على الأب حينها أن يلتمس لابنه مرضعة أخرى غير أمه. ثم بين الله ﷻ أن النفقة على المعتدة تكون بقدر إمكانية الرجل وطاقته، فالغني يعطي بما يتناسب مع غناه ولا يبخل، والفقير الذي قُدر عليه رزقه ينفق مما يتيسر له ولا يُكأف فوق طاقته وما ليس عنده؛ لأن رحمة الله ﷻ وحكمته اقتضت أن لا يكلف نفسا بذل ما لم يؤت منها من الرزق، وعليه أن يؤمل خيراً، ويعلم أن دوام الحال من المحال وأن الله سيوسع عليه، ويجعل له بعد عسر يسراً⁽¹⁾.

خامساً: اللطائف البيانية والفوائد البلاغية:

- اشتملت الآيتان على كثير من المعاني والأحكام المتعلقة بالطلاق والعدة والنفقة والإرضاع وفصلت في ذلك ولكن دون زيادة الألفاظ عن المعاني، وهذا الإطناب كثيرا ما يكون في آيات الأحكام؛ لأنها تتعرض للتكاليف، فلا بد فيها من الوضوح والتفصيل؛ منعاً للإيهام والالتباس، وتبيانا للمكلفين وقطعاً للحجة عليهم⁽²⁾.
- السجع البديع المرصع في قوله ﷻ: ﴿يَجْعَلُ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾... ﴿وَيُعْظِمُ لَهُ أَجْرًا﴾... ﴿فَسْتَرْضِعُ لَهُ أُخْرَى﴾... ﴿سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾⁽³⁾.
- من بلاغة القرآن الإتيان في قوله ﷻ: ﴿سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ ب ﴿عُسْرٍ﴾، و﴿يُسْرًا﴾ نكرتين غير معرفين باللام لنلا يتوهم من التعريف معنى الاستغراق كما في قوله: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح:5]⁽⁴⁾.
- اجتمعت ثلاث كنايات في قول الله ﷻ: ﴿وَإِنْ تَعَاَسَرْتُمْ فَسْتَرْضِعْ لَهُ أُخْرَى﴾، الأولى: كناية عن موعظة الأب، والثانية: كناية عن موعظة الأم، والثالثة: كناية عن أمر الأب بالاسترضاع لولده⁽⁵⁾.

(1) انظر: الصابوني، روائع البيان تفسير آيات الأحكام (ج2/608).

(2) انظر: أبو زهرة، المعجزة الكبرى القرآن (ص228).

(3) انظر: الزحيلي التفسير المنير للزحيلي (ج28/294).

(4) ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/333).

(5) انظر: المرجع السابق، ج28/330.

سادساً: المقاصد والأهداف والدلالات المستفادة من الآيات:

(1) أوجب الله ﷻ حق السكنى للمطلقة طول العدة بالمستوى الذي يليق بحال الزوج، فأما المطلقة الرجعية⁽¹⁾ فقد أجمع العلماء على أن لها السكنى والنفقة⁽²⁾، وكذلك المبتوتة الحامل لقوله ﷻ: «وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمْلٌ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ»، وأما المبتوتة غير الحامل ففيها ثلاثة أقوال:

الأول: أنها ليس لها سكنى ولا نفقة وهو قول ابن عباس وجابر بن عبد الله وفاطمة بنت قيس وبعض التابعين، وداود وأحمد، لحديث⁽³⁾ مسلم وغيره عن فاطمة بنت قيس حينما طلقها عمرو بن حفص البتة، فلم يفرض لها رسول الله ﷺ نفقة ولا سكنى، وقالوا كذلك بأن النفقة إنما تجب لأجل التمكين من الاستمتاع بدليل أن الناشز لا نفقة لها.

-
- (1) هي المطلقة ما دون الثلاث والتي يحق مراجعتها بعد طلاقة واحدة رجعية أو طلقتين
- (2) أما إيجاب السكنى فلقوله ﷻ: «أَسْكُنُوهُنَّ»، وآية «لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يُخْرِجَنَّ»، وأما النفقة: فلأن الرجعية كالزوجة في بقاء حق الاحتباس وسلطة الزوج عليها، والنفقة تاتي تبعاً للسكنى.
- (3) [مسلم: صحيح مسلم، الطلاق/ المطلقة ثلاثا لا نفقة لها، 2/ 1114: رقم الحديث 1480]، بروايات مختلفة أولها: عن فاطمة بنت قيس، أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة، وهو غائب، فأرسل إليها وكيله بشعير، فسخطته، فقال: والله ما لك علينا من شيء، فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكرت ذلك له، فقال: «ليس لك عليه نفقة»، فأمرها أن تعتد في بيت أم شريك، ثم قال: «تلك امرأة يغشاها أصحابي، اعتدي عند ابن أم مكتوم، فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك، فإذا حللت فأذنيني»، قالت: فلما حللت ذكرت له أن معاوية بن أبي سفيان، وأبا جهم خطباني، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أما أبو جهم، فلا يضع عصاه عن عاتقه، وأما معاوية فصعلوك لا مال له، انكحي أسامة بن زيد» فكرهته، ثم قال: «انكحي أسامة»، فنكحته، فجعل الله فيه خيراً، واغتبطت به؛ أحمد: المسند، 53/45: رقم الحديث 27100]، برواية: فقال رسول الله ﷺ: "انظري يا بنت آل قيس إنما النفقة والسكنى للمرأة على زوجها ما كانت له عليها رجعة، فإذا لم يكن له عليها رجعة فلا نفقة ولا سكنى، اخرجي فانزلي على فلانة).

الثاني: أنها يجب لها السكنى⁽¹⁾ دون النفقة: وهو مذهب مالك والشافعي، وحجتهم للسكنى قوله تعالى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ﴾، وأما عدم النفقة فلمفهوم قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ فإن الله سبحانه لما ذكر السكنى أطلقها لكل مطلقة، فلما ذكر النفقة قيدها بالحمل، فدل مفهوم: ﴿وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمْلٍ﴾ على أن المطلقة البائن غير الحامل لا نفقة لها⁽²⁾.

والثالث: أنها يجب لها السكنى والنفقة، وهو مذهب عمر وابن مسعود وكثير من فقهاء الصحابة والتابعين، ومذهب الحنفية والثوري، لقوله تعالى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ﴾ فهو أمر بالسكنى لكل مطلقة، ولما رواه مسلم⁽³⁾ عن عمر أنه رد حديث فاطمة بنت قيس، وقال: لا نترك

(1) قال أشهب عن مالك: يخرج عنها إذا طلقها وبتركها في المنزل، لقوله تعالى: أسكنوهن. فلو كان معها ما قال أسكنوهن. وقال ابن نافع: قال مالك في قول الله تعالى: أسكنوهن من حيث سكنتم يعني المطلقات اللاتي بن من أزواجهن فلا رجعة لهم عليهن وليست حاملا، فلها السكنى ولا نفقة لها ولا كسوة، لأنها بائن منه، لا يتوارثان ولا رجعة له عليها وإن كانت حاملا فلها النفقة والكسوة والمسكن حتى تنقضي عدتها. فأما من لم تبين منهن فإنهن نساؤهم يتوارثون، ولا يخرجن إلا أن يأذن لهن أزواجهن ما كن في عدتهن، ولم يؤمروا بالسكنى لهن لأن ذلك لازم لأزواجهن مع نفقتهم وكسوتهم، حوامل كن أو غير حوامل. وإنما أمر الله بالسكنى للاتي بن من أزواجهن مع نفقتهم، قال الله تعالى: وإن كن أولات حمل فأنفقوا عليهن حتى يضعن حملهن فجعل عز وجل للحوامل اللاتي قد بن من أزواجهن السكنى والنفقة. تفسير القرطبي (ج18/166).

وقال الشافعية: السكنى تكون في مسكن النكاح، ولا يجوز للزوج أن يخرجها منه، ولا لها أن تخرج. فإن كان الطلاق بائنا وكان للزوج المطلق مسكن واحد ودار واحدة؛ لم يجز للمرأة أن تسكنه فيها ساعة إلا مع محرم بالغ من محارمها، ولكن على الزوج أن يخرج منها لتخلو الدار لها، وإن كانت الدار واسعة مشتملة على مرافق فإن أمكنها أن تتفرد في بعض مرافق الدار جاز أن تسكنه. انظر: النووي، المجموع شرح المذهب (ج18/162)، والماوردي، الحاوي الكبير (ج11/249).

(2) قالوا بأن قول الله ﷻ: ﴿وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ جاء لبيان حكم المطلقة البائنة؛ لأن الرجعية تستحق النفقة وإن لم تكن حاملا؛ وأما إن كانت مطلقة ثلاثا، أو مختلعة فلا نفقة لها؛ إلا أن تكون حاملا فتستحق النفقة. انظر: الإمام الشافعي، الأم (ج5/97)، والجصاص، أحكام القرآن (ج5/356)؛ وشرح النووي على مسلم (ج10/95)؛ وابن حزم، المحلى (ج10/288)؛ وابن حجر، فتح الباري (ج9/480).

(3) [مسلم: صحيح مسلم، الطلاق/ المطلقة ثلاثا لا نفقة لها، 1118/2: رقم الحديث 1480].

كتاب الله وسنة نبينا ﷺ لقول امرأة، لا ندرى لعلها حفظت، أو نسيت. لها السكنى والنفقة⁽¹⁾.

(2) أجمع الفقهاء على وجوب السكنى والنفقة للمبتوتة الحامل، واختلفوا في الحامل المتوفى عنها زوجها فالحقها جماعة من أهل العلم، منهم علي وابن عمر وابن مسعود وآخرون بالحامل المبتوتة في وجوب السكنى والنفقة، وذلك لعموم الآية، وقال ابن عباس وابن الزبير وجابر بن عبد الله ومالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم بأنها لانفقة لها إلا من نصيبتها من الميراث، واحتجوا بأن كل من يلزم الرجل الإنفاق عليه في حياته من ولد أو امرأة، لا يلزمه ذلك بعد موته، وكذلك الحامل⁽²⁾.

(3) التزام الوالد بنفقة ولده الصغير دل عليه قوله ﷺ: «فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ»، فيلزمه أجر الرضاع، كما يلزمه كفايته من الطعام بعد الفطام بالإجماع، ما لم يكن للطفل مال، والحقوا به البالغ الذي ليس عنده ما يكفيه، واستدلوا على ذلك بما رواه الشيخان عن عائشة: أن هند بنت عتبة، قالت: يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح وليس يعطيني ما يكفيني وولدي، إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم، فقال ﷺ: «خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدَكَ بِالْمَعْرُوفِ»⁽³⁾⁽⁴⁾.

(1) انظر: تفسير ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (ج5/325)؛ و انظر: ابن جزي، التسهيل لعلوم التنزيل (ج2/386)؛ وانظر: الخازن، لباب التأويل (ج4/308).

(2) انظر: الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (ج4/559)؛ وانظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (ج18/168).

(3) [البخاري: صحيح البخاري، النفقات/ إذا لم ينفق الرجل فللمرأة أن تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها بالمعروف، 7 / 65: رقم الحديث5364]؛ [مسلم: صحيح مسلم، الأفضية/ قضية هند 3/1338: رقم الحديث1714]؛ [أحمد: مسند أحمد، 40/144: رقم الحديث24118]؛ [النسائي: السنن الكبرى، عشرة النساء/ أخذ المرأة نفقتها من مال زوجها بغير إذنه، 8/273: رقم الحديث9146]. والمعروف: هو ما تعارفه الناس في معتاد تصرفاتهم ما لم تبطله الشريعة. ابن عاشور: التحرير والتنوير (ج28/331).

(4) انظر: ابن العربي، أحكام القرآن (ج4/291)؛ وانظر: الزحيلي، التفسير المنير (ج28/290)؛ وانظر: طنطاوي، التفسير الوسيط (ج14/455).

4) الأم أولى بإرضاع ولدها من غيرها، وعلى الأب أن يدفع لها أجر الإرضاع⁽¹⁾، فإذا اختلفا في شأن الإرضاع: فامتنع الأب عن أجره المثل، أو تغالت الأم؛ فلم ترض بأجرة المثل، أو تعنتت وأبت الإرضاع، فليس له أن يلزمها بالإرضاع، بل عليه ان يستأجر مرضعة غيرها، أما في حال إذا لم يقبل الولد إلا ثدي أمه، فإنها تجبر حينئذ على إرضاعه بأجرة المثل⁽²⁾.

5) نهى الله تعالى عن الإضرار بالمطلقات بشيءٍ من قول أو فعل أثناء العدة بهدف التضييق عليهن والنكايه بهن، أو إلجائهن إلى الخروج أو الاختلاع⁽³⁾، إذ الإضرار ليس من شيم الكرماء وأهل المروءة، ولا من أخلاق المتقين، قال النبي ﷺ: (لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ)⁽⁴⁾، ومن صور الإضرار بالمطلقات: التقصير في النفقة، والتضييق في السكنى، بأن يسكنها في محل غير ملائم لها، أو ينزل معها من لا ترغب فيهم، أو أن يراجعها قبل انقضاء العدة بيوم أو يومين ثم يطلقها ليطول عليها فترة العدة، وكذلك إيذاؤها بالكلام الجارح وإظهار

(1) قال الجصاص: " وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآوَهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾ قد انتظم الدلالة على أحكام: منها أنه إذا رضيت بأن ترضعه بأجر مثله لم يكن للأب أن يسترضع غيرها، لأمر الله إياه بإعطاء الأجر إذا أرضعت، ويدل على أن الأم أولى بحضانة الولد من كل أحد ويدل على أن الأجرة إنما تستحق بالفراغ من العمل ولا تستحق بالعقد؛ لأنه أوجبها بعد الرضاع. الجصاص أحكام القرآن (ج5/360).

(2) انظر: التفسير المنير للزحيلي (ج28/290).

(3) الخلع: وهو الافتداء إذا كرهت المرأة زوجها، فخافت أن لا توفيّه حقه، أو خافت أن يبغضها فلا يوفيهها حقه، فلها أن تفتدي منه ويطلقها، إن رضي هو؟ وإلا لم يجبر هو؟ ولا أجبرت هي؟ إنما يجوز بتراضيها. ابن حزم، المحلى بالآثار (ج9/511).

(4) [مالك: الموطأ، الأفضية/ القضاء في المرفق، 745/2: رقم الحديث 31]؛ [ابن ماجه: سنن ابن ماجه، الأحكام/ من بنى في حقه ما يضر بجاره 784/2: رقم الحديث 2340]، [وقال الشارح: (لاضرر ولاضرار): الضرر خلاف النفع. والضرار من الإثنيين فالمعنى ليس لأحد أن يضر صاحبه بوجه. ولا لاثنيين أن يضر كل منهما بصاحبه ظنا أنه من باب التبادل فلا إثم فيه.]. [أحمد: مسند أحمد، 55/5: رقم الحديث 2865]، وقال عبد الباقي في تحقيقه للمسنود: وقوله: "لا ضرر ولا إضرار" له شواهد: منها حديث أبي سعيد الخدري عند [الدارقطني: سنن الدارقطني، البيوع، 51/4: رقم الحديث 3079]؛ [البيهقي: السنن الصغير، البيوع/ ارتفاق الرجل بجدار غيره، 303/2: رقم الحديث 2088]؛ وابن عبد البر في التمهيد، كما في نصب الراية (ج4/385)، وصححه الحاكم (ج2/57)، ووافقه الذهبي؛ [الألباني: إرواء الغليل، 229/7: رقم الحديث 2160]، وقال حديث: "لا ضرر ولا ضرار" صحيح.

ضيق الصدر بها⁽¹⁾.

(6) النفقة تجب على كلٍ بحسب سعته وقدرته، فليس للغني أن يقتر ويبخل، وفي المقابل ليس على الفقير المعسر أن يتكلف فوق طاقته وما ليس عنده، ويجتهد الحاكم في تقدير النفقة عند المالكية مراعيًا في ذلك حال المنفق والمنفق عليه حسب العرف والعادة، ودليلهم على اعتبار الحاليين قول الله ﷻ: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: 233]، وقوله ﷻ لامرأة أبي سفيان: (خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدِكِ بِالْمَعْرُوفِ)⁽²⁾.

وأما الشافعي فالنفقة عنده مقدره لا مجال فيها لاجتهاد أحد، فلا يراعى عنده إلا حال المنفق: فإن كان موسراً لزمه مدان، وإن كان متوسطاً فمدّ ونصف، وإن كان معسراً فمدّ، ولا عبرة بحال المطلقة؛ قطعاً للخصومة؛ إذ لاسبيل للحاكم لمعرفة كفايتها⁽³⁾.

(7) قوله ﷻ: ﴿وَإِنْ تَعَاَسَرْتُمُ فَسْتَرْضِعْ لَهُ أُخْرَى﴾ أي: فتوجد مرضعة غير الأم ترضعه، وفيه طرف من معاتبة الأم⁽⁴⁾ على المعاسرة، كما تقول لمن تستقصيه حاجة فيتوانى: سيقضيها غيرك. تريد لن تبقى غير مقضية وأنت ملوم⁽⁵⁾، ويرى ابن عاشور أن اللوم موجه إلى الطرفين، ومفهوم الآية أنك أيها الأب وأنت أيها الأم إذا لم تتفقا على إرضاع ولدكما فانظرا إلام سيؤول الأمر؟ لأن ترضعه امرأة أخرى، فهل يرضيكم ذلك؟ فليبدل كل منكم إذن ما عليه⁽⁶⁾.

(8) قوله تعالى: ﴿وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ﴾ قاعدة عامة للتعامل بين المسلمين في حال الوفاق، كما في حال الخلاف في الطريقة والمضمون، وخص الزوجين هنا بالخطاب لحساسية الأمر بينهما، داعياً إياهما إلى التعامل بالسماحة والرفق وحسن الخلق، وأن يحثوا بعضهم بعضاً على ما فيه الخير والمصلحة للطفل، وأن يراعوا أخوة الإسلام التي تجمعهم، ولا

(1) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/327).

(2) سبق تخريجه (ص 124).

(3) انظر: ابن العربي، أحكام القرآن (ج4/289)؛ وانظر: الزحيلي، التفسير المنير (ج28/291)؛ وانظر: الصابوني، روائع البيان تفسير آيات الأحكام (ج2/618).

(4) "وخص الأم بالمعاتبة لأن المبدول من جهتها هو لبنها لولدها، وهو غير متمول ولا مضمون به في العرف، وخصوصاً في الأم على الولد، ولا كذلك المبدول من جهة الأب، فانه المال المضمون به عادة، فالأم إذا أجدى باللوم وأحق بالعتب، والله أعلم." راجع حاشية الكشاف للزمخشري (ج4/559).

(5) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (ج4/559).

(6) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/329).

ينسوا ما كان بينهم من المودة، قال تعالى ﴿وَلَا تَنسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [البقرة:237].

(9) في الآيات دلالة على أهمية الأسرة وخطورة شأنها، ونلاحظ ذلك من خلال التأمل في المعاني الكثيرة التي وردت في أثناء الحديث عن أحكام الطلاق، كالأمر بالمعروف، والحث على التسامح، والترغيب بالخير، والتحذير من تجاوز الحدود، وتكرار الحث على التقوي، والوعد بالخير والتيسير والمغفرة للمحسنين، فالطلاق هدم للأسرة التي هي نواة المجتمع الأولى، وقضيته لا تقتصر على رجل وزوجته؛ بل هي قضية الأمة، فلا بد لها أن تسير على الوجه الذي أراده الله؛ لضمان صلاح الأمة واستمراريتها، ولذلك كثر الترغيب والترهيب، وجاء الخطاب للأمة بصيغة الجمع: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ﴾، ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ﴾، ﴿أَسْكِنُوهُنَّ﴾، ﴿وَلَا تُضَارُوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ﴾ ﴿فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ﴾؛ إيذاناً بمسؤولية الجماعة المسلمة عن التزام هذه الأحكام وتطبيقها⁽¹⁾.

(10) بيان رحمة الله تعالى بهذه الأمة ورفع الحرج عنها من خلال عدم تكليفها بما لا تطيق، وقد بين الله هذه القاعدة الأصلية في مواضع في القرآن الكريم منها:

أولاً: قوله ﷺ: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا﴾، حيث بين أنه لا يكلف نفساً ما لم يؤت بها وما ليس عندها، والمقصود هنا المال والغنى المادي.

ثانياً: قوله: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة:286]، بين فيها أنه لا يكلف نفساً فوق ما تطيق وتحتمل، والمقصود هنا بالوسع⁽²⁾ الطاقة والمقدرة النفسية والجسدية، فنفي في الآيتين كل تكليف بما لا يطاق مادياً كان أو بدنياً أو نفسياً⁽³⁾.

(11) الأرزاق مقدره من عند الله، فهو الذي يؤتي وهو الذي يمنع، يفهم من قوله ﷺ: ﴿فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ﴾، وقوله ﷺ: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا﴾، ويقول تعالى: ﴿اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾

(1) انظر: محمد نديم فاضل، التضمين النحوي في القرآن الكريم (ج2/77).

(2) قال ابن تيمية: و"الوسع" فعل بمعنى المفعول أي ما يسعه، لا يكلفها ما تضيق عنه فلا تسعه، وهو المقذور عليه المستطاع. مجموع الفتاوى (ج14/108). وسئل سفيان بن عيينة عن قوله ﷺ: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾، قال: إلا يسرها ولم يكلفها فوق طاقتها، قال البغوي: وهذا قول حسن، لأن الوسع ما دون الطاقة. معالم التنزيل (ج1/402).

(3) انظر: الجزائري، أيسر التفاسير (ج5/380)؛ وانظر: الصابوني، روائع البيان تفسير آيات الأحكام (ج2/618).

[العنكبوت:62]، ولذلك ليس لصاحب مال أن يتفاخر ويتكبر بماله على الآخرين، كما فعل قارون حين نصحه قومه ﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ﴾ [القصص:77]، فنسب الفضل لنفسه⁽¹⁾، وقال كما أخبر تعالى عنه: ﴿قَالَ إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي﴾ [القصص: 78]، فخسف الله به وبداره الأرض.

(12) إذا عجز الرجل عن الإنفاق على الزوجة، فهل يجبر على الطلاق؟ في المسألة قولان:

الأول: قالوا بأنه لافسخ بسبب العجز عن النفقة، ودليلهم قوله ﷺ: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا﴾ لأن مفهوم الآية أن الله لا يكلفه ما لم يؤت به من النفقة، فلا يجبر على الطلاق لشيء لم يجب عليه، وقد وعده الله ﷻ بالتيسير فقال بعد ذلك: ﴿سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾، كما دعا الله ﷻ إلى إنظار المعسرين فقال: ﴿وَإِنْ كَانَ دُوْ عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ [البقرة: 280]، وهذا مذهب أهل الظاهر وأبي حنيفة وصاحبيه، وهو وأحد قولي الشافعي، ورواية عن أحمد.

الثاني: قال مالك والشافعي في القول الآخر وهو الأظهر، وأحمد في رواية أخرى عنه بالفسخ إذا عجز الزوج عن الإنفاق، ودليلهم ما رواه الدارقطني والبيهقي في الرجل يفرق بينه وبين زوجته إذا لم يجد ما ينفق عليها⁽²⁾، وقد قضى به عمر، ولم ينكر عليه أحد من الصحابة⁽³⁾.

(1) قال أبو سليمان الداراني: أراد العلم بالتجارب ووجوه تثير المال فكأنه قال: ﴿أُوتِيْتُهُ﴾ بإدراكي وبسعيي. ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (ج4/300). وأبو سليمان الداراني: هو عبد الرحمن بن أحمد بن عطية العنسي، الداراني، من داريا الشام، الزاهد المشهور أحد رجال الطريقة، وأرباب الجد في المجاهدات. توفي سنة مئتان وخمس. انظر: ابن خلكان، وفيات الأعيان (ج3/131).

(2) عن سعيد بن المسيب، في الرجل لا يجد ما ينفق على امرأته قال: «يفرق بينهما» وعن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بمثله. [البيهقي: السنن الصغير، النفقات/ الرجل لا يجد نفقة امرأته، 187/3: رقم الحديث2885]؛ [الدارقطني: سنن الدارقطني، النكاح/ المهر، 4/455: رقم الحديث3783،3784]؛ وعن أبي الزناد، قال: سألت سعيد بن المسيب عن الرجل لا يجد ما ينفقه على امرأته قال: يفرق بينهما، قال أبو الزناد: قلت: «سنة؟» فقال سعيد: «سنة»، انظر: [البيهقي: السنن الصغير، النفقات/ الرجل لا يجد نفقة امرأته، 187/3: رقم الحديث2884]، قال الألباني في الإرواء: ضعيف، انظر: [الألباني: إرواءالغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، النفقات/ حديث عن أبي هريرة مرفوعا في الرجل لا يجد ما ينفق على امرأته قال: " يفرق بينهما"، 229/7: رقم الحديث2161].

(3) انظر: الصنعاني، سبل السلام (ج3/224)؛ وانظر: السائيس، تفسير آيات الأحكام (ص797).

13) في قول الله ﷻ: ﴿سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ بشرى للمعسر بالتيسير وتطبيب لقلبه، وتطمين للفقراء بأن حالهم سيتبدل، ووعد لهم بأن الله سيغنيهم ويوسع عليهم، وبشارة بالفرج والرزق بعد الشدة والضيقة⁽¹⁾.

المطلب الرابع: وعيد المخالفين، ووعد الطائعين (الآيات 8-12):

قال تعالى: ﴿وَكَايُنْ مِنْ قَرْيَةٍ عَتَتْ عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا وَرُسُلِهِ فَحَاسَبْنَاهَا حِسَابًا شَدِيدًا وَعَدَّ بِنَاهَا عَذَابًا نُكْرًا (8) فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا وَكَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهَا خُسْرًا (9) أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ الَّذِينَ آمَنُوا قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا (10) رَسُولًا يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِ اللَّهِ مُبَيِّنَاتٍ لِيُخْرِجَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَمَنْ يُؤْمِن بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا قَدْ أَحْسَنَ اللَّهُ لَهُ رِزْقًا (11) اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا (12)﴾ [الطلاق: 8-12]

أولاً: التحليل اللغوي:

﴿وَكَايُنْ﴾: المقصود بها الإشارة إلى الكثرة، بمعنى: "كم من أهل قرية"⁽²⁾.
 ﴿عَتَتْ عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا وَرُسُلِهِ﴾: يقال: عتا يعتنو عتواً وعتياً فهو عاتٍ، والعتو هو المبالغة، والخروج عن العدل، ومجاوزة الحد في الشيء، كقوله ﷻ: ﴿وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا﴾ [مريم: 8]، وكل من بالغ في شيء ككفر أو فساد فقد عتا فيه قال ﷻ: ﴿بَرِيحٌ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ﴾ [الحاقة: 6]. أي مبالغة في الشدة⁽³⁾. والمعنى هنا: أي: تمردت وطغت واستكبرت عن اتباع أمر الله ومتابعة رسله⁽⁴⁾.

(1) انظر: المراعي، تفسير القرآن (ج28/148)؛ وانظر: الصابوني، صفوة التفاسير (ج3/378).

(2) الشوكاني، فتح القدير (ج5/294)؛ وانظر: أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (ج8/263).

(3) انظر: الفيروزآبادي، القاموس المحيط (ص1309)؛ وانظر: العسكري، الفروق اللغوية (ص230).

(4) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج8/155).

﴿فَحَاسِبْنَاهَا حِسَابًا شَدِيدًا وَعَذَّبْنَاهَا عَذَابًا نُّكْرًا﴾: اختلف في المراد بالحساب والعذاب على أقوال:

أولها: المراد الحساب الشديد الذي يناقشونه في الآخرة وما يتبعه من عذاب النار، وجاء بصيغة الماضي والمعنى الاستقبال كقوله ﷺ: ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ﴾ [الأعراف:44]، لأن وعد الله آت ومتحقق لا يتخلف، وما هو كائن لامحالة فكأنما قد كان.

الثاني: أن يكون المقصود بالحساب إحصاء أعمالهم، وكتابة سيئاتهم واستقصاؤها من قبل الملائكة الكتبة، ثم ما عاجلهم الله به عليها من أصناف عذاب الاستئصال في الدنيا كالخسف والصيحة والإغراق وغيرها.

الثالث: الحساب: مجازاتها بالعذاب في الدنيا، والعذاب هو الذي ينتظرهم في الآخرة.

الرابع: في الآية تقديم وتأخير فقدم في الذكر ما هو كائن من حساب الآخرة، وأخر ذكر العذاب النكر_أي الفظيع_ الذي أصابهم في الدنيا من الجوع والخسف والسيوف وغير ذلك من البلى⁽¹⁾.

﴿وَبَالَ أَمْرَهَا﴾: أي: مغبة كفرها وعصيانها وتكبرها⁽²⁾.

﴿قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا رَسُولًا﴾: الذكر هو القرآن، وقد وردت تسميته بالذكر في القرآن كثيرًا، لما تضمنه من التذكير بالله واتباع أمره، وقوله: ﴿رَسُولًا﴾: المقصود بالرسول هو محمد ﷺ، لما بينه ﷺ وبين الذكر من المقاربة والتناسب، فالرسول صار رسولاً بعد تلقيه الذكر، كما أنه هو الذي يتلو الذكر ويبينه⁽³⁾، وعلى هذا يكون ﴿رَسُولًا﴾ بدل اشتمال من ﴿ذِكْرًا﴾، وأعمل فعل الإنزال في الاسمين باعتبار ما بينهما من الاشتمال والتلازم⁽⁴⁾. قال ابن عطية: "وأبين الأقوال عندي معنى: أن يكون الذكر للقرآن، والرسول محمد ﷺ، والمعنى: بعث رسولاً، لكن الإيجاز اقتضى اختصار الفعل الناصب للرسول"⁽⁵⁾.

(1) انظر: البغوي، معالم التنزيل (ج5/114)؛ وانظر: الزمخشري، الكشاف (ج4/560)؛ وانظر: ابن عادل، اللباب في علوم الكتاب (ج19/177).

(2) انظر: الصابوني، مختصر تفسير ابن كثير (ج2/518).

(3) قال الطبري: والصواب من القول في ذلك أن الرسول ترجمة عن الذكر، ذلك نصب لأنه مردود عليه على البيان عنه والترجمة. فتأويل الكلام إذن: قد أنزل الله إليكم يا أولي الألباب ذكراً من الله لكم يذكركم به، وينبهكم على حظكم من الإيمان بالله، والعمل بطاعته، رسولاً يتلو عليكم آيات الله التي أنزلها عليه. الطبري، جامع البيان (ج23/468).

(4) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/337).

(5) ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (ج5/327).

﴿يَنْزَلُ الْأَمْرَ بَيْنَهُنَّ﴾: الأمر يشمل ما يقضيه الله في السموات والأرض من الأوامر التكوينية، وما ينزله على رسله بالوحي من الأحكام والأوامر التشريعية⁽¹⁾.

ثانياً: القراءات:

﴿وَكَايْنٌ﴾: قرأها ابن كثير وأبو جعفر حيث وردت ﴿كَائِنٌ﴾⁽²⁾ بألف ممدودة بعد الكاف، وبعدها همزة مكسورة، وقرأ الباقر ﴿كَايْنٌ﴾ بهمزة مفتوحة بعد الكاف⁽³⁾.

﴿مُبَيَّنَاتٍ﴾: قرأ ابن عامر، وحفص عن عاصم، وحمزة، والكسائي بكسر الياء، والحجة فيها أن الآيات مبينيات للأحكام، وقرأ الباقر بفتحها، بمعنى أن الله يبينها كقوله ﷻ: ﴿قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ﴾ [آل عمران: 118]⁽⁴⁾.

﴿نُكْرًا﴾: "وقرأ نافع وأبو بكر عن عاصم وأبو جعفر ويعقوب نكراً بضمين. وقرأه الباقر بسكون الكاف"⁽⁵⁾.

﴿يُدْخِلُهُ جَنَّاتٍ﴾ قرأ نافع وابن عامر ﴿نُدْخِلُهُ﴾ بنون العظمة، وقرأ الباقر ﴿يُدْخِلُهُ﴾ بالياء، وحثهم قوله ﷻ: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا﴾⁽⁶⁾.

(1) انظر: السعدي، تيسير الكريم الرحمن (ص 872).

(2) وحثهم على هذه القراءة ورودها كثيرا في الأشعار، ومن ذلك قول جرير: وكائن بالأباطح من صديق ... يراني لو أصبت هو المصايبا. انظر: الفارسي، الحجة للقراء السبعة (ج 3/ 80)؛ وانظر: الصاوي، شرح ديوان جرير (ص 17)؛ واستشهد به القرطبي في تفسيره (ج 4/ 228).
وجرير: هو أبو حرزة جرير بن عطية الخطفي التميمي، وكان من فحول الشعراء في العصر الأموي، وكانت بينه وبين الفرزدق مهاجاة ونقائض زاخرة بها كتب الادب. توفي سنة 110هـ. ابن المستوفي، تاريخ أربيل (ج 2/ 60).

(3) انظر: ابن مجاهد، السبعة في القراءات (ص 639)؛ وانظر: ابن الجزري، النشر في القراءات العشر (ج 2/ 242)؛ وانظر: ابن زنجلة، حجة القراءات (ص 174-175)؛ وانظر: الدمياطي، إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر (ص 547).

(4) انظر: ابن عادل، اللباب في علوم الكتاب (ج 19/ 179)؛ وانظر: عبد الفتاح القاضي، البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة (ص 322).

(5) ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج 28/ 335)؛ وانظر: عبد الفتاح القاضي، البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة (ص 322).

(6) انظر: ابن مجاهد، السبعة في القراءات (ص 639)؛ وانظر: ابن زنجلة، حجة القراءات (ص 712).

ثالثاً: علاقة المقطع بسابقه من الآيات:

بعدما شرع الله ﷻ ما شرع من الأحكام في شأن المطلقات في المقطع السابق وما قبله، عقب على ذكر هذه الأحكام بالتحذير من مغبة مخالفتها وعدم التزامها، مذكراً بما حل بالسابقين من الهلاك وسوء العاقبة لما عاندوا واستكبروا وعصوا أمر الله ورسوله، ثم أتبع ذلك بالحث على تقواه والعمل بكتابه، وذكر بإحاطة علمه وقدرته. قال البقاعي: "ولما كان الأمر قد بلغ النهاية في الأحكام والمواظب والترغيب لمن أطاع، فلم يبق إلا التهديد لمن عصى بما شوهد من المثالات وبالغ العقوبات"⁽¹⁾.

رابعاً: المعنى الإجمالي:

هذه الآيات جاءت تعقيباً على ما سبق من الأحكام، وغايتها تقرير هذه الأحكام، والتأكيد على وجوب التزامها، وتخويف المخالفين من خلال ضرب الأمثال بما حل بالأمم السالفة من الدمار والبوار في الدنيا، وما أعد الله لهم من العذاب الشديد في الآخرة، لما عتوا عن أمر الله ورسوله، وأعدت من يحدو حدوهم بنفس مصيرهم. ثم لما قرر لهم ذلك جاء الهتاف بأصحاب العقول النيرة من المؤمنين، أي: إذا علمتم ذلك واعتبرتم به؛ ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ﴾، ولا تضيعوا أمره فيصيبكم ما أصابهم، واعلموا أن الله قد خصكم بكتاب أنزله على رسوله يتلو عليكم آياته الواضحات الهاديات، ويبين لكم ما فيها من المواظب والأحكام؛ ليخرج المؤمنين الصالحين المتبعين من غياهب ظلمات الشرك والغي والضلالة إلى أنوار الإيمان والتوحيد والهداية. ثم بعد التحذير والتخويف تأتي البشارة والترغيب بالجنة والنعيم المقيم والرزق الحسن الكريم من رب جواد رحيم، لكل من يؤمن بالله ويلزم أمره ويعمل الصالحات. وفي الخاتمة يبين لهم أن هذا الإله الذي تؤمرون بتقواه هو الله خالق السموات السبع والأرضين الذي ينتزل أمره وخلقهم بينهم، الذي جعل لكم في خلقه وأمره دليلاً وآية على عظيم قدرته وسعة علمه وإحاطته⁽²⁾.

(1) البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (ج20/165).

(2) انظر: الجزائري، أيسر التفاسير (ج5/381).

خامساً: اللطائف البيانية والفوائد البلاغية:

- المجاز المرسل في قوله تعالى: ﴿وَكَايُنْ مِنْ قَرْيَةٍ عَتَتْ عَنْ رَبِّهَا﴾، حيث ذكر المكان أو المحل وهو القرية، وأراد من يحل بالمكان وهم السكان، وعلاقة المجاز محلية، حيث يُطلق المحل ويُراد الحال بالمحل⁽¹⁾.
- الإطناب في تكرار الوعيد في قوله ﷺ: ﴿فَحَاسِبْنَاَهَا حِسَاباً شَدِيداً وَعَذِّبْنَاَهَا عَذَاباً نَكِراً فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا﴾، لغرض التهويل، والتخويف والترهيب⁽²⁾.
- في قوله تعالى: ﴿يُخْرِجُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ استعارتان تصریحيتان، حيث استعار الظلمات للكفر والضلال، واستعار النور للإيمان، وفي الحالتين حذف المشبه وهو الكفر، والإيمان، وأطلق المستعار المشبه به وهو الظلمات، والنور⁽³⁾.
- السجع المرصع غير المتكلف مثل ﴿وَعَذِّبْنَاَهَا عَذَاباً نَكِراً... وَكَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهَا خُسْراً... قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ نِكْرًا﴾ وهو من المحسنات البديعية⁽⁴⁾.

سادساً: المقاصد والأهداف والدلالات المستفادة من الآيات:

(1) سنة الله قائمة في ابتلاء ومحاسبة المعرضين عن أمره، المخالفين لرسله والمعطلين لشرعه، كل على حسب إعراضه، وما نراه اليوم في واقعنا من الغلاء والبلاء والفرقة، وتسلب الكفار علينا واحتلال بلادنا، وتكالب الأمم علينا؛ فإنما بسبب تعطيلنا لحكم الله وتجاوزنا لحدوده، قال النبي ﷺ: (لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ، حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا، إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونَ، وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلَافِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا، وَلَمْ يَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ، إِلَّا أَخَذُوا بِالسِّنِينَ، وَشِدَّةِ الْمُتُونَةِ، وَجَوْرِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ، إِلَّا مَنَعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ، وَلَوْلَا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا، وَلَمْ يَنْقُضُوا عَهْدَ اللَّهِ، وَعَهْدَ رَسُولِهِ، إِلَّا

(1) انظر: صافي، الجدول في إعراب القرآن (ج28/288).

(2) انظر: الزحيلي، التفسير المنير (ج28/294).

(3) انظر: درويش: إعراب القرآن وبيانه (ج10/129).

(4) انظر: الصابوني، صفوة التفاسير (ج3/380).

سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَذَابًا مِنْ غَيْرِهِمْ، فَأَخَذُوا بَعْضَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَمَا لَمْ تَحْكَمْ أَيْمَتَهُمْ
بِكِتَابِ اللَّهِ، وَيَتَخَيَّرُوا مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ، إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ⁽¹⁾.

(2) منهجية القرآن الكريم في التشريعات وآيات الأحكام: أنها كثيرا ما يتخللها الترغيب والترهيب،
والحث على التقوى، والتذكير بالحساب، وسرد القصص وضرب الأمثال، للاعتبار وتعظيم
هذه الأحكام وتثبيتها في النفوس، وبعث الهمة وزيادة الحرص على تطبيقها والالتزام بها⁽²⁾.

(3) الضمان لبقاء الأمم واستمرارها هو استقامتها على أمر الله ﷻ، فقد بين الله في هذه الآيات
أن مخالفة أمر الله ورسوله كان سبب إهلاك القرى، قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى
آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا
كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [الأعراف:96] قال الشنقيطي: "هذا بيان لأصحاب الرئاسة ورجال
السياسة أن هلاك الدنيا بفساد الدين، وأن أمن القرى وطمأنينة العالم بالحفاظ على
الدين"⁽³⁾.

(4) "في الآيات دلالة مؤيدة للدلالات السابقة الكثيرة على ما أعاره القرآن لموضوع المرأة والحياة
الزوجية من عناية كبرى، وتلقين بأن يكون القرآن أسوة المؤمن ونبراسه في هذا الموضوع
الخطير"⁽⁴⁾.

(5) يشير الله ﷻ في قوله: ﴿قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا رَسُولًا﴾ الى ما بين القرآن الكريم وبين
النبي ﷺ من الترابط والتلازم، فكأنه جعل الرسول ﷺ هو نفس الذكر، وذلك لما بينهما من
الملازمة، فبنزول الذكر على الرسول ﷺ تحققت له الرسالة، وهو من يتلوه على الناس
ويبين لهم أحكامه، وقد تمثل القرآن الكريم في شخص نبينا ﷺ، الذي كان قرآنا يمشي على
الأرض. ويبين قطب هنا وجهين لإيحاء النص:

-
- (1) [ابن ماجه: سنن ابن ماجه، الفتن/ العقوبات 150/5: رقم الحديث 4019]، قال الأرنؤوط: الحديث حسن
لغيره؛ وأخرجه أبو نعيم، في حلية الأولياء (ج8/333)؛ و[الحاكم: المستدرک، كتاب الفتن والملاحم،
582/4: رقم الحديث 8623] وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.
(2) انظر: مصطفى مسلم، التفسير الموضوعي لسور القرآن الكريم (ج8/238).
(3) الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (ج8/216)
(4) دروزة، التفسير الحديث (ج8/344).

"الأول: كأن الذكر نفذ إليهم مباشرة بذاته، لم تحجب شخصية الرسول ﷺ شيئاً من حقيقته.

والثاني: هو أن شخصية الرسول ﷺ قد استحالت ذكراً، فهي صورة مجسمة لهذا الذكر صنعت به فصارت هو. وهو ترجمة حية لحقيقة القرآن. وكذلك كان ﷺ كما وصفته عائشة - رضي الله عنها - وهي تقول: (كَانَ خُلْفَةُ الْقُرْآنِ) (1) (2).

(6) وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الأمة كل على قدر طاقته، فهو السبيل للتمكين وحماية المجتمع والحفاظ على الدين، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ [الحج:41]، وهو الضمان لتجنب سخط الله، والواقي من نزول نقمته وحلول عقوبته، فقد ذكر الله ﷻ أنه لعن أقواما بسبب تركهم للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قال تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ * كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [المائدة:78-79]، وقد نجى الله أقواما لأنهم أعذروا من أنفسهم، وقاموا بواجبهم في ذلك، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَدِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعذِرَةٌ إِلَى رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ * فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَدَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ [الأعراف:164-165]

(7) تذكير الأمة بما امتن الله به عليها من إرسال النبي ﷺ، وإنزال القرآن الكريم، وفي ذلك أعظم داعٍ لشكره ولزوم تقواه، قال تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ [آل عمران:164]

(8) في الآيات دلالة على تنزه الله تعالى عن العيب، وإثبات الحكمة له في خلقه وأمره، وفي تكوينه وتشريعته، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَاطِلًا ذَلِكَ ظَنُّ

(1) [أحمد: مسند أحمد، 183/42: رقم الحديث 25302]، وقال المحقق الأرنبوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

(2) قطب، في ظلال القرآن (ج6/3605).

الَّذِينَ كَفَرُوا» [ص:27]، فنجده يبين هنا أن خلقه للسماوات والأرض وما ينتزل بينهما من الأوامر الشرعية التي يدعو بها عباده لعبادته، وكذلك الأوامر الكونية والقدرية التي يخلق بها ويدبر بها شئون الخلق، كل ذلك الغاية والحكمة منه أن يتعرف عباده عليه بأسمائه وصفاته، ويعلموا مدى قدرته وسعة علمه وإحاطته، فيحبوه ويعبدوه ويقدره قدره، ويرجوا ما عنده وحده دون غيره⁽¹⁾.

(9) لا خلاف في كون السماوات سبعا طباقاً بعضها فوق بعض، كما دلت على ذلك الآيات والأحاديث، ولكن وقع الخلاف في المراد من قوله تعالى: ﴿وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾، هل المقصود المماثلة في العدد، أم أن المثلية في دلالتها على العظمة، أوفي الهيئة، وقد أورد الشيخان حديثاً عن النبي ﷺ يبين فيه أن الأرضين سبع حيث يقول: (مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شَبْرٍ مِنَ الْأَرْضِ، طَوَّقَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ)⁽²⁾، ولذلك جعل جمهور المفسرين المماثلة في العدد، وقالوا بأن الأرضين سبع، ولكن يبقى السؤال عن ماهية السبع، هل هي طبقات الأرض الجيولوجية؟ أم هي كواكب أخرى مماثلة للأرض؟ أم أن المقصود بها القارات السبع، على اعتبار أن كل قارة منها أرضاً مستقلة بذاتها؟ يبقى علم ذلك كله عند الله ﷻ⁽³⁾.

(1) انظر: ابن تيمية، بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية (ج2/54)؛ وانظر: ابن تيمية، شرح الأصبهانية (ص 178)؛ وانظر: السعدي، تيسير الكريم الرحمن (ص872).

(2) [البخاري: صحيح البخاري، بدء الخلق/ ما جاء في سبع أرضين، 4/ 106: رقم الحديث3195]؛ [مسلم: صحيح مسلم، المساقاة/ تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها، 3/1231: رقم الحديث1612]، [ش (المساقاة) المساقاة هي أن يعامل إنسانا على شجرة ليتعهدا بالسقي والتربية على أن ما رزق الله تعالى من الثمرة يكون بينهما بجزء معين وكذا المزارعة في الأراضي، (قيد) أي قدر شبر من الأرض يقال قيد وقاد وقيس وقاس بمعنى واحد]، و[أحمد بن حنبل: مسند أحمد 40/412: رقم الحديث24353].

(3) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/ 339-341).

الفصل الرابع

تعريف عام بسورة التحريم وبيان
المقاصد والأهداف

المبحث الأول

تعريف عام بسورة التحريم.

المطلب الأول: أسماء السورة وترتيبها وعدد آياتها.

أولاً: أسماء السورة:

سورة التحريم: كتبت (سورة التحريم) بهذا الاسم في أكثر المصاحف، وسميت هكذا في عموم كتب التفسير وكتب السنة. وتسمى سورة (اللّم تحرم)، بإدخال أل التعريف على قوله **﴿لَمْ تُحَرِّمْ﴾**⁽¹⁾.

وذكر الفيروزآبادي في البصائر، والسيوطي في الإتيقان، والألوسي تسميتها ب(سورة المُتَحَرِّم)⁽²⁾، كما أورد الفيروزآبادي⁽³⁾ والسيوطي في الدر تسميتها ب (سورة التَّحَرِّم)، وعزاه السيوطي لابن مردويه⁽⁴⁾⁽⁵⁾. وقد وردت تسميتها ب(سورة النبي) في بعض كتب التفسير منها تفسير القرطبي، والكشاف، ونظم الدرر للبقاعي⁽⁶⁾.

وذكر والألوسي⁽⁷⁾ في تفسيره أنها تسمى (سورة النساء)، ونسب التسمية لابن الزبير؛ ولكن لم يرد هذه الاسم عند غيره، كما أن السيوطي لم يعده في الإتيقان اسماً للسورة⁽⁸⁾.

(1) انظر:السيوطي، الإتيقان في علوم القرآن (ج1/195)؛ وانظر: ابن عاشور: التحرير والتنوير (ج28/343).

(2) انظر: بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز (ج1/471)؛ وانظر: الإتيقان في علوم القرآن (ج14/341)؛ وانظر: الألوسي، روح المعاني (ج14/341).

(3) محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم بن عمر، مجد الدين الشيرازي الفيروزآبادي: من أئمة اللغة والأدب، ولد بكارزين من أعمال شيراز، أشهر كتبه القاموس المحيط. ت817هـ. الزركلي، الأعلام (ج7/146).

(4) الحافظ الإمام أبو بكر أحمد بن محمد ابن الحافظ الكبير أبي بكر أحمد بن موسى بن مردويه الأصبهاني أحد شيوخ السلفي لم يلحق جده وسمع أبا نعيم، توفي سنة 498هـ. السيوطي، طبقات الحفاظ (ص445).

(5) انظر: الفيروزآبادي، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز (ج1/471)؛ وانظر: السيوطي، الدر المنثور في التفسير بالمأثور (ج8/213)؛ والشوكاني، فتح القدير (ج5/297).

(6) انظر: الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (ج4/562)؛ وانظر: الجامع لأحكام القرآن (ج18/177)؛ وانظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (ج20/179).

(7) انظر: الألوسي، روح المعاني (ج14/341)

(8) انظر: ابن عاشور: التحرير والتنوير (ج28/343).

ثانياً: ترتيبها: هي السورة الخامسة بعد المائة في ترتيب نزول سور القرآن الكريم، والسادسة والستون في ترتيب المصحف⁽¹⁾.

ثالثاً: عدد آياتها: قال أبو عمرو الداني⁽²⁾: وهي اثنتا عشرة آية في جميع العدد ليس فيها اختلاف ولا مما يشبه الفواصل شيء⁽³⁾.

المطلب الثاني: مكان نزول السورة وزمانه:

أولاً: مكان النزول: نقل ابن عطية وابن الجوزي الإجماع على مدنية سورة التحريم بلا خلاف، وتبعهما القرطبي، وقال: "سورة التحريم مدنية في قول الجميع"، فهي إذن من السور المدنية الخالصة⁽⁴⁾.

ثانياً: زمان نزولها: كان نزول سورة التحريم بعد سورة الحجرات وقبل سورة الجمعة⁽⁵⁾.

المطلب الثالث: فضائل السورة ومحورها الرئيس:

أولاً: فضائل السورة:

لم يرد في فضل هذه السورة على وجه الخصوص إلا أحاديث ضعيفة، لكن القرآن كله فضل ورحمة، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ * قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [يونس: 58].

(1) انظر: ابن عاشور: التحرير والتنوير (ج343/28)؛ وانظر: طنطاوي، التفسير الوسيط (ج465/14).

(2) عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني، نسبة إلى دانية إحدى مدن الأندلس، القرطبي الأموي بالولاء، المعروف في زمانه بالصيرفي، الإمام العلامة الحافظ شيخ مشايخ المقرئين. توفي سنة 444هـ. الموسوعة العربية العالمية (موقع إلكتروني)

(3) الداني، البيان في عد أي القرآن (ص250).

(4) انظر: ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (ج329/5)؛ وانظر: ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير (ج304/4)؛ والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن (ج177/18).

(5) انظر: ابن عاشور: التحرير والتنوير (ج343/28)؛ وانظر: طنطاوي، التفسير الوسيط (ج465/14).

ثانياً: المحور الرئيس للسورة:

"محور السورة هو عتاب الرسول ﷺ في التحريم والتحليل قبل ورود وحى سماوى، وتعبير الأزواج الطاهرات على إيذائه وإظهار سره، والأمر بالتحرز والتجنب من جهنم، والأمر بالتوبة النصوح، والوعد بإتمام النور في القيامة، والأمر بجهاد الكفار بطريق السياسة، ومع المنافقين بالبرهان والحجة، وبيان أن القرابة غير نافعة بدون الإيمان والمعرفة، وأن قرب المفسدين لا يضّر مع وجود الصدق والإخلاص، والخبر عن الفتوة، وتصديق مريم بقوله: ﴿وَصَدَقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا﴾" (1)

المطلب الرابع : مناسبة السورة لما قبلها وما بعدها:

أولاً: مناسبة السورة لما قبلها:

المناسبة بين سورة التحريم وسورة الطلاق تتجلى من عدة أوجه:
أولها: استفتاح السورتين بخطاب الله تعالى لنبيه ﷺ ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ﴾.
الثاني: الحديث يدور في السورتين حول النساء وبعض أحكامهن، قال الرازي: "أما التعلق بما قبلها، فذلك لاشتراكهما في الأحكام المخصصة بالنساء، واشتراك الخطاب بالطلاق في أول تلك السورة مع الخطاب بالتحريم في أول هذه السورة" (2)
الثالث: بينما تحدثت سورة الطلاق عن الخصومة بين الأزواج عموماً وما ينشأ عنها من الطلاق، وبينت كيفية الطلاق وما يترتب عليه من أحكام العدة والنفقة والإسكان وغيرها، جاءت سورة التحريم لتعالج خصومة من نوع خاص، وهي خصومة النبي ﷺ مع بعض أزواجه، وما تترتب عليها من أحكام تحلة اليمين وموعظة النساء وغير ذلك مما تناولته السورة الكريمة (3).

ثانياً: مناسبة السورة لما بعدها:

قال أبو حيان: "ومناسبتها لما بعدها: أنه لما ضرب للكفار بتينك المرأتين المحتوم لهما بالشقاوة، وإن كانتا تحت نبيين، ومثلاً للمؤمنين بأسية ومريم، وهما محتوم لهما بالجنة، وإن كان قوماهما كافرين. كان ذلك تصرفاً في ملكه على ما سبق قضاؤه، فقال: تبارك: أي تعالى وتعاضم، الذي بيده الملك: وهو كناية عن الإحاطة والقهر" (4).

(1) الفيروزآبادي، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز (ج1/471).

(2) الرازي، مفاتيح الغيب (ج30/568).

(3) انظر: الزحيلي، التفسير المنير (ج28/300).

(4) أبو حيان، البحر المحيط (ج10/219).

المبحث الثاني

الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف سورة التحريم

المطلب الأول: بعض أحوال نساء النبي صلى الله عليه وسلم (الآيات 1- 5).

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (1) قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ (2) وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ (3) إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ (4) عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ مُسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَائِبَاتٍ عَابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ ثَيِّبَاتٍ وَأَبْكَارًا ﴿ [التحريم: 5-1]

أولاً: التحليل اللغوي:

﴿لِمَ تُحَرِّمُ﴾: أي: لم تمنع نفسك، فأراد بالتحريم الامتناع إما عن العسل أو عن الجارية⁽¹⁾، قال ونحوه قوله تعالى: "﴿وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ﴾ [القصص: 12]: أي منعناه منها"⁽²⁾.

﴿تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾: هي كيفية التحلل بالكفارة مما عقدته الأيمان⁽³⁾.

﴿وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾: أي أعلم الله نبيه بإفشائها وإذا عتها له، أي للحديث الذي أسره إليها⁽⁴⁾.

﴿عَرَّفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ﴾: "أي عاتب حفصة على بعضه وأعرض عن بعض حياء وتكريماً، فإن من عادة الفضلاء التغافل عن الزلات والتقصير في العتاب"⁽⁵⁾

(1) انظر: الخازن، لباب التأويل في معاني التنزيل (ج4/312).

(2) أبو حيان، البحر المحيط (ج8/217).

(3) انظر: دروزة، التفسير الحديث (ج8/530).

(4) انظر: الأبياري، الموسوعة القرآنية (ج11/341).

(5) ابن جزى، التسهيل لعلوم التنزيل (ص2412).

﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾: "الصَّغُو: الميل صغا يصغو صَغَوًا، إذا مَالَ. وَالشَّمْسُ صَغَوَاءُ، إِذَا مَالَتْ فِي الْغَرْبِ"⁽¹⁾. واختلف المفسرون في معنى الصَّغُو هنا على قولين:

الأول: وهو الذي عليه أغلب المفسرين، قالوا المعنى: أي مالت قلوبكما وزاغت عن الحق وعدلت عنه، وهذا بيان لموجب التوبة وسببها، والفاء تعليلية، والتقدير: توبا إلى الله؛ فقد فعلتما ما يوجب التوبة، وهو ميل قلوبكما وتقصيركما في حق النبي ﷺ، وعلى ذلك يكون جواب الشرط محذوفاً وتقديره: إن تتوبا يكن خيرا لكما⁽²⁾.

والثاني: قالوا الجملة هي جواب الشرط، ويكون التقدير إن تتوبا فقد أصغت⁽³⁾ قلوبكما، بمعنى انتفعت بالموعظة، واستمعت للحق ومالت إليه وقبلته⁽⁴⁾.

﴿وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ﴾: أي تتعاوننا وتتناصرنا عليه ﷺ بمعصيته وإيذائه والإساءة إليه؛ لفرط غيرتكن⁽⁵⁾.

﴿قَانِتَاتٍ﴾: مطيعات، والقنوت هو إدامة الطاعة والعبادة المقرون بالخضوع والخشوع، قال رسول الله ﷺ: (أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طُولُ الْقُنُوتِ)⁽⁶⁾(7).

﴿سَائِحَاتٍ﴾: "أي: مهاجرات، قال زيد ابن أسلم⁽⁸⁾: وليس في أمة محمد صلى الله عليه وسلم سياحة إلا الهجرة، والسياحة الجولان في الأرض"⁽⁹⁾.

(1) ابن دريد، جمهرة اللغة (ج2/890)؛ وانظر: الفراهيدي، العين (ج4/432).

(2) انظر: الطبري، جامع البيان (ج23/484)؛ وانظر: الرازي، مفاتيح الغيب (ج30/570)؛ وانظر: الألويسي، روح المعاني (ج14/347).

(3) قال ابن السكيت: صغيت إلى الشيء أصغى صُغِيًا إذا ملت، وصغوت أصغو صُغُوا. قال الله تعالى: ﴿وَلِتَصْغَى إِلَيْهِ أَفْئِدَةٌ﴾ [الأنعام:113]؛ أي: ولتميل... وقال بعضهم: صغوت إليه برأسي أصغى صُغُوا وصغاً وأصغيت. وأصغت الناقة تصغي إذا أمالت رأسها إلى الرجل كأنها تستمع شيئاً. لسان العرب (ج14/461).

(4) انظر: تفسير المراعي (ج28/155)؛ وانظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/356).

(5) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (ج18/189)؛ وانظر: النسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل (ج3/505).

(6) [مسلم: صحيح مسلم، صلاة المسافرين وقصرها/ أفضل الصلاة طول القنوت، 520/1: رقم الحديث756].

(7) انظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج23/70)؛ وانظر: تفسير المراعي (ج28/155).

(8) زيد بن أسلم مولى عمر بن الخطاب، ويكنى أبا أسامة كانت لزيد بن أسلم حلقة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد روى عن ابن عمر، وعن أبيه، وكان ثقة كثير الحديث. توفي سنة143هـ. ابن سعد الطبقات الكبرى - منتم التابعين - (ص314).

(9) القرطبي، تفسير القرطبي (ج18/193-194).

ورجح ابن كثير قول من قال: ﴿سَائِحَاتٍ﴾: أي صائمات، وذكر فيه حديثاً مرفوعاً، ونصه: (سِيَاحَةُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الصِّيَامِ)⁽¹⁾.

﴿ثِيَابٍ وَأَبْكَارًا﴾: "الثَّيْبُ وزنها فَيَعْل من ثاب يثوب، أي: رجع، كأنها ثابت بعد زوال عذرتها... قال القرطبي: وأما البكر: فهي العذراء، سميت بكراً؛ لأنها على أول حالتها التي خلقت بها"⁽²⁾.
وتوسط الواو بين ﴿ثِيَابٍ﴾ و ﴿وَأَبْكَارًا﴾ دون سائر الصفات، لتنافي الوصفين وتعذر اجتماعهما في النساء دون ما سبق من الصفات التي يمكن اجتماعها⁽³⁾.

ثانياً: القراءات:

﴿عَرَفَ﴾: قرأ الجمهور بتشديد الراء، بمعنى عَرَّف حفصة: أي أعلمها وأخبرها ببعض ما أفشت من الحديث، وقرأ الكسائي بتخفيفها ﴿عَرَفَ﴾ بمعنى غضب من ذلك وجازى عليه، كما تقول للرجل يسيء إليك: أما والله لأعرفن لك ذلك، وقالوا: جازاها بالعتب واللوم، أو جازاها بطلاقها⁽⁴⁾.

﴿تَطَاهَرًا﴾: "قرأ الكوفيون⁽⁵⁾ بتخفيف الظاء وقرأ الباكون بالتشديد، والأصل تتطاهرا، فمن خفف أسقط التاء، ومن شدد أدغم التاء في الظاء مثل (تذكرون)"⁽⁶⁾.

(1) انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج8/165).

(2) ابن عادي، اللباب في علوم الكتاب (ج19/203).

(3) انظر: الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (ج4/567)؛ وانظر: ابن عادل، اللباب في علوم الكتاب (ج19/203).

(4) انظر: الفراء، معاني القرآن (ج3/166)؛ وانظر: تفسير الطبري، جامع البيان (ج23/482)؛ وانظر: ابن زنجلة، حجة القراءات (ص713)؛ وانظر: الألوسي، روح المعاني (ج14/345)؛ وانظر: عبد الفتاح القاضي، البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة (ص323).

(5) الكوفيون: هم قراء الكوفة الثلاثة : 1-عاصم بن أبي النجود، ويقال له ابن بهدلة، ويكنى أبا بكر، وهو من التابعين، وتوفي بالكوفة سنة 128هـ. 2-حمزة بن حبيب بن عمارة الزيات الفرضي التيمي، ويكنى أبا عمارة وتوفي بخلوان في خلافة أبي جعفر المنصور سنة156هـ. 3- الكسائي الكوفي وهو علي بن حمزة النحوي، ويكنى أبا الحسن، وقيل له الكسائي من أجل أنه أحرم في كساء، توفي بربووية قرية من قرى الري حين توجه إلى خراسان مع الرشيد سنة 189هـ. القاضي، البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة (ص8).

(6) انظر: ابن زنجلة، حجة القراءات (ص714)؛ وانظر: الألوسي، روح المعاني (ج14/347-348)؛ وانظر: عبد الفتاح القاضي، البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة (ص323).

﴿أَنْ يُبَدِّلَهُ﴾ قرأ نافع وأبو عمرو البصري بتشديد الدال من بدل يبذل، وقرأ الباقون بتخفيفها من أبدال يُبَدِّلُ⁽¹⁾.

ثالثاً: سبب النزول:

اختلفوا في الشئ الحلال الذي حرمه رسول الله ﷺ على نفسه، والذي من أجله نزلت الآيات، وقد ذكر المفسرون في ذلك حادثتين وقعتا مع بعض أزواج النبي ﷺ :

أحدهما: ما ورد في الصحيحين وغيرهما أن النبي ﷺ كان قد شرب عسلاً عند إحدى أزواجه، واختلفت الروايات في أنها زينب بنت جحش، أو حفصة، أو أم سلمة، أو سودة بنت زمعة، وما تبع ذلك من غيرة عائشة وتواطئها مع حفصة، وتحريم النبي ﷺ العسل على نفسه، وأصح هذه الروايات⁽²⁾ ما جاء في الصحيحين عن عائشة قالت: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْكُثُ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَيَشْرَبُ عِنْدَهَا عَسَلًا، فَتَوَاصَيْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ: أَنْ آتَيْنَا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلْتَقُلْ: إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرٍ⁽³⁾، أَكَلْتُ مَغَافِيرَ، فَدَخَلَ عَلَيَّ إِحْدَاهُمَا، فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: «لَا، بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَلَنْ أَعُودَ لَهُ» فَنَزَلَتْ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ: ﴿وَإِذِ اسْرَأَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ﴾ [التحریم: 3] لِقَوْلِهِ: «بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا»⁽⁴⁾.

(1) انظر: ابن خالويه، الحجة في القراءات السبع (ص349)، وانظر: ابن زنجلة، حجة القراءات (ج1/714).
(2) رجح ابن العربي كون التحريم للعسل، وكونه ﷺ كان شربه عند زينب، وفند غيره من الأقوال. انظر: أحكام القرآن (ج4/293)، وأيده القرطبي، ونقل قوله وقال بأنه أصح الأقوال في ذلك. انظر: الجامع لأحكام القرآن (ج18/179)، أما ابن عطية فقد مال إلى ترجيح رواية تحريم مارية وقال: "إن الآية نزلت بسبب مارية أصح وأوضح، وعليه تفقه الناس في الآية. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (ج5/330)، وقال ابن كثير: والصحيح أن ذلك كان في تحريمه العسل، كما قال البخاري عند هذه الآية: وذكر الحديث. تفسير ابن كثير (ج8/160).

(3) المغافير: صمغ يسيل من شجر العرفط حلو غير أن رائحته ليست بطيبة. ابن منظور، لسان العرب (ج2/749)(عرفط).

(4) [البخاري: صحيح البخاري، كتاب الطلاق، باب ﴿لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾، ج7/44: رقم الحديث[5267]، [مسلم: صحيح مسلم، الطلاق/ وجوب الكفارة على من حرم امرأته، ولم ينو الطلاق، 1100/2: رقم الحديث[1473]، وقال الشارح عبد الباقي: (فتواطيت) وأصله تواطأت بالهمز أي اتفقت... وهذا ظاهر أن الآية نزلت في سبب ترك العسل، وفي كتب الفقه إنها نزلت في تحريم مارية. قال القاضي اختلف في سبب نزولها فقالت عائشة في قصة العسل وعن زيد بن أسلم أنها نزلت في تحريم مارية جاريتته وحلفه أن لا يطأها.

والحادثة الثانية: ماروى روى الدارقطني عن ابن عباسٍ عن عمرؓ قال: (دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأُمِّ وَلَدِهِ مَارِيَةَ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ ، فَوَجَدَتْهُ حَفْصَةُ مَعَهَا ، فَقَالَتْ لَهُ: تَدْخُلُهَا بَيْتِي مَا صَنَعْتَ بِي هَذَا مِنْ بَيْنِ نِسَائِكَ إِلَّا مِنْ هَوَانِي عَلَيْكَ ، فَقَالَ: "لَا تَذْكُرِي هَذَا لِعَائِشَةَ فَهِيَ عَلَيَّ حَرَامٌ إِنْ قَرَّبْتُهَا"، قَالَتْ حَفْصَةُ: وَكَيْفَ تُحَرِّمُ عَلَيْكَ وَهِيَ جَارِيَتُكَ؟ ، فَحَلَفَ لَهَا لَا يَقْرُبُهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَا تَذْكُرِيهِ لِأَحَدٍ" ، فَذَكَرَتْهُ لِعَائِشَةَ فَآلَى لَا يَدْخُلُ عَلَى نِسَائِهِ شَهْرًا فَاعْتَزَلَهُنَّ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ (الآية)(1)(2).

رابعاً: المعنى الإجمالي:

يعاتب الله ﷻ نبيه ﷺ عتاب تطف بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ﴾، أي لم تمنع نفسك من شيء أباحه الله لك، طالبا بذلك إرضاء أزواجك، والله غفور لمن تاب من عباده، رحيم بهم؛ فلا يعذبهم بعد التوبة والمغفرة. ثم أرشد إلى ما سبق وفرض للمؤمنين من كيفية تكفير اليمين، إشارة إلى أن: كفر عنيمينك كما سبق وبيننا لكم، ثم أعلمهم بأنه هو المتولي لأموارهم، العليم بما يصلحهم، الحكيم فيما يُقدّر ويشرع لهم من الأحكام التي فيها الخير والصلاح لهم.

ثم يذكر حادثة التحريم: وهي أن النبي كان قد أسر حديثاً لزوجته حفصة، واستكتمها إياه، فقال: إنه كان يشرب العسل عند زينب، وقال لن أعود إلى شربه وقد حلفت، فلما أذاعت سره وأخبرت به عائشة، وأعلمه الله تعالى بإفشائها للخبر، راجع حفصة وعاتبها وذكر لها بعضا مما أذاعت من الخبر، وسكت عن الباقي؛ تكرما منه وترفعاً عن التشديد والاستقصاء؛ لئلا يزيد من خجلها وتحرجهما، فتعجبت حين أخبرها وسألت من أخبرك بهذا؟ ظنا منها أن عائشة هي التي فعلت، فقال أخبرني العليم بالسرائر الخبير بالدقائق والخفايا. ثم عرض الله ﷻ التوبة على

(1) [الدارقطني: سنن الدارقطني، النكاح/ الطلاق والخلع والإيلاء وغيره، 76/5: رقم الحديث 4013]؛ قال ابن العربي: وأما من روى أنه حرم مارية فهو أمثل في السند، وأقرب إلى المعنى؛ لكنه لم يدون في صحيح، ولا عدل ناقله، كما أنه روي مرسلًا. أحكام القرآن (ج4/293)؛ وضعفه القاضي عياض في شرح صحيح مسلم وقال: "كما أنه الصحيح في أمر العسل، لا في قصة أم إبراهيم، كما جاء في غير الصحيحين، ولم يأت بتلك القصة طريق صحيح". إكمال المعلم بفوائد مسلم (ج5/29). وقال ابن عاشور: وهو حديث ضعيف. التحرير والتنوير (ج28/345).

(2) انظر: ابن عادل، اللباب في علوم الكتاب (ج19/186)؛ وانظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/345).

هاتين الزوجتين⁽¹⁾ ورغبهما فيها مخاطبا لهما بطريق الالتفات فقال: إن تتوبا وتقلعا عن مخالفة الرسول تكن قلوبكما قد استجابت وأذعنت للحق وآثرت مرضاة الله ورسوله، ثم يأتي التحذير لهما بأنهما إذا تعاونتا على أذاه ﷺ والإساءة إليه بدافع الغيرة، فلا ينسين أن الله ﷻ مولاه وناصره ويدافع عنه، وأن جبريل والمؤمنين الصالحين، وباقي الملائكة كلهم وليه وناصره بعد الله ﷻ، وأنه إن طلقهن فقد يبده الله ﷻ بخير منهن صادقات في إسلامهن، قائمات بفروضهن، كاملات في إيمانهن، مطيعات خاضعات لربهن، كثيرات التوبة والإنابة، متذلات لله ﷻ دائمات على عبادته، منهن ثيبات سبق لهن الزواج، ومنهن عذارى غير مدخول بهن⁽²⁾.

خامساً: اللطائف البيانية والفوائد البلاغية:

- الجمع في قلوبكما والمراد التنثية، "قال الخليل بن أحمد⁽³⁾، والفراء: كل شيء من خلق الإنسان إذا أضيف إلى اثنين جمع، تقول هشمت رؤسهما، وأشبعت بطونهما، و ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ ولهذا قال: ﴿فَاقْطِعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة:38] ولم يقل يديهما. وهذا هو الأفصح. حتى لا تكرر التنثية مرتين وهي ثقيلة. ويعتمد على الإضافة في بيان المعنى المراد وهو التنثية⁽⁴⁾.
- "الطباق بين ﴿نُحْرَمُ﴾ و ﴿أَحَلَّ﴾ وبين ﴿عَرَفَ﴾ و ﴿أَعْرَضَ﴾ وبين ﴿ثِيَابٍ﴾ و ﴿أَبْكَارًا﴾، وكلها من المسححات البديعية التي تزيد في جمال الكلام⁽⁵⁾.

(1) عن ابن عباس ؓ قال: (مكثت سنة أريد أن أسأل عمر بن الخطاب ؓ عن آية، فما أستطيع أن أسأله هيبه له، حتى خرج حاجا فخرجت معه، فلما رجعنا وكنا ببعض الطريق عدل إلى الأراك لحاجة له، قال: فوفقت له حتى فرغ ثم سرت معه، فقلت: يا أمير المؤمنين من اللتان تظاهرتا على النبي صلى الله عليه وسلم من أزواجه؟ فقال: تلك حفصة وعائشة، ثم ساق الحديث بطوله). [البخاري: صحيح البخاري، تفسير القرآن/باب ﴿تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ﴾ 156/6: رقم الحديث 4913، و [مسلم: صحيح مسلم، الطلاق/ في الإيلاء واعتزال النساء وتخبيرهن وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ﴾، 1108/2: رقم الحديث 1479].

(2) انظر: الزحيلي، التفسير الوسيط (ج3/2688-2690).

(3) الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي الأزدي اليعمدي، أبو عبد الرحمن: من أئمة اللغة والأدب، وواضع علم العروض، أخذه من الموسيقى وكان عارفاً بها، وهو أستاذ سيبويه النحوي. توفي سنة 170هـ.

الأعلام للزركلي (ج2/314).

(4) مجمع البحوث، التفسير الوسيط (ج2/1068).

(5) الصابوني، صفوة التفاسير (ج3/388).

- مزيد الاهتمام والعتاب في الالتفات من الغيبة في الحديث عن النساء إلى الحديث إليهن مباشرة بصيغة الخطاب في قوله ﷺ: ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ﴾ (1).
- عطف العام على الخاص في قوله ﷺ: ﴿وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ﴾، فعطف عموم الملائكة على جبريل الذي هو أحدهم، وذكره باسمه وعطفه على لفظ الجلالة؛ إظهاراً لمكانته ﷺ ومزيد عناية بالنبي ﷺ، وتلطف بالمؤمنين الصالحين حيث جعلهم بين جبريل وبين عموم الملائكة (2).

سادساً: المقاصد والأهداف والدلالات المستفادة من الآيات:

(1) في خطاب الله تعالى لنبيه ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ إشعار بمقامه ورفع شأنه عند الله ﷺ، فلم يخاطبه باسمه دون سائر إخوانه من الأنبياء الذين خاطبهم بأسمائهم بقوله ﷺ: «يا إبراهيم، يا نوح، يا موسى، يا عيسى بن مريم» وفي ذلك أعظم دلالة على اختصاصه عليهم وأنه أفضلهم، وهو صاحب المقام المحمود الموعود به من الله ﷺ (3).

(2) الأصل في الحلال أن يؤخذ ويقبل ويتمتع به؛ لأن في قبوله وتناوله اعتراف بالنعمة ودافع لشكر الله ﷺ عليها، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنَّ كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ [البقرة: 172]، ومما يؤكد هذا المعنى الإتيان بالموصول في قوله ﷺ ﴿مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾، لأن في الصلة إشارة إلى تعليل الحكم، وهو أن ما أحل الله لعبده إنما أحله لغرض الانتفاع والتمتع ومعرفة النعمة لله وشكره سبحانه عليها (4).

(3) التحريم المذكور في الآية في قوله ﷺ ﴿لِمَ تُحَرِّمُ﴾ ليس من قبيل تحريم الحلال، أي جعل الفعل في نفسه حراماً، كما في قوله ﷺ ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾ [الأعراف: 32]، إذ حاش للنبي ﷺ أن يكون نداً لله ﷺ في تحريم ما أحل، فتحريم الحلال بعد الشرك من أعظم ما ذم الله عليه المشركين، قال تعالى:

(1) انظر: الألويسي، روح المعاني (ج 14/347).

(2) انظر: الصابوني، صفوة التفاسير (ج 3/389).

(3) انظر: المرجع السابق، ج 3/383.

(4) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج 28/346).

﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا﴾ [الأنعام:148]، وقد أنكر العلماء على الزمخشري تأويل الآية على هذا المعنى⁽¹⁾، وإنما المقصود بالتحريم هنا منع نفسه من هذا الحلال دون أن يجعله حراما في نفسه، ويحرمه على غيره، وهذا في حقيقته لاشئ فيه، فالإنسان قد يمنع نفسه من بعض الحلال لأسباب كثيرة دون اعتقاد حرمة، وقد امتنع النبي عن أكل الضب⁽²⁾؛ لأنه يعافه، ولكنه عوتب هنا شفقة عليه لكونه حرم نفسه مما تحب من الحلال، ويؤيد هذا المعنى تقييد التحريم في الآية بابتغاء مرضات الأزواج، وقد قال العلماء: إنَّ العتاب موجّه إلى هذا القيد، فكأنه أنكر التحريم ليس لذاته، وإنما لكونه ابتغاءً لمرضات الأزواج، إذ إنها ليست موجبا ولا مبررا لمنع نفسه مما تشتهي من الحلال⁽³⁾.

4) فرضية تحلة اليمين التي أرشد الله ﷻ إليها في الآيات هي الكفارة المذكورة في سورة المائدة في قوله ﷻ: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾

(1) اعتبر الزمخشري فعل النبي زلة وتحريما للحلال وقال: "وكان هذا زلة منه لأنه ليس لأحد أن يحرم ما أحلَّ الله". الكشاف (ج4/564)، قال ابن عجيبة رداً عليه: ولا تصغ بأذنيك إلى ما قاله الزمخشري ومن تبعه من كون ما فعله عليه السلام زلة، حيث حرم ما أحلَّ الله، فإنه تجاسر على منصب النبوة، وقلة أدب. وقوله تعالى: ﴿مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ زيادة " لك " تزد ما زعمه الزمخشري، ولو كان كما قال لقال له: لم تحرم ما أحلَّ الله. ابن المهدي، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد (ج81/7).

(2) عن ابن عمر رضي الله عنهما: قال النبي ﷺ: «الضب لست أكله ولا أحرمه» [البخاري: صحيح البخاري، الذبائح والصيد/الضب، 97/7: رقم الحديث5536]، [قال البغا في الشرح:(الضب) حيوان من جنس الزواحف غليظ الجسم خشنه، له ذنب عريض يكثر في صحاري الأقطار العربية]؛ وفي حديث آخر عن ابن عباس، فقال خالد بن الوليد: أحرام الضب يا رسول الله؟ قال: «لا، ولكن لم يكن بأرض قومي، فأجدني أعافه» البخاري: صحيح البخاري، الأطعمة/ ما كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يأكل حتى يُسمَّى له، فيعلم ما هو، 71/7: رقم الحديث5391]، [وفي الشرح: (أعافه): أكرهه لأنه لم يكن مألوفا لديه].

(3) انظر: السائيس، تفسير آيات الأحكام (ص800).

[المائدة:89]، وهذا يفيد أن آية المائدة سابقة لآيات سورة التحريم، مع أن سورة المائدة من آخر ما نزل من القرآن، لكن يفسر ذلك أنها نزلت منجمة واشتملت على مراحل وفصول متعددة، ويستفاد من ذلك أيضاً أن هذه الحادثة كانت في أواخر حياة النبي ﷺ⁽¹⁾.

5) اختلف في الكيفية التي حرم بها النبي ﷺ ما حرم على نفسه: هل كان ذلك بحلف اليمين، أم بمجرد الالتزام دون يمين، وهل يعتبر الالتزام يمينا حتى تجب فيه الكفارة؟ وما موجب الكفارة إن لم يكن يمينا؟

فقال مالك والشافعي: من حرم شيئاً ولم يحلف فليس ذلك بيمين، ولا كفارة عليه، وقول الرجل للشئ: "هذا علي حرام" لا يحرمه عليه، حاشا الزوجة، واختلفوا فيها على أقوال كثيرة ليس هذا موضعها⁽²⁾، وحملوا معنى التحلة في الآية على وجوب التحلل من التزام التحريم دون كفارة، ودليلهم قوله ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا﴾ [المائدة: 87]، قالوا: بأن الله ﷻ نـم المحرّم للحلال ولم يوجب عليه كفارة⁽³⁾.

أما أبو حنيفة فاعتبر أن التحريم إذا أطلق فإنه يُحمّل على المأكول والمشروب دون الملبوس، بمعنى إذا قال: "هذا علي حرام"، فإنه يحرّم تناوله، وهو يمين تجب فيها الكفارة، فإن كان مما يلبس لا يحرّم لبسه إلا أن يتلفظ به، وقال زفر: بل يحرّم الكل حتى الحركة والسكون وتلزم الكفارة، واستدلوا بأن النبي حرم العسل فوجببت الكفارة⁽⁴⁾.

(1) انظر: دروزة، التفسير الحديث (ج8/535).

(2) قال القرطبي: "واختلف العلماء في الرجل يقول لزوجته: "أنت علي حرام" على ثمانية عشر قولاً، ثم ذكرها. الجامع لأحكام القرآن (ج18/180).

(3) أخرج مالك عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه»، وعقب عليه بقوله: " معنى قول رسول الله ﷺ: من نذر أن يعصي الله فلا يعصه، أن ينذر الرجل أن يمشي إلى الشام، أو إلى مصر، أو إلى الريدة، أو ما أشبه ذلك مما ليس لله بطاعة. إن كلف فلانا، أو ما أشبه ذلك. فليس عليه في شيء من ذلك شيء، إن هو كلمه أو حنث بما حلف عليه، لأنه ليس لله في هذه الأشياء طاعة. وإنما يوفى الله بما له فيه طاعة ". [مالك: الموطأ، النذور والأيمان/باب ما لا يجوز من النذور في معصية الله، 2/476]؛ والحديث أخرجه أحمد في المسند وصححه المحقق الأرنؤوط وقال: وهذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين. [أحمد: مسند أحمد 48/42: رقم الحديث 25738].

(4) انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (ج18/179، 180).

(6) الأصل في الأشياء الحل، والتحریم حق لله ﷻ وحده لا ينبغي لأحد أن يشركه فيه، ومن فعل فقد أعظم الفرية على الله ﷻ وجعل نفسه نداً لله ﷻ، قال تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ اللَّهُ أَدْنَىٰ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفَتَّرُونَ﴾ [يونس:59]، كما أن الأصل في العبادات التوقف، فلا يعبد الله تعالى إلا بما شرع، قال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى:21]، قال ابن تيمية: "فلا حرام إلا ما حرمه الله ﷻ ولا دين إلا ما شرعه الله ﷻ. والله تعالى ذم المشركين لأنهم شرعوا في الدين ما لم يأذن به الله ﷻ فحرموا أشياء لم يحرمها الله ﷻ: كالبحيرة والسائبة والوصيلة والحام⁽¹⁾، وشرعوا ديناً لم يأذن به الله ﷻ كدعاء غيره وعبادته والرهبانية التي ابتدعتها النصارى"⁽²⁾.

(7) من شيم الكرام التجاوز والتغافل، وترك التنقيب عن الزلات، وعدم الاستقصاء والتحريج في اللوم والمعاتبة، قال الحسن: ما استقصى كريم قط، وقال سفيان: ما زال التغافل من شيم الكرام⁽³⁾.

(8) المنهج القرآني في التركيز على ذكر ما وراءه طائل، وما له شأن في التوجيه والتربية، وترك فضول الكلام وما لا ينفع، ولا داعي لذكر الأشخاص والهيئات إذا لم يستدع الأمر ذلك، فجدد القرآن الكريم عرض عن ذكر تفاصيل قصة التحريم، وماذا حرم الرسول ﷺ على نفسه، ومن هما الزوجتان⁽⁴⁾، وماذا عرّف النبي ﷺ من الحديث، وعمّا أعرض، واكتفى بالعتاب على التحريم وبيان الكفارة، وذكر الإسرار والإفشاء، ودعوة النساء للتوبة والتحذير من الإساءة للنبي ﷺ⁽⁵⁾.

(1) هي بعض ما ابتدعه المشركون في بهيمة الأنعام من ترك الانتفاع ببعضها وجعلها للأصنام، وهي: البحيرة التي تُقطع أذنّها إذا ولدت عددًا من البطون، والسائبة وهي التي تُترك للأصنام، والوصيلة وهي التي تتصل ولادتها بأنثى بعد أنثى، والحامي وهو الذكر من الإبل إذا وُلد من صلبه عدد من الإبل. نخبة من أساتذة التفسير، التفسير الميسر (ج1/124)

(2) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج27/148-149).

(3) انظر: الألوسي، روح المعاني (ج14/345).

(4) قال الطاهر: "وبعض أزواجه هي حفصة بنت عمر بن الخطاب. وعدل عن ذكر اسمها ترفعا عن أن يكون القصد معرفة الأعيان وإنما المراد العلم بمغزى القصة وما فيها مما يجتنب مثله أو يقتدى به. وكذلك طي تعيين المنبأ بالحديث وهي عائشة". التحرير والتنوير (ج28/352).

(5) انظر: مسلم وآخرون، التفسير الموضوعي لسور القرآن الكريم (ج8/247-248).

9) بيان مكانة النبي ﷺ ومقامه العظيم عند ربه، ويظهر ذلك في شفقتة سبحانه عليه أن يشق على نفسه، بمنعها عن ما تحب من الحلال من أجل رضا أزواجه، وغيرته عليه ودفاعه عنه من كل من يتعرض له بأذى بقول أو فعل، كما نهى عن التقديم بين يديه في سورة الحجرات، وأمر بتقديم الصدقة بين يدي نجواه ﷺ، ونهى عن أذاه وإحراجة بدخول بيوته دون إذن لطعام، ثم المكث استثناسا لحديث، كما نهى عن دعائه باسمه المجرّد كباقي الناس، وحرّم الزواج من نسائه من بعده، وأمر بتوقيره وتعزيره واحترام مقامه الكريم ﷺ، وأمثلة ذلك كثيرة لا يتسع لها المقام⁽¹⁾.

10) فاجأ النبي ﷺ حفصة بإطلاعها على فعلتها التي أخبره الله ﷻ بها، فعلى المسلم أن لا يغفل عن معية الله ﷻ ومراقبته له في كل أحواله، وأن يكون على وعي وإدراك كامل بأن الله مطلع عليه، يرى أعماله ويعلم خبايا نفسه، وسيحاسبه على ذلك، حتى لا يأتي يوم القيامة فيتفاجأ، ويكون حاله كالذين قال الله فيهم: ﴿وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَا لِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا﴾ [الكهف: 49]⁽²⁾.

11) في الآيات دلالة على خيرية نساء النبي ﷺ، فقد قال ﷻ: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَنَّ، والمعروف أنه لم يقع التطلق، وقد قيل بأن عسى في القرآن واجب تحقيق ما بعدها إلا هذه، وقيل: هو واجب ولكن الله ﷻ علقه بشرط وهو التطلق، ولم يقع، وإنما وقع التخيير كما أمر الله ﷻ فقال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعَنَّ وَأَسْرَحَنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا * وَإِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: 28-29]، فأمره الله أن يخيرهن، فاخترن الله ﷻ ورسوله ﷺ، ولم يبده الله ﷻ خيرا منهن، فالله ﷻ لا يختار لنبية إلا خير النساء⁽³⁾، قال تعالى: ﴿وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾⁽⁴⁾

(1) انظر: مسلم وآخرون، التفسير الموضوعي لسور القرآن الكريم (ج8/246).

(2) انظر: الزحيلي، التفسير المنير (ج28/312).

(3) قال الألويسي: وعلى مزيد فضلها-يقصد عائشة- في هذه السورة الكريمة من عتابها وعتاب صاحبها حفصة رضي الله تعالى عنهما ما لا يخفى. الألويسي، روح المعاني (ج14/360).

(4) قال ابن تيمية في تفسيرها: "أي الرجال الطيبون للنساء الطيبات، والرجال الخبيثون للنساء الخبيثات. وكذلك في النساء، فإذا كانت المرأة خبيثة كان قرينها خبيثا، وإذا كان قرينها خبيثا كانت خبيثة، وبهذا عظم القول فيمن قذف عائشة ونحوها من أمهات المؤمنين". الفتاوى الكبرى لابن تيمية (ج3/152).

[النور:26]، ولكن يبقى الإنسان خطأً، وتبقى الغيرة من طبع النساء، ويتوب الله على من تاب⁽¹⁾.

12) خيرية المرأة تكمن في إيمانها وصلاحتها، فقد بين الله ﷻ أن النساء الخيرات اللاتي حذر بالاستبدال بهن واختيارهن لرسوله ﷺ هن اللاتي تجتمع فيهن صفات الإيمان والتقوى والصلاح، وهذا هو المعتبر في الخيرية، قال تعالى: ﴿وَلَأَمَّةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ [البقرة:221]، وبين النبي ﷺ هذا المعيار إذ قال: (تُكْحِ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا وَلِحَسْبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا، فَاطْفَرُ بِذَاتِ الدِّينِ، تَرِبَتْ يَدَاكَ)⁽²⁾⁽³⁾.

13) في قصة التحريم مثال للنموذج الراقي السامي في تعامل النبي ﷺ مع أزواجه، فقد كان يتعامل معهن كما يتعامل الزوج، ولم يكن يجعل من هيبة النبوة حاجزا بينه وبينهن وهذا من حسن خلقه ﷺ، وترفقه بهن، حتى أنهن كن في بعض الأحيان يغفلن عن أنهن يخاطبن النبي ﷺ، وكانت منهن من تراجعته ومن تغاضبه طيلة اليوم، ومن تقول له أمام أبيها: قل ولكن لا تقل إلا حقا⁽⁴⁾.

(1) انظر: الشنقيطي: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (ج8/221).

(2) [البخاري: صحيح البخاري، النكاح/ الأكلفاء في الدين 7/7: رقم الحديث 5090]؛ [مسلم: صحيح مسلم، الرضاع/ استحباب نكاح ذات الدين، 2/1086: رقم الحديث 1466، [ش (تتضح المرأة لأربع) الصحيح في معنى هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر بما يفعله الناس في العادة فإنهم يقصدون هذه الخصال الأربع وآخرها عندهم ذات الدين، فاطفر أنت أيها المسترشد بذات الدين لا أنه أمر بذلك (لحسبها) قال شمر: الحسب الفعل الجميل للرجل وآبائه (تربت يداك) ترب الرجل إذا افتقر أي لصق بالتراب وهذه الكلمة جارية على ألسنة العرب لا يريدون بها الدعاء على المخاطب ولا وقوع الأمر به والمراد بها الحث والتحريض]، و[مسند أحمد، ج319/15، رقم الحديث 9521]

(3) انظر: الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (ج8/221).

(4) انظر: درويش، إعراب القرآن وبيانه (ج10/134،135).

المطلب الثاني: انتفاء النار والتوبة والجهاد (الآيات 6-9).

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ (6) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَعْتَذِرُوا الْيَوْمَ إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ (7) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ثُبُوءًا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُم جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَنْتُمْ لَنَا نُورٌ لَنَا نُورٌ وَأَغْفِرْ لَنَا إِثْمَكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (8) يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ (9)﴾ [التحریم: 6-9]

أولاً: التحليل اللغوي:

﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾: أصل الوقاية من وقى، "يقال: وقاه يقيه وقياً، بالفتح، ووقايةً، بالكسر، وواقيةً، على فاعلة: صانه وستره عن الأذى وحماه وحفظه"⁽¹⁾. والمعنى أي: جنبوا أنفسكم النار واجعلوا بينكم وبينها وقاية بتعلم ما ينفعكم والعمل به، وامتنال أمر الله ﷻ واجتناب نهيه، والتوبة مما يجلب سخطه، وعلموا أهليكم ما ينفعهم وأدبهم، وأمروهم بطاعة الله وانهؤهم عن معصيته لتكونوا سبباً في نجاتهم من النار⁽²⁾.

﴿غِلَاظٌ شِدَادٌ﴾: "غلاظ الخلق والطباع، أشداء القلوب والبطش والفظاظة، ذوو قوة هائلة، والشدة: القوة"⁽³⁾.

﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾: أي: يجتمع لهم أمران وهما: الامتنال التام لأمر الله مهما أمرهم ومتى أمرهم دون إبطاء أو تواني، مع القدرة والتمكين على فعل الأمر على أتم وجه واكملة، فمن يطيع قد لا يستطيع، والعكس، أما الملائكة فيطيعون ويستطيعون⁽⁴⁾.

(1) الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس (ج20/304).

(2) انظر: الطبري، جامع البيان (ج23/491)؛ وانظر: السعدي، تيسير الكريم الرحمن (ص874).

(3) الزحيلي، التفسير الوسيط (ج3/2691).

(4) انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج8/168).

﴿تَوْبَةً نَّصُوحًا﴾: قال عمر رضي الله عنه: التوبة النصوح: أن يتوب من الذنب ثم لا يعود إليه، ونصوح: هي صفة للتوبة وهي مشتقة من النصح والنصيحة، وأصل ذلك هو الخلوص. يقال: فلان ينصح لفلان إذا كان يريد له الخير إرادة خالصة لا غش فيها⁽¹⁾. وعليه فالتوبة النصوح تعني الرجوع إلى الله والإقبال عليه بنية صادقة خالصة لا يعكر صفوها شيء ولا تشويها شائبة من شهوة أو شبهة أو تردد أو ضعف في العزيمة.

﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنْكُمُ سَيِّئَاتِكُمْ﴾: أي حقيق وجدير أن يمحو ربحم ويستتر ويغطي عنكم بالتوبة تغطية تامة ما يسوؤكم مما بدا منكم⁽²⁾. قال ابن كثير: "عسى من الله موجبة"⁽³⁾.

﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا وَاغْفِرْ لَنَا﴾: هو النور الذي يؤتوه عند الصراط، يسألون ربهم أن يتمه لهم مدة جوازهم الصراط؛ فلا يطفئه عنهم، طالبين المغفرة على ما سلف منهم؛ شفقة منهم وخوفا من أن يسلبوا النور بسبب ذنوبهم، وذلك بعد ما يرون من إطفاء نور المنافقين⁽⁴⁾.

ثانيا: علاقة المقطع بسابقه من الآيات:

لما وعظ الله جل جلاله نساء النبي صلى الله عليه وسلم غيرةً عليهن من أي زلة لا تليق بمكانتهن، وكان الله جل جلاله قد اختارهن لنبيه صلى الله عليه وسلم على سبيل دوام الرفقة في الدنيا والآخرة، وعلم اتصافهن بالخيرية والصلاح، ولم يبدله خيرا منهن، وكان ذلك ثمرة تربية أوليائهن وتأديبهم، ثم تمام التأديب وكمال بصحبتهن للنبي صلى الله عليه وسلم وتأثرهن بحسن عشرته وكريم أخلاقه، ناسب بعد هذه الموعظة الخاصة أن يعظ الأمة ويأمرها بالتأسي بنبيها صلى الله عليه وسلم في تقوى الله جل جلاله وحسن المعاشرة والتأديب، والتأسي بأولياء أمهات المؤمنين في حسن تربيتهم؛ ليحصل لها بذلك الصلاح والخير في الدنيا والآخرة⁽⁵⁾.

ثالثاً: التفسير الإجمالي:

يوجه الله جل جلاله للمؤمنين مجموعة مواظب، أولها: أن يتقوا النار ويقوا منها أهلهم⁽⁶⁾، ويكون ذلك كما قال ابن عباس: "أي: اعملوا بطاعة الله، واتقوا معاصي الله، ومرو أهليكم

(1) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج16 / 57).

(2) انظر: البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (ج20 / 201).

(3) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج8 / 170).

(4) انظر: الطبري، جامع البيان (ج23 / 495).

(5) انظر: البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (ج20 / 196).

(6) قال قتادة: يقيهم بأن يأمرهم بطاعة الله، وينهاهم عن معصيته، وأن يقوم عليه بأمر الله يأمرهم به ويساعدهم

عليه، فإذا رأيت الله معصية ردعتهم عنها، وزجرتهم عنها. الطبري، جامع البيان (ج23 / 492).

بالذكر، ينجيكم الله من النار"⁽¹⁾، ووصف النار بأنها توقد بالناس وحجارة الكبريت، وأنها موكل بها ملائكة⁽²⁾ غلاظ جفاة في الطبع والمعاملة، أشداء أقوياء في الأخذ والبطش، مطيعين لله فلا يعصونه، قادرين، غير عاجزين عن تنفيذ أمره، ثم بين حال الكفار وما يقال لهم في ذلك اليوم من أن أوان الاعتذار قد فات، وأنهم لم يُظلموا، وإنما يلقون جزاء ما عملوا. ثم تأتي الموعدة الثانية وهي الأمر بالتوبة النصوح⁽³⁾ والإقبال الصادق على الله ﷻ مع الإقلاع عن المعاصي، والندم والعزم على عدم العودة إليها، فقريب وجدير برهم إن هم فعلوا أن يمحو ما سلف من خطاياهم، ويدخلهم جنات النعيم في يوم لا يخزي الله ﷻ نبيه ﷺ والمؤمنين الذين معه، وسيجعل لهم نورا يجتازون به الصراط سائليه بأنه قدير على كل شيء المغفرة وإتمام النور، فلا يُطفأ عنهم حتى يجوزوا الصراط. وأخيراً الأمر للنبي ﷺ بجهاد الكفار المحادين بالقتال وغيره، والمنافقين بالوعيد والتحذير مع التعليل على الفريقين⁽⁴⁾، وأخبر أن الله جامعهم في جهنم وساءت مصيراً⁽⁵⁾.

رابعاً: اللطائف البيانية والفوائد البلاغية:

• المجاز المرسل في قول الله ﷻ: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾، من خلال ذكر المسبب، وهي النار، وإرادة السبب وهو مخالفة أمر الله، فالمعنى: جنبوا أنفسكم وأهليكم موجب عذاب الله بالعمل بطاعته وعدم مخالفة أمره⁽⁶⁾.

• "فن السلب والإيجاب: في قوله تعالى: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾.

وهذا الفن هو بناء الكلام على نفي الشيء من جهة وإيجابه من جهة أخرى، أو أمر بشيء من جهة ونهي عنه من غير تلك الجهة. وفي الآية الكريمة، سلب عز وجل عن هؤلاء الموصوفين العصيان، وأوجب لهم الطاعة⁽⁷⁾.

(1) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج8/ 167).

(2) قال مقاتل: ما بين منكبي أحدهم مسيرة سنة وقوة أحدهم أن يضرب بالمقعدة فيدفع بتلك الضربة سبعين ألفاً عظم كل إنسان مسيرة أيام فيهوى في قعر جهنم مقدار أربعين سنة، فيقع أحدهم لا حياً ولا ميتاً. تفسير مقاتل (ج4/ 378).

(3) قال القشيري: التوبة النصوح: هي التي لا يعقبها نقض. لطائف الإشارات (ج3/ 608).

(4) "عن عطاء: جاهد الكفار بالسيوف والرماح والنبل، والمنافقين باللسان وشدة الانتهاز وترك الرفق".
الواحد، التفسير البسيط (ج10/ 552).

(5) انظر: الجزائري، أيسر التفاسير (ج5/ 387).

(6) انظر: التفسير المنير للزحيلي (ج28/ 315).

(7) صافي، الجدول في إعراب القرآن (ج28/ 298).

• في قوله ﷺ: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾: إطناب بالعطف الذي يقتضي المغايرة، حيث وصف الملائكة بأنهم يمتثلون فلا يعصون، وأنهم متمكنون، ينتهون إلى ما أمر به، فعطف الاستطاعة على الطاعة، وهما وصفان متغايران، لا يلزم من وجود أحدهما وجود الآخر (1).

• ﴿تَوْبَةً نَّصُوحًا﴾: فيها إسناد مجازي، حيث أسند النصح مجازاً للتوبة مع أن النصح هو صفة النائب الذي ينصح نفسه بتوبته، فتكون خالصة من كل ما يشوبها من تردد أو نفاق أو رياء (2).

• أسلوب القصر الذي تقيده (إنما) في قوله ﷺ: ﴿إِنَّمَا تُجْرُونَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾، حيث قصر الجزاء الذي نالوه على ما قدموا من العمل، فلم يتعدّه. وكان ذلك لما اعتذرو وطلبوا التخفيف، فبين استحقاقهم الجزاء بعملهم وأنه لم يظلمهم (3).

خامساً: المقاصد والأهداف والدلالات المستفادة من الآيات:

1) التوبة (4) واجبة على الفور على الأعيان من كل معصية، قال ابن تيمية: "فالتوبة النصوح هي الخالصة من كل غش... وهي واجبة بما أمر الله تعالى" (5)، وقسم العلماء التوبة حسب تعلقها إلى قسمين:

الأول: التوبة التي لا تتعلق بحق الغير: لها ثلاثة شروط: أولها: ترك المعصية والإقلاع عنها بالكلية. وثانيها: الندم على المعصية والاستغفار منها. وثالثها: العزم الجاد على عدم العودة إليها

الثاني: وهو التوبة التي لها تعلق بحق الغير: تجب فيها الشروط الثلاثة السابق ذكرها، والرابع هو أداء الحقوق لأصحابها، فإن كان الحق مالاً أو نحوه يردّه إليه، إلا أن يعفو، وإن كانت المظلمة في العرض بقذف أو غيبة، أو طعن أو نحو ذلك يستحلها منه بالتمكين من نفسه أو بطلب العفو (6).

(1) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28 / 366).

(2) نظام الدين النيسابوري، غرائب القرآن و رغائب الفرقان (ج6 / 321).

(3) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28 / 367).

(4) قال ابن عطية: والتوبة فرض على كل مسلم، وتاب معناه: رجع فتوبة العبد: رجوعه من المعصية إلى

الطاعة، وتوبة الله تعالى على العبد إظهار صلاحه ونعمته عليه في الهداية إلى الطاعة. المحرر الوجيز

في تفسير الكتاب العزيز (ج5 / 333).

(5) مجموع الفتاوى (ج16 / 58).

(6) طنطاوي، التفسير الوسيط (ج14 / 478).

(2) التوبة النصوح موجبة⁽¹⁾ لتكفير الذنوب، كما قال ابن كثير: "فأما إذا حزم بالتوبة وصمم عليها فإنها تجب⁽²⁾ ما قبلها من الخطيئات"⁽³⁾، وقد قال العلماء: عسى من الله واجبة، وهو معنى قول النبي ﷺ: (التَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ)⁽⁴⁾، وروى مسلم عن النبي ﷺ قال: (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ وَبِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا)⁽⁵⁾، قال ابن تيمية: "لا ريب أن من تاب إلى الله توبة نصوحا تاب الله عليه كما قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾ [الشورى: 25] وقال تعالى: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: 53]، أي لمن تاب"⁽⁶⁾.

(3) واجب كل مسؤول إن يصلح أهله وأولاده ومن يقوم عليهم بالتعليم والتأديب والدلالة على الخير، قال الجصاص: "وهذا يدل على أن علينا تعليم أولادنا وأهلينا الدين والخير، وما لا يستغنى عنه من الآداب، وهو مثل قوله تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ [طه: 132]، ونحو قوله تعالى للنبي ﷺ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: 214]، ويدل على أن للأقرب فالأقرب منا مزية، في لزومنا تعليمهم، وأمرهم بطاعة الله تعالى، ويشهد له قول النبي ﷺ: (كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ)⁽⁷⁾. وقال ابن القيم: "فمن

(1) قال الإمام النووي: لا يجب على الله تعالى قبول التوبة إذا وجدت بشروطها عند أهل السنة؛ لكنه سبحانه يقبلها كرما منه وتفضلا". الألويسي، روح المعاني (ج14/ 355).

(2) الجبُّ هنا بمعنى الهدم، استعارة لعدم المؤاخذة. القاضي عياض، إكمال المعلم بفوائد مسلم (ج1/ 411)، في الحاشية.

(3) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج8/ 169).

(4) [ابن ماجه: سنن ابن ماجه، أبواب الزهد/ باب ذكر التوبة، 320/5: رقم الحديث4250]؛ [الألباني: صحيح الجامع الصغير وزيادته (ج1/ 578: رقم الحديث3008]، وقال حديث حسن.

(5) [مسلم: صحيح مسلم، التوبة/باب قبول التوبة من الذنوب وإن تكررت الذنوب والتوبة 2113/4: رقم الحديث2759]، [ش (يبسط يده): قال المازري المراد به قبول التوبة وإنما ورد لفظ بسط اليد لأن العرب إذا رضي أحدهم الشيء بسط يده لقبوله وإذا كرهه قبضها عنه فخطبوا بأمر حسي يفهمونه وهو مجاز].

(6) الفتاوى الكبرى (ج3/ 441).

(7) [البخاري: صحيح البخاري، النكاح/ باب ﴿قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾، 26/ 7: رقم الحديث5188]؛ [مسلم: صحيح مسلم، الإمارة/فضيلة الإمام العادل، وعقوبة الجائر، والحث على الرفق بالرعية، والنهي عن إدخال المشقة عليهم، 145/3: رقم الحديث1829]، [الترمذي: سنن الترمذي، أبواب الجهاد / ما جاء في الإمام، 208/ 4: رقم الحديث1705].

أهمل تعليم ولده ما ينفعه وتركه سدى فقد أساء إليه غاية الإساءة وأكثر الأولاد إنما جاء فسادهم من قبل الآباء وإهمالهم لهم وترك تعليمهم فرائض الدين وسننه فأضاعوهم صغاراً فلم ينتفعوا بأنفسهم ولم ينفعوا آباءهم كباراً⁽¹⁾.

4) تتضاعف مسؤوليتنا في أيامنا هذه تجاه أولادنا وتزداد الحاجة إلى مزيد الرقابة والاهتمام بهم؛ وذلك بسبب ما يوجه إليهم من الآفات والسموم ومايفتح عليهم من الشرور من خلال أساليب التواصل الاجتماعي، والتلفاز، والإعلام المغرض، وما شابه ذلك من أساليب الغزو الفكري، والحرب المسعورة على الشباب المسلم التي تتولاها شياطين الفسق والفجور الذين يتربصون بهم ليل نهار، وهذا يستدعي منا أن نبقي في غاية اليقظة والحذر⁽²⁾.

5) يجب على المسلم أن يتعلم أصول دينه، وما يجب عليه من الفرائض؛ لينتفع بها بنفسه، ويعلمها من يقوم عليهم من الأهل والولد، وأول ما يجب عليه أن يعلمه ويُعلمه هو أصول الإيمان وما يتبعها من توحيد الله في ربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته، وزرع محبته ومحبة رسوله ومراقبته وخشيته في نفسه وفي قلوب أولاده منذ نعومة أظافرهم، فهذا هو أصل الخير والسبيل الذي يؤدي إلى تقويم السلوك ويعين على الاستقامة والصلاح⁽³⁾.

6) الشدة من الأساليب التربوية التي لا بد منها في كثير من الأحيان؛ ولكن على المربي أن يكون حكيماً، فلا يجعلها هي الأساس وإنما يستعملها إذا استدعى الأمر، فعليه أحياناً أن يأخذ من يربيهم بالشدة، ويجعل لهم حدوداً، لأن التساهل والتلطف الزائد قد يفسد، ويدفع إلى طلب المزيد والغرق في المباحات، وقد يتعدى الأمر إلى المحرمات⁽⁴⁾. قال ابن القيم: "وكم ممن أشقى ولده وقلدة كبده في الدنيا والآخرة بإهماله وترك تأديبه وإعانتة له على شهواته ويزعم أنه يكرمه وقد أهانه وأنه يرحمه وقد ظلمه وحرمه ففاته انتقاعه بولده وفوت عليه حظه في الدنيا والآخرة وإذا اعتبرت الفساد في الأولاد رأيت عامته من قبل الآباء"⁽⁵⁾.

(1) ابن القيم، تحفة المودود بأحكام المولود (ص229).

(2) انظر: عبد الرحمن الأنصاري، أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع (ص112).

(3) انظر: الأنصاري، معالم أصول التربية الإسلامية من خلال وصايا لقمان لابنه (ص440).

(4) انظر: مسلم وآخرون، التفسير الموضوعي لسور القرآن الكريم (ج8/255).

(5) ابن القيم، تحفة المودود بأحكام المولود (ص242).

7) تختلف الأساليب الدعوية والتربوية باختلاف الفئات التي يكون التعامل معها، كل على حسب حاله وتوجهه واستعداده، فمثلاً:

أ- مع الأهل والزوجات والأولاد يتبع أسلوب التعليم والتوجيه والموعظة الحسنة والترغيب والترهيب، والردع والشدة عند الحاجة.

ب- الحذر من المنافقين وتحذيرهم وتخويفهم والغلظة⁽¹⁾ معهم وإنذارهم من سوء العاقبة في الدنيا والآخرة.

ج- الكفار غير المحاربين وأهل الكتاب يجادلون بالحكمة والموعظة الحسنة، ويجاهدون بالقرآن وبما فيه من الحجج والبراهين؛ ولكن بالتي هي أحسن ما داموا مسالمين.

د- الكفار المحاربون المحادون يقاتلون بالسلاح دفعاً لشرهم وخطرهم على الدين وأهله⁽²⁾.

8) المؤمن دائم الخشية من ربه، دائم الإشفاق من ذنوبه لا يأمن مكر الله، ولكن لا ييأس من عفوهِ ومغفرته، فهؤلاء المؤمنون يعبرون الصراط وهم يسألون ربهم إتمام النور والمغفرة حتى لا يؤخذوا بذنوبهم كما أخذ المنافقون، فتطفأ أنوارهم ويهوون في نار جهنم، قال ابن تيمية: "ينبغي للعبد أن لا يعلق رجاءه إلا بالله ولا يخاف من الله أن يظلمه؛ فإن الله لا يظلم الناس شيئاً ولكن الناس أنفسهم يظلمون؛ بل يخاف أن يجزيه بذنوبه، وهذا معنى ما روي عن علي عليه السلام أنه قال: لا يرجون عبد إلا ربه ولا يخافن إلا ذنبه"⁽³⁾.

(1) يقال: غلظ الشيء يغلظ غلظاً في الخلق، ثم يقال: رجل غليظ إذا كان فظاً، وغلظ له القول وأغلظ إذا لم يرفق به.. والغلظة قوة في القلب على إحلال الألم بصاحبه، كما أن الرفق ضعف القلب عن ذلك. قال ابن عباس: يريد شدة الانتهاز والنظر بالبغضة والمقت. وقال ابن مسعود: هو أن يكفر في وجوههم. الواحدي، التفسير البسيط (ج22 / 27)، الحاشية.

(2) انظر: مصطفى مسلم وآخرون، التفسير الموضوعي لسور القرآن الكريم (ج8/255،256).

(3) الفتاوى الكبرى (ج5 / 231).

المطلب الثالث: أمثلة حية للنساء (الآيات 10 - 12).

قال تعالى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاهِلِينَ (10) وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (11) وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتِبَ عَلَيْهَا إِتْقَانٌ وَالْحَنُوفُ ذَلِكَ عَلَى الْمُتَّقِينَ (12)﴾ [التحریم: 10-12]

أولاً: التحليل اللغوي:

﴿فَخَانَتَاهُمَا﴾: المقصود بالخيانة كفرهما ونفاقهما، ومظاهرة أقوامهما من الكفار عليهما، لا خيانة الزنا والفراس⁽¹⁾ قال ابن عباس: ما بغت امرأة نبي قط، وإنما كانت خيانتها أنها كانتا على غير دينهما، فكانت امرأة نوح تقول للناس: إنه مجنون وإذا آمن به أحد أخبرت به الجبابة، وأما امرأة لوط فإنها كانت تدل قومه على أضيافه⁽²⁾.

﴿وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ﴾: طلبت النجاة من صحبة نفسه الخبيثة وما يصدر عنها من عمله السيئ الذي يشمل كفره وظلمه وعدوانه⁽³⁾.

﴿أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا﴾: الإحصان منع الشيء وجعله حصينا منيعا لا يُسلك إليه، كأنه في حصن، والمعنى: حفظته وصانته ومنعته عن الرجال⁽⁴⁾.

﴿وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا﴾: أي آمنت وأيقنت بما أخبرها ربها بواسطة الملك جبريل من أنها ستحمل بكلمة الله، ويكون لها ولد يؤتية الله الحكم والنبوة⁽⁵⁾.

(1) انظر: الرازي، مفاتيح الغيب (ج30 / 575).

(2) البغوي، معالم التنزيل (ج5 / 123)، [الحاكم: المستدرک، التفسير / تفسير سورة التحريم، 2 / 538: رقم الحديث 3833]، وصححه، ووافقه الذهبي.

(3) انظر: أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (ج8 / 270).

(4) انظر: طنطاوي، التفسير الوسيط طنطاوي (ج14 / 484).

(5) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28 / 378).

﴿وَكَاَنَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ﴾: القنوت هو لزوم الطاعة والمداومة عليها، و(من): إما أن تكون ابتدائية بمعنى أن أصولها وآبائها كانوا قانتين، وهي من نسلهم، أو تكون تبعيضية بمعنى من عداد القوم القانتين من الناس، أي واحدة منهم⁽¹⁾.

ثانياً: القراءات:

قرأ أبو عمرو البصري وحفص عن عاصم ﴿وَكُتِبَ﴾ بالجمع يعني: جميع كتب الله، وقرأ الباقر ﴿وَكِتَابِهِ﴾ على الأفراد يعنى الإنجيل، وأجنس الكتاب، أي: جميع ما أنزل من كتاب⁽²⁾.

ثالثاً: علاقة المقطع بسابقه من الآيات:

تتجلى مناسبة هذه الآيات لسابقتها في أن الآيات السابقة كانت فيها الدعوة للتقوى والتوبة النصوح ومقارعة الكافرين والمنافقين بالسيف والحجة والبرهان، في حين جاءت هذه الآيات لتبين أن بعض النفوس مهما دعوتها لاتتقي، ولا تتوب، ولا تجدي معها حجة ولا برهان، ولو نشأت في بيت من بيوت النبوة، ومثل لذلك بامرأة نوح وامرأة لوط، وبعض النفوس جبلت على الصفاء والإيمان والعفة؛ فلا تضرها فتنة ولا يضرها أن تكون قرينة أعتى الكافرين، ومثل لذلك بامرأة فرعون التي ثبتت على إيمانها وصبرت على أذى فرعون، ومريم التي صبرت وحفظت فرجها وحافظت على عفتها وطهارتها، وكانت مثالا في الإيمان والتصديق⁽³⁾.

رابعاً: المعنى الإجمالي:

ضرب الله ﷻ مثلاً لحال الكافرين الذين لم تنفعهم صلتهم بال صالحين، ولم يشفع لهم عند الله ﷻ قريبهم منهم بزوجتي نبيين كريمين وهما امرأة نوح ﷻ وامرأة لوط ﷻ، اللتان لم تنتفعا بصلاح أزواجهما وخانتاهما بالكفر والتأمر عليهما، فلم يدفع عنهما هذان النبيان شيئاً من عذاب الله ﷻ، وكانت النار مصيرهما شأن غيرهما من الكافرين، وضرب الله ﷻ مثلاً لحال المؤمنين، مثلاً في الصبر والثبات بامرأة فرعون التي لم تضرها صلتها بالكافرين⁽⁴⁾، وثبتت على دينها بالرغم من شدة كفر زوجها وظلمه وفجوره، والتجأت إلى ربها أن يرزقها جواره

(1) انظر: طنطاوي، التفسير الوسيط (ج14/ 485).

(2) انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (ج18/ 204)؛ وانظر: ابن جزي، التسهيل لعلوم التنزيل (ص2419).

(3) انظر: تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن (ج29/ 455).

(4) "قال قتادة: كان فرعون أعتى أهل الأرض وأبعده فوالله ما ضر امرأته كفر زوجها حين أطاعت ربها لتعلموا أن الله حكم عدل، لا يؤاخذ أحداً إلا بذنبه". ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج8/ 172).

في الجنة وأن ينجيها من صحبة هذا الفاجر ومن سوء عمله، وأتباعه الظالمين من قومه، والمثل الثاني كان في مريم بنت عمران⁽¹⁾ التي أجرى الله لها خوارق العادة إكراماً لها على عفتها وحفظ فرجها، حيث نفخ الملك في فرجها فحملت بنبي كريم، وكانت مثالا في التصديق واليقين والتقوى⁽²⁾.

خامساً: اللطائف البيانية والفوائد البلاغية:

المقابلة بين مثال أهل الكفر والطغيان ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾، ومثال أهل الإيمان ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾⁽³⁾.

ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا مقابلة بين المثلين، لتكون النساء في الإخلاص كالمؤمنتين، لا كالكافرتين الخائنتين.

الجناس الناقص في قوله ﷻ: ﴿ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاهِلِينَ﴾، وزيادة ﴿مَعَ الدَّاهِلِينَ﴾ تفيد زيادة التبكيت والحسرة، وأنها تدخلان النار شأنهما كشأن باقي الكفار الذين لم تكن لهم صلة بالأنبياء⁽⁴⁾.

عطف الخاص على العام في قوله ﷻ: ﴿مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ﴾، حيث عطف العمل الذي هو من خصائص فرعون وتبع له على شخص فرعون⁽⁵⁾.

السجع البديع المرصع بين ﴿الدَّاهِلِينَ﴾، و﴿الظَّالِمِينَ﴾، و﴿الْقَاتِنِينَ﴾⁽⁶⁾.

﴿وَكَانَتْ مِنَ الْقَاتِنِينَ﴾ فيه تغليب الذكور على الإناث⁽⁷⁾.

(1) قال القشيري: "ختم السورة بذكرها بعد ما ذكر امرأة فرعون، وهما من جملة النساء، ولما كثر في هذه السورة ذكر النساء أراد الله سبحانه ألا يخلو السورة من ذكرها تخصيصاً لقدرها". لطائف الإشارات (ج3/ 609).

(2) انظر: نخبة من أسانذة التفسير، التفسير الميسر (ج1/ 561).

(3) انظر: الزحيلي، التفسير المنير (ج28/ 323).

(4) انظر: طنطاوي، التفسير الوسيط (ج14/ 482).

(5) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج28/ 377).

(6) انظر: الصابوني، صفوة التفاسير (ج3/ 389).

(7) الزحيلي، التفسير المنير (ج28/ 323).

سادسا: المقاصد والأهداف والدلالات المستفادة من الآيات:

1) نساء الأنبياء معصومات من خيانة الفراش والنسب، كما قال ابن عباس رضي الله عنهما، والخيانة المذكورة في الآيات إنما تُحمل على خيانة الدين والتآمر على النبيين الكريمين، ويشهد لذلك تحريم نكاح نساء النبي صلى الله عليه وسلم من بعده، لأن ذلك يؤذيه، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:53]، فإذا كان الزواج من نسائه من بعده عظيم عند الله، ويتسبب له بالأذى، فكيف بالزنا؟ حاشاهن⁽¹⁾.

2) تفيد الآيات استقلالية المرأة بشخصيتها ومسئوليتها عن أعمالها، وأنها كيان عاقل مؤثر في المجتمع، تتحمل تبعات سلوكها وتصرفاتها، شأنها في ذلك شأن الرجل، وهذا المعنى نلمسه كثيرا في القرآن الكريم الذي اعتنى بالمرأة وخصها بالذكر في مناسبات كثيرة؛ ليؤكد على كيانها ودورها واستقلاليتها، لا كما يدعي الغرب أن الإسلام يهملها، وأنها تبع للرجل ولا رأي لها⁽²⁾.

3) المثل فيه تلميح وتعرّيز بعائشة وحفصة رضي الله عنهما بعد ما تقدم من عتابهما، قال الشوكاني: "وقال يحيى بن سلام⁽³⁾: ضرب الله مثلا للذين كفروا يحذر به عائشة وحفصة من المخالفة لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين تظاهرتا عليه. وما أحسن ما قال فإن ذكر امرأتي النبيين بعد ذكر قصتهما ومظاهرتهما على رسول الله صلى الله عليه وسلم يرشد أتم إرشاد، ويلوح أبلغ تلويح، إلى أن المراد تخويفهما مع سائر أمهات المؤمنين، وبيان أنهما وإن كانتا تحت عصمة خير خلق الله صلى الله عليه وسلم وخاتم رسله، فإن ذلك لا يغني عنهما من الله شيئا، وقد عصمهما الله صلى الله عليه وسلم عن ذنب تلك المظاهرة بما وقع منهما من التوبة الصحيحة"⁽⁴⁾.

4) استكمل القرآن الكريم جميع جهات القرابة في بيان قطع المحاباة عند الله، وأن أحدا لا ينتفع إلا بعمله، فذكر قصة نوح مع ابنه، وإبراهيم مع أبيه، وذكر هنا قصة هؤلاء النساء

(1) انظر: الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (ج8/ 224).

(2) انظر: دروزة، التفسير الحديث (ج8/ 541).

(3) يحيى بن سلام بن أبي ثعلبة، التيمي بالولاء، من تيم ربيعة، البصري ثم الإفريقي: مفسر، فقيه، عالم بالحديث واللغة، ولد بالكوفة، وانتقل مع أبيه إلى البصرة، فنشأ بها ونسب إليها. ورحل إلى مصر، ومنها إلى إفريقية فاستوطنها، توفي سنة 200هـ. الأعلام للزركلي (ج8/ 148).

(4) الشوكاني فتح القدير (ج5/ 304).

مع أزواجهن، فضرب لكل حال مثلاً حياً ليكون عبرة للعالمين⁽¹⁾، وبين النبي ﷺ ذلك كما ورد في الصحيحين عن أبي هريرة ؓ قال: قام رسول الله ﷺ حين أنزل الله ﷻ ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ [الشعراء:214]، قال: (يا معشر قريش - أو كلمة نحوها - اشترؤا أنفسكم لا أغني عنكم من الله شيئاً، يا بني مناف لا أغني عنكم من الله شيئاً يا عباس بن عبد المطلب لا أغني عنك من الله شيئاً ويا صفية عمة رسول الله لا أغني عنك من الله شيئاً ويا فاطمة بنت محمد سليني ما شئت من مالي لا أغني عنك من الله شيئاً)⁽²⁾.

(5) التتويه إلى فضل امرأة فرعون، ومريم بنت عمران، وقد ورد ذكر مريم وابنها عيسى عليهما السلام في آيات كثيرة، أما امرأة فرعون فلم يسبق لها ذكر قبل هذه الآية، وقد أشار النبي ﷺ إلى فضلها مع عائشة كما ورد في الصحيحين عن أبي موسى ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: (كمل من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران، وآسية امرأة فرعون، وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام)⁽³⁾.

(1) انظر: الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (ج8/ 224).

(2) [البخاري: صحيح البخاري، الوصايا/هل يدخل النساء والولد في الأقارب، 1012/3: رقم الحديث 2602]؛ وفي رواية مسلم: (فإني لا أملك لكم من الله شيئاً، غير أن لكم رحماً سألها ببلالها). [مسلم: صحيح مسلم، الإيمان/في قوله تعالى: ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾، 192/1: رقم الحديث 204]، [وقال الشارح: (فإني لا أملك لكم) معناه لا تتكلموا على قرابتي فإني لا أقدر على دفع مكروه يريد الله تعالى بكم (سألها ببلالها) بفتح الباء الثانية وكسرهما وهما وجهان مشهوران ذكرهما جماعات من العلماء والبلال الماء ومعنى الحديث سألها، شبهت قطيعة الرحم بالحرارة ووصلها بإطفاء الحرارة ببرودة ومنه بلوا أرحامكم أي صلواها]

(3) [البخاري: صحيح البخاري، أحاديث الأنبياء/ قول الله تعالى ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ ﴾ - إلى قوله - ﴿ وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ ﴾، 4/ 158: رقم الحديث 3410]؛ [مسلم: صحيح مسلم، فضائل الصحابة ؓ / فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها، 4/ 1886: رقم الحديث 2431]، قال الشارح: [(كفضل الثريد على سائر الطعام) قال العلماء معناه أن الثريد من كل طعام أفضل من المرق فثريد اللحم أفضل من مرقه بلا ثريد وثرید ما لا لحم فيه أفضل من مرقه والمراد بالفضيلة نفعه والشبع منه وسهولة مساغته والالتذاد به وتيسر تناوله وتمكن الإنسان من أخذ كفايته منه بسرعة وغير ذلك فهو أفضل من المرق كله ومن سائر الأطعمة وفضل عائشة على النساء زائد كزيادة فضل الثريد على غيره من الأطعمة].

6) على المؤمن أن يلوذ بالله ويلجأ إليه عند الشدائد كما فعلت آسية امرأة فرعون، وكما فعل السحرة حين قالوا كما أخبر الله ﷺ عنهم: ﴿رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ﴾ [الأعراف:126]، وكما هي سنة الصالحين. قال الألويسي: "وفي الآية دليل على أن الاستعاذة بالله تعالى والالتجاء إليه ﷺ ومسألة الخلاص منه تعالى عند المحن والنوازل من سير الصالحين وسنن الأنبياء، وهو في القرآن كثير" (1).

7) قوله ﷺ: ﴿وَصَدَقْتَ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتِبَ عَلَيْهَا صِدْقٌ﴾ ثناء على مريم وبيان لمعنى الصديقية التي أشار إليها ﷺ بقوله: ﴿وَصَدَقْتَ﴾، والتي أثبتتها لها في قوله ﷺ: ﴿وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ﴾ [المائدة:75]، حيث أن التصديق بكلمات الله يقتضي الإيمان بكلماته الكونية والشرعية التي تتضمن الخلق والأمر، والتصديق بالكتب تحصل به زيادة العلم والمعرفة التي تزيد الإيمان وترسخ التصديق، فجمع لها بذلك أسباب العلم والمعرفة، ثم أثبت لها العمل بهذا العلم بقوله ﷺ: ﴿وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ﴾ أي القائمين بأمر الله ﷺ، الدائمين على طاعته، فاجتمعت لها بذلك أسباب العلم والعمل التي لا تجتمع إلا في صديق أو صديقة (2).

8) جماع الخير كله في الصبر واليقين، وبهما تُنال الإمامة في الدين، قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة:24]، وقد ضرب الله مثلين للمؤمنين في الصبر واليقين، أولهما في صبر امرأة فرعون وثباتها، وبقينها بربها وبما عنده من الخير، والثاني في يقين مريم وتصديقها، وصبرها وعكوفها على العبادة والطاعة، وما ترتب على ذلك من إكرامهما وتخليد ذكرهما وجعلهما إماما ومثلا لمن بعدهما.

9) ذكر الفخر الرازي جملة من الفوائد المستفادة من الآيات فقال: "منها التنبيه للرجال والنساء على الثواب العظيم، والعذاب الأليم، ومنها العلم بأن صلاح الغير لا ينفع المفسد، وفساد الغير لا يضر المصلح، ومنها أن الرجل وإن كان في غاية الصلاح فلا يأمن المرأة، ولا يأمن نفسه، كالصادر من امرأتي نوح ولوط، ومنها العلم بأن إحسان المرأة وعفتها مفيدة غاية الإفادة، كما أفاد مريم بنت عمران، كما أخبر الله تعالى، فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ﴾ [آل عمران: 42] (3).

(1) الألويسي، روح المعاني (ج14 / 358).

(2) انظر: تفسير السعدي، تيسير الكريم الرحمن (ص875).

(3) الرازي، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (ج30/576).

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، أهل الحمد والفضل والمنة والثناء الحسن، أحمده حمداً كثيراً طيباً كما ينبغي لجلاله وجماله وعظيم سلطانه، الحمد لله الذي تفضل علينا بنعمة إنزال القرآن، وشرفنا بالاشتغال به والعيش في رحاب آياته، ووفقنا لإتمام هذه الدراسة المتواضعة لمقاصد وأهداف بعض السور القرآنية، وهي سور الحزب السادس والخمسين المشتمل على سور: (المنافقون - التباين - الطلاق - التحريم). ومن خلال دراسة هذا الحزب دراسة تحليلية موضوعية والوقوف على بعض المقاصد والأهداف التي تضمنتها آياته خرج الباحث بالنتائج والتوصيات التالية:

أولاً: النتائج:

- 1- علم بيان المقاصد والأهداف واستنباط الفوائد علم عظيم جليل يعين على فهم القرآن فهماً صحيحاً عميقاً ويبين مدى واقعيته وارتباطه بحياة الناس وتقديمه الحلول المثلى لكل مشاكلهم في جميع مناحي حياتهم.
- 2- ازدياد حاجة الأمة في هذا الزمان لاستنطاق القرآن الكريم والغوص في ثنايا آياته وفهمه فهماً واقعياً يعيد ثقة المسلمين بدينهم وكتاب ربهم، ويطلعهم على أسباب الهزيمة والخذلان الذي يعيشونه، ويبين لهم السبيل إلى العزة والرفعة والخروج من واقعهم المرير.
- 3- معرفة المحور الرئيس والمقصد العام للسورة يعين على إدراك التناسب والتناسق بين مقاطعها وآياتها، مما يعين على فهم الآيات ووضعها في سياقها الصحيح الملتئم المتكامل.
- 4- القرآن الكريم معجزة خالدة ودستور عالمي أنزله الله تعالى للبشرية رحمة ونبراساً لتهتدي به في جميع المجالات الحياتية في كل زمان ومكان، فطوبى لمن أخذ به واتبع هداه، قال تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: 9].
- 5- تعرضت سورة المنافقون للحديث عن المنافقين وبيان كذبهم وكفرهم وخداعهم، وذكرت بعض أوصافهم ومخالفة ظاهرهم لباطنهم، وكشفت عن قلوبهم المريضة المتذبذبة المتوجسة وجبنهم وخوائهم وضعف عقولهم، وحذرت من خطرهم وعداوتهم للمؤمنين، ثم ختمت بتحذير المؤمنين من التشبه بهم والانشغال بالمال والولد عن طلب الآخرة.

6- تناولت سورة التغابن حقيقة انسجام الكون في تسبيحه الله ﷻ ودلالته عليه، وبينت شذوذ بعض الناس عن هذا الانسجام العام واختيارهم الكفر على الإيمان، كما تعرضت للغاية من الخلق، وبينت مصير السالفين من المكذبين بالرسول، وقررت عقيدة الإيمان بالربوبية والألوهية والرسالة والكتاب والبعث والقدر، وأظهرت ما يكون يوم القيامة من تغابن الناس وتفاوتهم في الفوز والخسران كل بحسب إيمانه وعمله.

7- عرضت سورة الطلاق لقضية من أهم القضايا المجتمعية، وهي قضية الطلاق وفض العلاقة الزوجية، مبينة بالتفصيل الكيفية التي يجب اتباعها في فك هذه الرابطة، وبينت أحكام العدة والنفقة والإرضاع، وكررت التوكيد على وجوب تقوى الله ﷻ في ذلك ولزوم أمره، ورتبت على ذلك الأجر العظيم في الدنيا والآخرة، كما حذرت من تجاوز حدوده ﷻ مذكرة بما حل بالأمم الغابرة من الدمار والبوار لما خالفوا أمر الله ورسوله، ثم دعت المؤمنين في الخاتمة إلى تقوى الله ﷻ مذكرة بفضله عليهم في إرسال رسوله وإنزال كتابه.

8- سورة التحريم قررت أن الحق في التحريم والتحليل لله ﷻ وحده، وبينت أن غير الأزواج لا يجب مراعاتها في غير وجوه الحق، ووجهت النداء للمؤمنين بوقاية أنفسهم وأهلهم من النار، وبينت حال الكافرين يوم القيامة، وعدم جدوى اعتذارهم، ثم دعت إلى التوبة النصوح التي يرجى معها تكفير الذنوب، واختتمت بذكر مثالين للكافرين الذين لم تنفعهم صلتهم بالصالحين، ومثالين للمؤمنين الذين لم يضرهم صلتهم بالكافرين.

9- تجلت في سور الدراسة عظمة الأسلوب القرآني وتميزه وخصوصيته التي تدل على أصله الرباني، فلا يضاهيه أسلوب من أساليب البشر.

10- وردت في البحث بعض اللطائف البيانية والبلاغية التي تدل على جمال وتميز هذا الأسلوب القرآني الرفيع.

11- القرآن كتاب هداية وإرشاد يتحلى بروح الواقعية ويدعو في مجمله إلى إتباع العلم بالعمل، فلا يجوز الاقتصار على فهم الأحكام؛ بل لابد من اتباعها بالتطبيق في نواحي الحياة المختلفة.

12- اختلاف المفسرين في فهمهم وتفسيرهم للآيات هو في الغالب من قبيل اختلاف التنوع الذي يدل على سعة هذا الكتاب العظيم وثرائه في ألفاظه ومعانيه، فكل يصيب من الخير على قدر استعداده وتوجهه واجتهاده.

13- كلام الله تعالى على اختصاره ووجازته يتسع لمعان لاحصر لها، ويفتح المجال لكل من لديه مقومات الاستنباط والقدرة على الفهم أن يدلي بدلوه، وهكذا يبقى القرآن حياً مطوعاً يفسر على مدى العصور، ويعطي كل جيل ما يناسبه.

ثانياً: التوصيات:

1- أول وصية أوصي بها نفسي وإخواني هي تقوى الله عز وجل، وهي الوصية التي وصى الله ﷺ بها الأولين والآخرين، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ [النساء: 131].

2- أوصي نفسي وإخواني طلاب العلم أن لا يضيعوا أوقاتهم، وأن يصبروا على طلب العلم، ويكرسوا أوقاتهم وجهودهم في تدبر القرآن الكريم وكثرة المطالعة في كتب التفسير والمراجع وخاصة القديمة منها والتي هي أصل العلوم.

3- أوصي الآباء وولاة الأمور أن يربوا أبناءهم قدر المستطاع على موائد القرآن الكريم حتى ينشؤوا ويكبروا مع القرآن وببركة القرآن وأن يزرعوا فيهم حب القرآن، ويرغبوهم في خيراتهم وكنوزهم ليكون في ذلك حافزاً لهم على تدبره والغوص في معانيه.

4- أوصي الهيئات والوزارات والمؤسسات المسئولة في السلك التعليمي والثقافي والتربوي أن يعيروا القرآن وعلومه وتفسيره اهتماماً أكبر ويمنحوه مساحة أوسع في المناهج الدراسية والخطط التعليمية والتربوية.

5- أوصي أمي الإسلامية الحبيبة بالعودة إلى دستورها وكتاب ربها والإقبال عليه علماً وعملاً لتحصيل الخير والمصلحة في الدارين.

المصادر والمراجع

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

الأبياري. إبراهيم بن إسماعيل. (1405هـ). الموسوعة القرآنية. ط1. (د.م): مؤسسة سجل العرب.

ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني. (1979م). النهاية في غريب الحديث والأثر. ط1. بيروت: المكتبة العلمية.

أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني. (2001م). مسند الإمام أحمد بن حنبل. تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد. ط1. بيروت: مؤسسة الرسالة.

الأزهري الهروي. أبو منصور محمد بن أحمد. (2001م). تهذيب اللغة. تحقيق: محمد عوض مرعب. ط1. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

أبو إسحاق الزجاج، إبراهيم بن السري بن سهل. (1988م). معاني القرآن وإعرابه. تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي. ط1. بيروت: عالم الكتب.

الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها. ط1. الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.

الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم. صحيح الجامع الصغير وزياداته. (د.ط.). السعودية: المكتب الإسلامي.

الألباني، محمد ناصر الدين. (1985م). إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل. ط2. بيروت: المكتب الإسلامي.

الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني. (1415هـ). روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني. تحقيق: علي عبد الباري عطية. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن أبيك الصفدي، صلاح الدين خليل بن أبيك بن عبد الله. (2000م). الوافي بالوفيات. تحقيق: أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى. ط1. بيروت: دار إحياء التراث.

الإيجي، محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله الحسيني الحسيني. (2004م). تفسير الإيجي = جامع البيان في تفسير القرآن. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.

البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي. (1422هـ). الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. ط1. بيروت: دار طوق النجاة.

البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة. (1980م). جزء القراءة خلف الإمام. تحقيق وتعليق: الأستاذ فضل الرحمن الثوري. ط1. السعودية: المكتبة السلفية.

البغوي الشافعي، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء. (1420هـ). معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي. تحقيق: عبد الرزاق المهدي. ط1. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

البقاعي، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور. ط1. القاهرة: دار الكتاب الإسلامي.

البقاعي، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر. (1987م). مصادد النظر للإشراف على مقاصد السور. ط1. الرياض: مكتبة المعارف.

أبو بكر الأنباري، محمد بن القاسم بن محمد بن بشار. (1992م). الزاهر في معاني كلمات الناس تحقيق: حاتم صالح الضامن. ط1. بيروت: مؤسسة الرسالة.

أبو بكر البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجْردي الخراساني. (2003م). شعب الإيمان. تحقيق: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد. ط1. الرياض: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند.

أبو بكر البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجْردي. (1405هـ). دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.

أبو بكر الجزائري، جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر. (2003م). أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير. ط5. المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم.

أبو بكر بن مجاهد، أحمد بن موسى بن العباس التميمي. (1400هـ). كتاب السبعة في القراءات. تحقيق: شوقي ضيف. ط2. مصر: دار المعارف.

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني. (1989م). السنن الصغير. تحقيق: عبد المعطي أمين قلجعي. ط1. كراتشي: جامعة الدراسات الإسلامية.

الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك. (1998م). الجامع الكبير. تحقيق: بشار عواد معروف. ط1. بيروت: دار الغرب الإسلامي.

تفسير القرآن العظيم. تحقيق: سامي بن محمد سلامة. ط2. الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع. التويرجي، محمد بن إبراهيم بن عبد الله. موسوعة فقه القلوب. ط1. بيت الأفكار الدولية.

ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد. (1422هـ). جامع المسائل. تحقيق: محمد عزيز شمس. ط1. بيروت: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع.

ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد. (1999م). العقيدة الواسطية: اعتقاد الفرقة الناجية المنصورة إلى قيام الساعة أهل السنة والجماعة. تحقيق: أبو محمد أشرف بن عبد المقصود. ط2. الرياض: أضواء السلف.

ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد. (1991م). درء تعارض العقل والنقل. تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم. ط2. المملكة العربية السعودية. جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد. (1987م). الفتاوى الكبرى. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد. (1426هـ). بيان تلبیس الجهمية في تأسيس بدعهم

الكلامية. تحقيق: مجموعة من المحققين. ط1. الرياض: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد. (1425هـ). شرح العقيدة الأصفهانية. تحقيق: محمد بن رياض الأحمد. ط1. بيروت: المكتبة العصرية.

ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم. (1995م). مجموع الفتاوى. تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم. ط1. المدينة النبوية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

الثعالبي، أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف. (1418هـ). الجواهر الحسان في تفسير القرآن. تحقيق: الشيخ محمد علي معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود. ط1. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

الثعالبي، أحمد بن محمد بن إبراهيم. (2002م). الكشف والبيان عن تفسير القرآن. تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور. ط1. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

الجزجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف. (1983م). التعريفات. تحقيق: جماعة من العلماء بإشراف الناشر. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.

الجرمي، إبراهيم محمد. (1422هـ). معجم علوم القرآن. ط1. دمشق: دار القلم.

ابن الجزري. شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف. (1351هـ). غاية النهاية في طبقات القراء. ط1. السعودية: مكتبة ابن تيمية.

ابن الجزري، شمس الدين محمد بن يوسف. (د.ت). النشر في القراءات العشر. تحقيق: علي محمد. (د.ط). القاهرة: المطبعة التجارية الكبرى.

ابن جزي الكلبي الغرناطي، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله. (1416هـ). التسهيل لعلوم التنزيل. تحقيق: الدكتور عبد الله الخالدي. ط1. بيروت: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم.

الجصاص الحنفي، أحمد بن علي أبو بكر الرازي. (1405هـ). أحكام القرآن. تحقيق: محمد صادق القمحاوي. ط1. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

أبو جعفر الضبي، أحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة. (1967م). بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس. ط1. القاهرة: دار الكاتب العربي.

أبو جعفر النَّحَّاس، أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي النحوي. (1408هـ). الناسخ والمنسوخ. تحقيق: د. محمد عبد السلام محمد. ط1. الكويت: مكتبة الفلاح.

جلال الدين السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر. أسرار ترتيب القرآن. ط1. بيروت: دار الفضيلة للنشر والتوزيع.

ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد. (1422هـ). زاد المسير في علم التفسير. تحقيق: عبد الرزاق المهدي. ط1. بيروت: دار الكتاب العربي.

الجوهري الفارابي، أبو نصر إسماعيل بن حماد. (1987). الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية. تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار. ط4. بيروت: دار العلم للملايين.

أبو حاتم ابن حبان الدارمي البُستي، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد. (1993م). صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. ط2. بيروت: مؤسسة الرسالة.

أبو حاتم ابن حبان الدارمي البُستي، محمد بن حبان بن أحمد بن معاذ بن مَعْبَد. (1973م). الثقات. ط1. الهند. حيدر آباد: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن.

ابن أبي حاتم الرازي، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي. (1419هـ). تفسير القرآن العظيم. تحقيق: أسعد محمد الطيب. ط3. المملكة العربية السعودية. مكتبة نزار مصطفى الباز

الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني. (1990م). المستدرک على الصحيحين. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.

أبو الحجاج المزي، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف. (1980م). تهذيب الكمال في أسماء الرجال. تحقيق: د. بشار عواد معروف. ط1. بيروت: مؤسسة الرسالة.

الحجازي، محمد محمود. (1413هـ). التفسير الواضح. ط10. بيروت: دار الجيل الجديد.

ابن حجر العسقلاني أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد. (1986م). تقريب التهذيب. تحقيق: محمد عوامة. ط1. سوريا: دار الرشيد.

ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد. (1326هـ). تهذيب التهذيب. ط1. الهند: مطبعة دائرة المعارف النظامية.

ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد. (1415هـ). الإصابة في تمييز الصحابة. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل. (1379هـ). فتح الباري شرح صحيح البخاري. ترقيم وتبويب: محمد فؤاد عبد الباقي. إخراج وتصحيح: محب الدين الخطيب. ط1. بيروت: دار المعرفة.

ابن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد. المحلى بالآثار. بدون طبعة وبدون تاريخ. بيروت: دار الفكر.

أبو الحسن الخازن، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيعي. (1415هـ). لباب التأويل في معاني التنزيل. تحقيق: تصحيح محمد علي شاهين. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.

أبو حفص النعماني، سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي. (1998م). اللباب في علوم الكتاب. تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.

حقي، إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي. روح البيان. ط1. بيروت: دار الفكر.

الحلبي السمين، أحمد بن يوسف. (د.ت). الدر المصون في علوم الكتاب المكنون. تحقيق: أحمد محمد الخراط. (د.ط). دمشق: دار القلم.

الحميري اليمني، نشوان بن سعيد. (1999م). شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم. تحقيق: د حسين بن عبد الله العمري، وآخرون. ط1. بيروت: دار الفكر المعاصر.

أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين. (1420هـ). البحر المحيط في التفسير. تحقيق: صدقي محمد جميل. ط1. بيروت: دار الفكر.

ابن خالويه، أبو عبد الله الحسين بن أحمد. (1401هـ). الحجة في القراءات السبع. تحقيق: عبد العال سالم مكرم. ط4. بيروت: دار الشروق.

الخصيري، محمد بن عبد العزيز بن أحمد. (2008م). السراج في بيان غريب القرآن. ط1. المملكة العربية السعودية: مكتبة الملك فهد الوطنية.

الخصيري، محمد عبد العزيز. (1433هـ، 5 رمضان). التفسير المباشر - الحلقة (158). تاريخ الاطلاع: 2016/11/15م، الموقع: موقع ملتقى أهل التفسير

<https://vb.tafsir.net/forum26>

الخطفي، جرير بن عطية. (1986م). ديوان جرير. (د.ط). بيروت: دار بيروت للطباعة والنشر.

الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي. (2002م). تاريخ بغداد، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف. ط1. بيروت: دار الغرب الإسلامي.

الخطيب، حسن عبد الله طه. (2008م). أهداف ومقاصد موضوعات سورة التوبة "دراسة تحليلية" (رسالة ماجستير غير منشورة) الجامعة الإسلامية، غزة.

الخفاجي، شهاب الدين أحمد. (د.ت). حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (المسماة: عناية القاضي وكفاية الرازي على تفسير البيضاوي). ط1. بيروت: دار صادر.

ابن خلكان البرمكي الإربلي، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر.
(1900-1994م). *وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان*. تحقيق: إحسان عباس. ط1.
بيروت: دار صادر.

الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار
البغدادي. (2004م). *سنن الدارقطني*. تحقيق وتعليق: شعيب الأرنؤوط، حسن عبد المنعم
شليبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم. ط1. بيروت. مؤسسة الرسالة.

أبو داود سنن السجستاني، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي.
(2009م). *سنن أبي داود*. تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمّد كامل قره بللي. ط1.
بيروت: دار الرسالة العالمية.

دراز، محمد بن عبد الله. (2005م). *النبأ العظيم*. تحقيق: أحمد مصطفى فضلية: دار القلم
للنشر والتوزيع.

دروزة، محمد عزت. (1383هـ). *التفسير الحديث*. ط1. القاهرة: دار إحياء الكتب العربية

ابن دريد الأزدي، أبو بكر محمد بن الحسن. (1997م). *جمهرة اللغة*. تحقيق: رمزي منير
بعلبكي. ط1. بيروت: دار العلم للملايين.

الدوسري، منيرة محمد ناصر. (1426هـ). *أسماء سور القرآن وفضائلها*. ط1. السعودية: دار
ابن الجوزي.

الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز. (1992م). *الكاشف في
معرفة من له رواية في الكتب الستة*. تحقيق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب. ط1.
جدة: دار القبلة للثقافة الإسلامية.

الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز. (2006م). *سير أعلام
النبلاء*. ط1. القاهرة: دار الحديث

الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز. (1998م). *تذكرة
الحفاظ* ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.

الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز. (2003م). تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام. تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف. ط1. دمشق: دار الغرب الإسلامي.

الذهبي، محمد السيد حسين. (د.ت.). التفسير والمفسرون. (د.ط.). القاهرة: مكتبة وهبة.

الربيعة، د. محمد بن عبد الله. (2011م). علم مقاصد السور. ط1. الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية.

ابن رجب الحنبلي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي. (1996م). فتح الباري شرح صحيح البخاري. تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود، وآخرون. ط1. المدينة النبوية: مكتبة الغرباء الأثرية.

ابن رجب الحنبلي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن السلامي البغدادي ثم الدمشقي. (2001م). جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم. تحقيق: شعيب الأرنؤوط - إبراهيم باجس. ط7. بيروت: مؤسسة الرسالة.

الزبيدي، محمد بن محمد مرتضى. (د.ت.). تاج العروس من جواهر القاموس. تحقيق: مجموعة من المحققين. (د.ط.). الاسكندرية: دار الهداية.

الزحيلي، د وهبة بن مصطفى. (1422هـ). التفسير الوسيط. ط1. دمشق: دار الفكر.

الزحيلي، وهبة بن مصطفى. (1418هـ). التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج. ط2. دمشق: دار الفكر المعاصر.

الزرقاني، محمد عبد العظيم الزرقاني. (1995م). مناهل العرفان في علوم القرآن. تحقيق: فواز أحمد زمرلي. ط1. بيروت: دار الكتاب العربي.

الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر. (1957م). البرهان في علوم القرآن. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. ط1. القاهرة: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي شركائه.

الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس.(2002م). الأعلام. ط15. القاهرة: دار العلم للملايين.

الزمخشري جار الله، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد. (1407هـ). الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل. ط3. بيروت: دار الكتاب العربي.

ابن أبي زَمَين المالكي، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى بن محمد المري، الإلبيري. (2002م). تفسير القرآن العزيز. تحقيق: أبو عبد الله حسين بن عكاشة - محمد بن مصطفى الكنز. ط1. القاهرة. الفاروق الحديثة.

ابن زنجلة، عبد الرحمن بن محمد، أبو زرعة. (1992م) حجة القراءات. تحقيق: سعيد الأفغاني. ط2. بيروت: دار الرسالة.

أبو زهرة، محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد. (د.ت). المعجزة الكبرى القرآن. ط1. بيروت: دار الفكر العربي.

ابن سالم مخلوف، حمد بن محمد بن عمر بن علي. (2003م). شجرة النور الزكية في طبقات المالكية. علق عليه: عبد المجيد خيالي. ط1. لبنان: دار الكتب العلمية.

السايس، محمد علي السايس. (2002م). تفسير آيات الأحكام. تحقيق: ناجي سويدان. (د.ط). القاهرة: المكتبة العصرية للطباعة والنشر.

ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي. (1968م). الطبقات الكبرى. تحقيق: إحسان عباس. ط1. بيروت: دار صادر.

أبو السعود العمادي، محمد بن محمد بن مصطفى. تفسير أبي السعود = إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم. (د.ط). بيروت: دار إحياء التراث العربي.

السمرقندي، نصر بن محمد. (1993م). بحر العلوم = تفسير السمرقندي. تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، وزكريا عبد المجيد النوتي. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.

السمعاني التميمي، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المرزى. (1997م). تفسير القرآن. تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم. ط1. الرياض: دار الوطن.

ابن سيده المرسي، أبو الحسن علي بن إسماعيل. (2000م). المحكم والمحيط الأعظم. تحقيق: عبد الحميد هندراوي. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.

السيوطي، الإمام الحافظ الشيخ جلال الدين عبد الرحمن. (1983م). طبقات الحفاظ. راجع النسخة وضبط أعلامها لجنة من العلماء بإشراف الناشر. ط1. بيروت: دار الكتب العربية.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين. (1974م). الإتيقان في علوم القرآن. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. ط1. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين. الدر المنثور. (د.ط.). بيروت: دار الفكر.

الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي. (1997م). الموافقات. تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان. ط1. دمشق: دار ابن عفان.

الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي. (1990م). الأم. (د.ط.). بيروت: دار المعرفة.

الشريبي الشافعي، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب. (1285هـ). السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير. ط1. القاهرة. مطبعة بولاق (الأميرية).

شمس الدين الداودي، محمد بن علي بن أحمد. طبقات المفسرين. (د.ط.). بيروت: دار الكتب العلمية.

الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني (1995م). أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن. ط1. بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

شهاب الدين الدميّاطيّ الشهير بالبناء، أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني. (2006م).
إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر. تحقيق: أنس مهرة. ط3. لبنان: دار
الكتب العلمية.

الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله. (1414هـ). *فتح القدير*. ط1. دمشق، بيروت:
دار ابن كثير، دار الكلم الطيب.

ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي. (د.ت). *المصنّف*.
(د.ط). تحقيق: محمد عوامة. دار القبلة.

الصابوني، محمد علي. (1980م). *روائع البيان تفسير آيات الأحكام*. ط3. دمشق: مكتبة
الغزالي.

الصابوني، محمد علي. (1997م). *صفوة التفاسير*. ط1. القاهرة: دار الصابوني للطباعة
والنشر والتوزيع.

الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير الكحلاني. (1960م). *سبل السلام*. ط4. القاهرة. مكتبة
مصطفى البابي الحلبي.

ابن الضريس البجلي، أبو عبد الله محمد بن أيوب بن يحيى. (1987م). *فضائل القرآن وما
أنزل من القرآن بمكة وما أنزل بالمدينة*. تحقيق: غزوة بدير. ط1. دمشق: دار الفكر.

الطالبي الملقب بالمؤيد بالله، يحيى بن حمزة بن علي بن إبراهيم. (1433هـ). *الطرار لأسرار
البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز*. ط1. بيروت: المكتبة العنصرية.

الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي. (2000م). *جامع
البيان في تأويل القرآن*. تحقيق: أحمد محمد شاكر. ط1. بيروت: مؤسسة الرسالة.

طنطاوي، محمد سيد. (1997-1998م). *التفسير الوسيط للقرآن الكريم*. ط1. القاهرة: دار
نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع.

ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور. (1984م). *تحرير المعنى
السديد وتوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد*. تونس: الدار التونسية للنشر.

- عبد الحميد الفراهي الهندي. (1388هـ). *دلائل النظام*. ط1. المطبعة الحميدية.
- عبد الرحمن النحلاوي. (2007م). *أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع*. ط25. بيروت: دار الفكر.
- عبد الرزاق علي إبراهيم موسى. (1989م). *مرشد الخلان إلى معرفة عدّ آي القرآن*. ط1. صيدا-بيروت: المكتبة العصرية.
- عبد الكريم يونس الخطيب. (د.ت). *التفسير القرآني للقرآن*. ط1. القاهرة: دار الفكر العربي.
- ابن عجيبة الحسني الأنجري الفاسي، أبو العباس أحمد بن محمد بن المهدي. (2002م). *البحر المديد في تفسير القرآن المجيد*. ط2. بيروت: دار الكتب العلمية.
- ابن العربي المعافري الاشبيلي المالكي، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر. (2003م). *أحكام القرآن*. راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلّق عليه: محمد عبد القادر عطا. ط3. بيروت: دار الكتب العلمية.
- العز بن عبد السلام، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن. (1996م). *تفسير القرآن (وهو اختصار لتفسير الماوردي)*. تحقيق: الدكتور عبد الله بن إبراهيم الوهبي. ط1. بيروت: دار ابن حزم.
- ابن عطية الأندلسي، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام. (1422هـ). *المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز*. تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.
- أبو علي الفارسي، الحسن بن أحمد بن عبد الغفار. (1993م). *الحجة للقراء السبعة*. ط2. تحقيق: بدر الدين قهوجي، وبشير جويجايي. بيروت: دار المأمون للتراث.
- أبو عمرو الداني، عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر (1984هـ). *التيسير في القراءات السبع*. تحقيق: اوتو تريزل. ط2. بيروت: دار الكتاب العربي.
- أبو عمرو الداني، عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر. (1994م). *البيان في عدّ آي القرآن*. تحقيق: غانم قدوري الحمد. ط1. الكويت. مركز المخطوطات والتراث.

أبو عيسى الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك. (1975م). سنن الترمذي. تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج 1، 2) ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج 3) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج 4، 5). ط2. مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي

ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا بن محمد بن حبيب. (1986م). مجمل اللغة. تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان. ط2. بيروت: مؤسسة الرسالة.

فخر الدين الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي. (1420هـ). مفاتيح الغيب = التفسير الكبير. ط3. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم. (د.ت). كتاب العين. تحقيق: مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي. ط1. بيروت: دار ومكتبة الهلال.

الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب. (2005م)، القاموس المحيط. ط8. بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع.

القاسم بن سلام، أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي. (1964م). غريب الحديث. تحقيق: محمد عبد المعيد خان. ط1. حيدر آباد: مطبعة دائرة المعارف العثمانية.

القاسمي، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق. (1418هـ). محاسن التأويل. تحقيق: محمد باسل عيون السود. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.

القاضي عياض، عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي السبتي. (1998م). شرح صحيح مسلم = إكمال المعلم بفوائد مسلم. تحقيق: الدكتور يحيى إسماعيل. الدكتور يحيى إسماعيل. ط1. مصر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع

القاضي، عبد الفتاح بن عبد الغني بن محمد. (د.ت). البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريقي الشاطبية والدرة - القراءات الشاذة وتوجيهها من لغة العرب. بيروت: دار الكتاب العربي.

ابن قدامة المقدسي، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد. (1997م). المغني. تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، والدكتور عبد الفتاح محمد الحلو. ط3. الرياض: عالم الكتب.

القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين. (1964م). الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي. ط2. تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش. القاهرة: دار الكتب المصرية.

القرطبي، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري. (1992م). الاستيعاب في معرفة الأصحاب. تحقيق: علي محمد البجاوي. ط1. بيروت: دار الجيل.

القشيري، عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك. لطائف الإشارات = تفسير القشيري. تحقيق: إبراهيم البسيوني. ط3. مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب.

القطان، مناع بن خليل. (2000م). مباحث في علوم القرآن. ط3. الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.

قطب، سيد ، والشاربي، إبراهيم حسين (1412هـ). في ظلال القرآن. ط17. بيروت: دار الشروق.

قطب، سيد قطب. (2009م). معالم في الطريق. تنسيق: علي بن نايف الشحود. ط1. بهانج: دار المعمور.

القنوجي، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني. (1992م). فتح البيان في مقاصد القرآن. ط1. بيروت: المكتبة العصرية للطباعة والنشر.

القيرواني، مكي بن أبي طالب. (2008م). الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره وأحكامه وجمل من فنون علومه. ط1. الشارقة: مجموعة بحوث الكتاب والسنة- كلية الشريعة والدراسات الإسلامية جامعة الشارقة.

ابن قيم الجوزية، شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد. (1971م). تحفة المودود بأحكام المولود تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط. ط1. دمشق: مكتبة دار البيان.

ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين. (1410هـ). صفات المناقبين. الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية بدون بيانات.

ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين. (1394هـ). طريق الهجرتين وباب السعادتين. ط2. بيروت: دار السلفية. القاهرة.

ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين. (1410هـ). تفسير القرآن الكريم. تحقيق: الشيخ إبراهيم رمضان. ط1. بيروت: دار ومكتبة الهلال.

ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين. (1989م). عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين. ط3. بيروت: دار ابن كثير.

الكتبي، محمد بن شاكر. (1973-1974م). فوات الوفيات. تحقيق: إحسان عباس. ط1. بيروت: دار صادر.

ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد. (2009م). سنن ابن ماجه. تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، ومحمد كامل قره بللي، وعبد اللطيف حرز الله. ط1. بيروت: دار الرسالة العالمية.

ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد. (د.ت). سنن ابن ماجه. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي: دار إحياء الكتب العربية- فيصل عيسى البابي الحلبي.

مالك، مالك بن أنس. (1985م). موطأ الإمام مالك. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. (د. ط). بيروت: دار إحياء التراث العربي.

الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي. النكت والعيون. ط1. تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم. بيروت: دار الكتب العلمية.

الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي. (1999م). الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني. تحقيق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.

- مجموعة من العلماء بإشراف مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر. (1973-1993م). *التفسير الوسيط للقرآن الكريم*. ط1. الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية.
- المحلي، جلال الدين محمد بن أحمد. والسيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر. (د.ت). *تفسير الجلالين*. ط1. القاهرة: دار الحديث.
- محمد المكي الناصري. (1985م). *التيسير في أحاديث التفسير*. ط1. بيروت: دار الغرب الإسلامي.
- محمد عبده، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني. (1990م). *تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)*. ط1. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- محمد نديم فاضل. (2005م). *التضمين النحوي في القرآن الكريم*. ط1. المدينة المنورة: دار الزمان.
- محمود بن عبد الرحيم صافي. (1418هـ). *الجدول في إعراب القرآن الكريم*. ط4. دمشق: دار الرشيد. بيروت. مؤسسة الإيمان.
- محيي الدين بن أحمد مصطفى درويش. (1415هـ). *إعراب القرآن وبيانه*. ط4. حمص: دار الإرشاد للشئون الجامعية.
- مختار، أحمد، وعمر، عبد الحميد. (2008م). *معجم اللغة العربية المعاصرة*. ط1. بيروت: عالم الكتب.
- المراغي، أحمد بن مصطفى. (1946م). *تفسير المراغي*. ط1. القاهرة: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر.
- ابن المستوفي، المبارك بن أحمد بن المبارك بن موهوب اللخمي الإربلي. (1980م). *تاريخ إربل*. تحقيق: سامي بن سيد خماس الصقار. العراق: وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد للنشر.

مسلم النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري. (1407هـ). المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم= صحيح مسلم. ط1. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

مسلم، مصطفى، ونخبة من علماء التفسير وعلوم القرآن. (2010م). التفسير الموضوعي لسور القرآن الكريم. ط1. الشارقة: جامعة الشارقة.

مصطفى، إبراهيم، والزيات، أحمد، وعبد القادر، حامد، والنجار، محمد. (د.ت). المعجم الوسيط. (د.ط). القاهرة: مجمع اللغة العربية.

المظهري، محمد ثناء الله. (1412هـ). التفسير المظهري. تحقيق: غلام نبي التونسي. ط1. الباكستان: مكتبة الرشدية .

مقاتل الأزدي البلخي، أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير. (1423هـ). تفسير مقاتل بن سليمان. تحقيق: عبد الله محمود شحاته. ط1. بيروت: دار إحياء التراث.

ملاً حويش، عبد القادر بن ملاً حويش السيد محمود آل غازي العاني. (1965م). بيان المعاني. ط1. دمشق: مطبعة الترقى.

أبو منصور الماتريدي، محمد بن محمد بن محمود. (2005م). تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة) تحقيق: د. مجدي باسلوم. ط1. بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية.

ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين. (1414هـ). لسان العرب. ط3. بيروت: دار صادر.

الموسوعة العربية العالمية. (د.ت). تاريخ الاطلاع: 2016/12/23. الموقع: الموسوعة العربية العالمية، الموقع: <http://www.mawsoah.net>

نخبة من أساندة التفسير. (2009م). التفسير الميسر. ط2. السعودية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

ابن النديم، أبو الفرج محمد بن إسحاق بن محمد الوراق البغدادي المعتزلي الشيعي. (1997م). الفهرست. تحقيق: إبراهيم رمضان. ط2. بيروت: دار المعرفة.

النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني. (2001م). *السنن الكبرى*. تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي. ط1. بيروت: مؤسسة الرسالة.

النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني. (1986م). *المجتبى من السنن = السنن الصغرى*. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. ط2. حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف. (د.ت). *المجموع شرح المهذب*. ط1. بيروت: دار الفكر.

النيسابوري. أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي. (1415هـ). *الوجيز في تفسير الكتاب العزيز*. (د.ط). دمشق: دار الشامية.

النيسابوري، نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي. (1416هـ). *غرائب القرآن و رغائب الفرقان*. تحقيق: الشيخ زكريا عميرات. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.

الهريري الشافعي، الشيخ العلامة محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي. (2001م). *تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن*. ط1. بيروت: دار طوق النجاة.

أبو هلال العسكري، الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران. *الفروق اللغوية* حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم. القاهرة: دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع.

الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان. (1994م). *مجمع الزوائد ومنبع الفوائد*. تحقيق: حسام الدين القدسي. القاهرة: مكتبة القدسي.

الواحدي النيسابوري، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي. (1411هـ). *أسباب نزول القرآن*. تحقيق: كمال بسيوني زغلول. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.

الواحدي النيسابوري، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي. (1992هـ). *أسباب نزول القرآن*. تحقيق: عصام بن عبد المحسن الحميدان. ط2. الدمام: دار الإصلاح.

الواحدي النيسابوري، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي. (1994م). *الوسيط في تفسير القرآن المجيد*. تحقيق وتعليق: عادل أحمد عبد الموجود. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.

الفهارس العامة

أولاً: فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	رقمها	طرف الآية
سورة الفاتحة		
79	5	﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾
سورة البقرة		
147	172	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنَّ ...﴾
112	186	﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي • فَإِنِّي قَرِيبٌ • أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ ...﴾
152	221	﴿...وَلَا مَئْمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ...﴾
67، 33	224	﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ ...﴾
115، 108	228	﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ...﴾
118	231	﴿...وَأذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ ...﴾
126	233	﴿...وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ...﴾
117	234	﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ ...﴾
127	237	﴿...وَلَا تَسْأُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾
128	280	﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ...﴾
111	282	﴿...وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ...﴾
127	286	﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا...﴾
سورة آل عمران		
165	42	﴿...إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ...﴾
112	101	﴿...وَمَنْ يَعْصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هَدَىٰ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾

الصفحة	رقمها	طرف الآية
90	102	﴿...اتقوا الله حق تقاته...﴾
131	118	﴿...قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ...﴾
48	135	﴿... وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾
135	164	﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنفُسِهِمْ ...﴾
78	186	﴿...وَأِنْ تَصَبَّرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾
سورة النساء		
97	1	﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ...﴾
107	19	﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ۗ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا ...﴾
107	35	﴿وَأِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ ۗ وَحَكْمًا مِنْ ...﴾
37	46	﴿...لِيَا بِالسِّنِّيَّتِهِمْ...﴾
31	108	﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ...﴾
107	128	﴿وَأِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا...﴾
168	131	﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾
73	136	﴿...وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ...﴾
سورة المائدة		
146	38	﴿...فَاقْطِعُوا أَيْدِيَهُمَا...﴾
165	75	﴿...وَأُمَّهُ صِدِّيقَةٌ...﴾
135	78,79	﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ * كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾
149	87	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا...﴾

الصفحة	رقمها	طرف الآية
149	89	لا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ ... ﴿
سورة الأنعام		
51	28	﴿...وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾
42	34	﴿وَلَقَدْ كَذَّبْتَ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَى مَا كُذِّبُوا وَأَوْدُوا حَتَّى أَتَاهُمْ نَصْرُنَا وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَبِيِّ الْمُرْسَلِينَ﴾
32	110	﴿وَتَقَلَّبَ أَلْفِدَتْهُمُ وَأَبْصَارُهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ...﴾
79	125	﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ...﴾
148 ، 62	148	﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا...﴾
سورة الأعراف		
46	2	﴿...فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِنْهُ...﴾
62	16	﴿قَالَ فِيمَا آغَاوَيْتَنِي لِأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ﴾
147	32	﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾
130	44	﴿وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ...﴾
134	96	﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾
165	126	﴿...رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَقَّنَا مُسْلِمِينَ﴾
41	146	﴿سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِنْ...﴾
135	-164 165	﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ...﴾
72	187	﴿...لَا يُجَلِّيْهَا لَوْفَتِهَا إِلَّا هُوَ...﴾

الصفحة	رقمها	طرف الآية
سورة الأنفال		
49	45	﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾
سورة التوبة		
35	64	﴿يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ...﴾
41	80	﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ...﴾
41	84	﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا...﴾
86	103	﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ...﴾
48	119	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾
سورة يونس		
67	53	﴿وَيَسْتَنْبِئُونَكَ أَحَقُّ هُوَ قُلٌ إِي وَرَبِّي إِنَّهُ لَحَقٌّ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ﴾
139	58	﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾
150	59	﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ اللَّهُ أَدْنَىٰ لَكُمْ أَمَّ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾
سورة هود		
69	103	﴿...ذَلِكَ يَوْمٌ مَجْمُوعٌ لَهُ النَّاسُ وَذَلِكَ يَوْمٌ مَشْهُودٌ﴾
79	123	﴿...فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ...﴾
سورة يوسف		
43	51	﴿...الآنَ حَصْحَصَ الْحَقُّ...﴾
78	90	﴿...إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾
سورة الرعد		
57	13	﴿وَيُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ...﴾

الصفحة	رقمها	طرف الآية
79	30	﴿...قُلْ هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابِ﴾
سورة النحل		
61	78	﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾
100	98	﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ...﴾
سورة الإسراء		
53	1	﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا﴾
106	23	﴿إِنَّمَا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا آفٍ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾
166	9	﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ...﴾
101	32	﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّانِيَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾
57	44	﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ...﴾
81	73	﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُوكَ عَنِ الَّذِي أُوحِيتَ إِلَيْكَ...﴾
72	78	﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِلدُّلُوكِ الشَّمْسِ...﴾
27	100	﴿...إِذَا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ...﴾
سورة الكهف		
31	18	﴿وَتَحْسَبُهُمْ أَيْقَاظًا وَهُمْ رُقُودٌ...﴾
88	46	﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ...﴾
151	49	﴿وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَا لِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً...﴾
سورة مريم		
129	8	﴿...وَقَدْ بَلَغْتَ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا﴾

الصفحة	رقمها	طرف الآية
سورة طه		
157	132	﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾
سورة الحج		
135	41	﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾
سورة المؤمنون		
59	115	﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾
سورة النور		
86 ، 83	22	﴿...وَلْيَعْلَمُوا وَلْيُصَفِّحُوا أَلَّا يُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ ...﴾
152	26	﴿...وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ ...﴾
44	55	﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ...﴾
سورة الشعراء		
164 ، 157	214	﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾
سورة القصص		
101	8	﴿فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا...﴾
141	12	﴿وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ...﴾
120	20	﴿إِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُاتِمِرُونَ بِكَ لِيُقْتُلُوكَ﴾
66	43	﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِ مَا أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ الْأُولَى بَصَائِرَ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾
128	77	﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ...﴾
128	78	﴿قَالَ إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي...﴾

الصفحة	رقمها	طرف الآية
سورة العنكبوت		
128	62	﴿اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ...﴾
سورة الروم		
150، 26	30	﴿...فَظَرَّتْ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ...﴾
سورة لقمان		
ح	14	﴿... أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ...﴾
سورة السجدة		
165	24	﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَمَةً يَهْتَدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾
سورة الأحزاب		
48	24	﴿لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ...﴾
151	29-28	﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِن كُنْتُنَّ تُحِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا...﴾
49	35	﴿...وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾
50	41	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾
106	50	﴿...وَأَمْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ...﴾
163	53	﴿...وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾
43	69	﴿...فَبَرَّأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا﴾
سورة سبأ		
67	3	﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ...﴾
سورة فاطر		
46	45	﴿...فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِعِبَادِهِ بَصِيرًا﴾

الصفحة	رقمها	طرف الآية
سورة ص		
136	27	﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَاطِلًا ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا...﴾
13 ، 2	29	﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾
40	60	﴿أَنْتُمْ قَدْ مَتَّمُّوهُ لَنَا فَبِئْسَ الْقَرَأُ﴾
سورة الزمر		
63	7	﴿إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ...﴾
1	23	﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ ...﴾
157	53	﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ﴾
سورة غافر		
78	55	﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ ...﴾
سورة فصلت		
79	17	﴿فَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى...﴾
سورة الشورى		
79	10	﴿...عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾
150	21	﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ...﴾
157	25	﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ وَيَعْلَمُ ...﴾
سورة محمد		
49	16	﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّى إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا...﴾
79	17	﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾
1	24	﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾

الصفحة	رقمها	طرف الآية
سورة الذاريات		
80	13	﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ﴾
سورة الواقعة		
69	50-49	﴿قُلْ إِنَّ الْأُولِينَ وَالْآخِرِينَ * لَمَجْمُوعُونَ إِلَى مِيقَاتِ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ﴾
سورة الحديد		
74	23-22	﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ...﴾
سورة الحشر		
107	2	﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ...﴾
سورة الصف		
35، 32	5	﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾
سورة القلم		
33	10	﴿وَلَا تُطِغْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ﴾
سورة الحاقة		
129	6	﴿...بِرِيحٍ صِرَّصِرٍ عَاتِيَةٍ﴾
سورة المزمل		
79	9-8	﴿وَاذْكُرِ اسْمَ رَبِّكَ وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا * رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَاتَّخِذْهُ وَكِيلًا﴾
سورة الإنسان		
62	29، 30	﴿إِنَّ هَذِهِ تَذْكَرَةٌ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذْ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا * وَمَا تَشَاءُونَ...﴾
سورة النازعات		
65	31	﴿أَخْرَجَ مِنْهَا مَاءَهَا وَمَرْعَاهَا﴾

الصفحة	رقمها	طرف الآية
سورة التكويد		
62	29-28	﴿لِمَن شَاءَ مِنْكُم أَن يَسْتَقِيمَ * وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾
سورة الأعلى		
53	1	﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾
سورة التين		
60	4,5	﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ * ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ﴾
سورة الزلزلة		
55	1	﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾
سورة الشرح		
121	5	﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾

ثانياً: فهرس الأحاديث النبوية

م	الحديث	الكتاب	الحكم	الصفحة
1.	(اتقوا الظلم فإن الظلم ظلّامات يوم القيامة واتقوا الشح...)	صحيح مسلم	صحيح	93
2.	(إذا أمرتكم بأمرٍ فائتوا منه ما استطعتم، وما نهيتكم عنه فاجتنبوه)	صحيح البخاري وصحيح مسلم	صحيح	93
3.	(إذا فتحت عليكم خزائن فارس والروم، أي قوم أنتم؟...)	صحيح مسلم وسنن ابن ماجه	صحيح	89
4.	(أربع من كن فيه كان منافقا خالصا...)	صحيح البخاري صحيح مسلم والترمذي	صحيح	32
5.	(أعطيت مكان التوراة السبع، وأعطيت مكان الزبور المثني...)	مسند أحمد	حسنه الأرنؤوط	98
6.	(أفضل الصلاة طول القنوت)	صحيح مسلم	صحيح	142
7.	(التائب من الذنب كمن لا ذنب له)	سنن ابن ماجه	حسنه الألباني	157
8.	(الضب لست أكله ولا أحرمه)	صحيح البخاري	صحيح	148
9.	(الكبائر: الإشراف بالله، وعقوق الوالدين...)	صحيح البخاري	صحيح	67
10.	(المؤمن القوي، خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير احرص على ما ينفعك...)	صحيح مسلم	صحيح	78
11.	(المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا)	صحيح مسلم	صحيح	43
12.	(إن الشيطان قعد لابن آدم في طريق الإيمان فقال له أتؤمن وتذر دينك ودين آباتك فخالفه فأمن...)	مسند أحمد سنن النسائي صحيح ابن حبان وشعب البيهقي	حسن إسناده ابن حجر وصححه الألباني	85

م	الحديث	الكتاب	الحكم	الصفحة
13.	(إن الله عز وجل يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار...)	صحيح مسلم	صحيح	157
14.	(إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم...)	صحيح مسلم	صحيح	34
15.	(إن الله يقول لأهل الجنة: يا أهل الجنة، فيقولون: لبيك ربنا وسعديك، فيقول: هل رضيتم؟...)	صحيح البخاري وصحيح مسلم	صحيح	89
16.	(إن الولد مبخلة مجبنة محزنة)	مستدرک الحاكم والسنن الكبرى للبيهقي الأوسط للطبراني	صحيح على شرط مسلم وصححه الألباني	87
17.	(إن فيهن آية أفضل من ألف آية)	سنن أبي داود ومسند أحمد وسنن الترمذي والبيهقي في شعب الإيمان	حديث حسن غريب	55
18.	(إن لكل أمة فتنة، وإن فتنة أمّتي المال)	مسند أحمد وسنن الترمذي والحاكم	حديث حسن صحيح غريب وصححه الأرنؤوط	83
19.	(بادروا بالأعمال سبعاً هل تنظرون إلا فقراً منسيا...)	سنن الترمذي ومستدرک الحاكم	صحيح على شرط الشيخين	49
20.	(بل شريت عسلاً عند زينب بنت جحش، ولن أعود له)	صحيح البخاري صحيح مسلم	صحيح	144

م	الحديث	الكتاب	الحكم	الصفحة
21.	(بلى فُجْدِي نِخَالِكَ، فَإِنَّكَ عَسَى أَنْ تَصَدَّقِي أَوْ تَقْلَعِي مَعْرُوفًا)	صحيح مسلم وسنن أبي داوود وسنن النسائي	صحيح	109
22.	(تتخ المرأة لأربع: لمالها ولحسبها...)	صحيح البخاري صحيح مسلم	صحيح	152
23.	(خذي ما يكفيك وولدك، بالمعروف)	صحيح البخاري وصحيح مسلم ومسند أحمد وسنن النسائي الكبرى	صحيح	126
24.	(خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي)	سنن الترمذي وسنن ابن ماجه	حسن صحيح وصححه الألباني	107
25.	(دع ما يريبك إلى ما لا يريبك؛ فإن الصدق طمأنينة...)	سنن الترمذي	صحيح	33
26.	(سبق المفردون. قالوا: يا رسول الله وما المفردون؟ قال: الذاكرون الله كثيرا)	صحيح مسلم	صحيح	50
27.	(صدق الله: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾، نظرت إلى هذين الصبيين يمشيان ويعثران...)	سنن أبي داوود وسنن الترمذي وسنن النسائي وسنن ابن ماجه ومسند أحمد	حديث حسن غريب وصححه الألباني	81
28.	(عليكم بالصدق، فإن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة...)	صحيح مسلم	صحيح	48

م	الحديث	الكتاب	الحكم	الصفحة
29.	(فبعث إلي النبي ﷺ فقرأ فقال: "إن الله قد صدقك يا زيد")	صحيح البخاري صحيح مسلم	صحيح	23
30.	(فتنة الرجل في أهله وماله وجاره تكفرها الصلاة والصدقة...)	صحيح البخاري	صحيح	88
31.	(فقال: اقرأ ثلاثاً من ذوات ﴿الر﴾...)	سنن أبي داود مسند أحمد	صححه الحاكم والذهبي والأرنؤوط	55
32.	(فلما أصبحنا قرأ رسول الله ﷺ سورة المنافقين)	سنن الترمذي	حسن صحيح	20
33.	(قال الله عز وجل: يا ابن آدم أنفق أنفق علي أنفق عليك ، وقال: يد الله ملىء...)	صحيح البخاري وصحيح مسلم مسند أحمد	صحيح	41
34.	(كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلاة الجمعة بسورة الجمعة فيحرض بها المؤمنين...)	الأوسط للطبراني الهيثمي، مجمع الزوائد	حسن الإسناد	20
35.	(كل مولود يولد على الفطرة..)	صحيح البخاري صحيح مسلم	صحيح	26
36.	(كلكم راع وكلكم مسئول، فالإمام راع وهو مسئول، والرجل راع...)	صحيح البخاري صحيح مسلم وسنن أبي داود	صحيح	157
37.	(كمل من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران...)	صحيح البخاري صحيح مسلم	صحيح	164
38.	(لَا تَخْلِفُوا بَابَيْكُمْ وَلَا بَأْمَهَاتِكُمْ وَلَا بِالْأَنْدَادِ...)	سنن أبي داود	قال الأرنؤوط: صحيح الإسناد	67

م	الحديث	الكتاب	الحكم	الصفحة
39.	(لا تذكرى هذا لعائشة، فهي عليّ حرام إن قريتها...)	سنن الدارقطني	ضعيف	145
40.	(لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن عمره فيما أفناه...)	سنن الترمذي	حسن صحيح وصححه الألباني	87
41.	(لا تقوم الساعة حتى تظهر الفتن ويكثر الكذب ويتقارب الأسواق...)	مسند أحمد وصحيح ابن حبان	صححه الألباني	88
42.	(لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالا، فسلطه على هلكته في الحق...)	صحيح البخاري وصحيح مسلم وسنن الترمذي ومسند أحمد	صحيح	86
43.	(لا ضرر ولا ضرار)	موطأ مالك سنن ابن ماجه مسند أحمد مستدرك الحاكم	صححه الحاكم والذهبي والألباني	125
44.	(لا، ولكن لم يكن بأرض قومي، فأجدني أعافه)	صحيح البخاري	صحيح	148
45.	(لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها، إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع...)	ابن ماجه الحلية لأبي نعيم مستدرك الحاكم	صحح إسناده الحاكم، وقال الأرنؤوط: حسن لغيره	133
46.	(ليأتين على الناس زمان لا يبالي المرء مما أخذ المال من الحلال أم من الحرام)	صحيح البخاري ومسند أحمد	صحيح	88

م	الحديث	الكتاب	الحكم	الصفحة
47.	(ليس لك عليه نفقة...)	صحيح مسلم مسند أحمد	صحيح	122
48.	(ما أهلك الله قوما، ولا قرنا، ولا أمة، ولا أهل قرية منذ أنزل التوراة...)	مستدرک الحاكم	صححه الحاكم والذهبي والألباني	66
49.	(ما بال دعوى الجاهلية... دعوها فإنها منتنة...)	صحيح البخاري وصحيح مسلم وسنن الترمذي	صحيح	38
50.	(ما من مولود إلا يولد إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه...)	صحيح مسلم	صحيح	60
51.	(مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم كمثل الجسد...)	صحيح مسلم	صحيح	43
52.	(مره فليراجعها ثم ليمسكها حتى تظهر ثم تحيض ثم تطهر...)	صحيح البخاري وصحيح مسلم وسنن الترمذي وسنن النسائي	صحيح	103
53.	(من ابتلي من هذه البنات بشيء فأحسن إليهن...)	صحيح البخاري ومسند أحمد وشعب الإيمان للبيهقي	صحيح	87
54.	(من حلف على يمينٍ فرأى غيرها خيرا منها...)	صحيح مسلم	صحيح	68
55.	(من ظلم قيد شبر من الأرض، طوّقه من سبع أرضين)	صحيح البخاري	صحيح	136
56.	(من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر...)	موطأ مالك مسند أحمد	صححه الأرنؤوط	149

م	الحديث	الكتاب	الحكم	الصفحة
57.	(والذي نفسي بيده لهما أثقل في الميزان من أحد)	مسند أحمد والحاكم، والهيثمي في مجمع الزوائد	صحيح لغيره	35
58.	(والله ما الفقر أخشى عليكم، ولكن أخشى...)	صحيح البخاري صحيح مسلم	صحيح	88
59.	(واني خلقت عبادي حنفاء كلهم، وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم...)	صحيح مسلم	صحيح	61
60.	(يا معشر قريش - أو كلمة نحوها - اشتروا أنفسكم لا أعني عنكم من الله شيئاً...)	صحيح البخاري صحيح مسلم	صحيح	164
61.	(يقول العبد: 152، يقول الله: فهذه الآية بيني وبين عبدي ولعبيدي ما سألت...)	صحيح مسلم وسنن أبي داود وموطأ مالك ومسند أحمد والبخاري، القراءة خلف الإمام	صحيح	79

ثالثاً: فهرس الأعلام المترجم لهم.

الصفحة	الاسم	م
24	ابن أبي شيبة	.1
22	ابن العربي المعافري الإشبيلي	.2
28	ابن رجب الحنبلي	.3
65	ابن عرفة الورغمي التونسي	.4
22	ابن عطية الأندلسي	.5
138	ابن مردويه الأصبهاني	.6
43	أبو إسحاق الزجاج	.7
69	أبو الفرج ابن الجوزي	.8
17	أبو القاسم، جار الله الزمخشري	.9
80	أبو جعفر النحاس	.10
29	أبو حفص، سراج الدين بن عادل الحنبلي	.11
26	أبو حيان الغرناطي	.12
128	أبو سليمان الداراني	.13
27	أبو عبيد القاسم بن سلام	.14
96	أبو عطية الوادعي الهمداني	.15
139	أبو عمرو الداني	.16

الصفحة	الاسم	م
81	الإمام أبو بكر ابن الأنباري	.17
14	الإمام الشاطبي	.18
143	الإمام الكسائي	.19
33	الإمام الماوردي	.20
37	الإمام نافع المدني	.21
54	بن ضريس البجلي الرازي	.22
21	الثعالبي	.23
21	جابر بن زيد الأزدي البصري	.24
24	الحكم بن عتيبة الكندي	.25
45	حمزة الزيات	.26
146	الخليل بن أحمد الفراهيدي	.27
90	الربيع بن أنس البكري	.28
112	الربيع بن خيثم	.29
20	زيد بن أرقم الأنصاري	.30
142	زيد بن أسلم	.31
131	الشاعر جرير بن عطية التميمي	.32
18	الطاهر بن عاشور	.33

الصفحة	الاسم	م
102	طاوس بن كيسان اليماني	.34
46	عاصم بن بهدلة بن أبي النجود	.35
21	عبيد الله بن أبي رافع المدني	.36
74	علقمة بن قيس	.37
29	قتادة بن دعامة	.38
28	قيس بن ذريح	.39
83	كعب بن عياض الأشعري	.40
35	المتبّي	.41
138	مجد الدين الشيرازي الفيروزآبادي	.42
70	محمد بن كعب	.43
76	محمد ثناء الله النقشبندي الهندي	.44
76	محمدابن شهاب الزهري	.45
36	مقاتل بن سليمان	.46
70	المقرئ بن عامر الشامي	.47
118	نظام الدين القمي النيسابوريّ	.48
163	يحيى بن سلام	.49